سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٢٨)

الضياء اللامع من الخطب الجوامع

لفضيلة الشيخ العلامة
محمد بن صالح العثيمين
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الجزء الثاني

طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

دار الثريا

الضياءُ اللامع

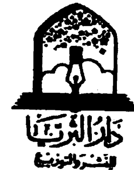
من الخُطبِ الجوامع

(٢)

المملكة العربية السعودية
ص . ب ١٩٢٩ هاتف ٠٦٣٦٤٢١٠٧ - ٠٥٠٠٧٣٣٧٦٦
www.binothaimeen.net
info@binothaimeen com

بعون الله وتوفيقه
طبع أصل هذا الكتاب عدة طبعات منذ نشره عام ١٣٩٢ هـ
نفع الله به وأجزل المثوبة والأجر لمؤلفه

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م



دار الثريا للنشر والتوزيع
فاكس ٤٠٢٢٦١٥ ص . ب ٩٤٣٨ الرياض ١١٤١٣

بريد إلكتروني
darthurayya@hotmail.com

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ (٢٨)

الضياء اللامع من الخطب الجوامع

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

الجزء الثاني

طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

دار الثريا

بسم الله الرحمن الرحيم

القسم الرابع

العبادات

* الفرع الأول : الطهارة
* الفرع الثاني : الصلاة
* الفرع الثالث : الزكاة

الفرع الأول

الطهارة

سنن الفطرة

الحمدُ للهِ الذي فطَرَ الأرضَ والسماء وشرَعَ الشرائع ليجزي الذين أساؤوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحُسنىٰ، والحمد لله الذي فطر الناس علىٰ التوحيد والإخلاص، فعصم من شاء منهم برحمته فثبت علىٰ ذلك، واجتالت الشياطين منهم من شاء بحكمته فباء بالخيبة والإفلاس، ونشهدُ أن لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، ملك الناس إلـٰه الناس، ونشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه الذي بَشَّرَ وأنذر وبلَّغ الخلق علىٰ وجهٍ لا خفاء فيه ولا التباس، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آلِه وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ وسلم تسليماً.

أما بعدُ: أيّها الناسُ، اتقوا الله تعالىٰ، والزموا الفِطرةَ التي فَطَر اللهُ عبادَه عليها، بأن تعبدوه مُخلِصين له الدينَ غَيْرَ مشركين ولا مبتدعين، وأن تكونوا له عبيداً حقّاً، بأن تقدّموا ما يرضاه ربُّكم علىٰ ما تَهْوَاه أنفسُكم، امتثالاً لأمرِ اللهِ، وابتغاءً لثوابِ اللهِ، وخوفاً من عقابِه.

ألا وإن من الفطرةِ ما ذكره النبيُّ ﷺ «عَشْرٌ من الفطرةِ: قَصُّ الشاربِ، وإعفاءُ اللحيةِ، والسّواكُ، واستنشاقُ الماءِ، وقَصُّ الأظفار، وغَسْلُ البَرَاجم، ونَتْفُ الإبِطِ، وحَلْقُ العانةِ، وانتقاصُ الماءِ»[1] يعني الاستنجاء، والعاشرةُ هي الختانُ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦١) (٥٦) من حديث عائشة رضي الله عنها وورد ذكر الختان أنه من الفطرة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم (٢٥٧).

فهذه الخصالُ العشرُ مِن الفطرةِ، لأنها طهارةٌ وتكميلٌ، وتنظيفٌ، والفطرةُ تقتضي ذلك كما تقتضي طهارةَ الباطنِ من الشّركِ إلىٰ الإخلاصِ.

فأما قَصُّ الشاربِ، فهو سنةٌ مؤكدةٌ، ونظافةٌ، فإن الشارِبَ إذا كان طويلاً، فلا بُدَّ أن يَتَلوَّثَ بما يَخرُجُ من الأنفِ، وإذا شَرِبَ الإنسانُ فسقطت شعرةٌ فيما يَشْرَبُ منه، كان في ذلك تلويثٌ ومَضَرَّةٌ.

وأما إعفاءُ اللحيةِ، وهو إطالتُها، وعَدَمُ قَصِّها فهو من سُنَنِ النبيِّ ﷺ، قولاً وفعلاً. فقال النبيُّ ﷺ: «خالِفوا المشركين وَفِّرُوا اللِّحَىٰ، واحْفُوا الشواربَ»[1] رواه البخاريُّ ومسلمٌ، وغيرُهما. وقد صرّح أهلُ العلمِ بأن حَلْقَها حرامٌ ومعصيةٌ للهِ ولرسولِ اللهِ ﷺ، ومخالفةٌ لأمرِه.

وأما السّواكُ فهو دَلْكُ الأسنانِ واللثةِ واللسانِ وإزالةُ الأوساخِ، وأحسنُ شيءٍ عُودُ الأَراكِ، الذي يَتَسوَّكُ به الناسُ الآن، ولا ينبغي أن يُكْثِرَ من دَلْكِ اللسانِ، لأنه ربما يَضرُّه. ويتأكدُ السواكُ عند الوضوءِ، والصلاةِ، وقراءةِ القرآنِ، والانتباهِ من النومِ، وتغيرِ رائحةِ الفمِ، وإذا اتَّسَخَ المِسْواكُ، فالأحسنُ أن يَغسِلَهُ ليكونَ أبلَغَ في تنظيفِه.

(١) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما استنشاقُ الماءِ، فهو جَذْبُه إلىٰ باطنِ الأنفِ، وهو واجبٌ في الوضوءِ والغُسْلِ من الجنابةِ. وقد أمر النبيُّ ﷺ به عند الانتباهِ من النوم. فقال: «إذا استيقظَ أَحَدُكُم من نومِه فليستنثرْ ثلاثاً، فإن الشيطانَ يَبيتُ علىٰ خَيْشُومِه»(١).

وأما قَصُّ الأظفار وتقليمُها بالمبراةِ فهو سُنَّةٌ لا ينبغي تَرْكُه لأنه إذا طالتِ الأظفارُ تراكمتِ الأوساخُ تحتَها، والدينُ طهارةٌ في الباطنِ والظاهرِ، وهذه السّنةُ يَغْفُلُ عنها كثيرٌ من الناس فتجدُ أَظْفَارَهم طويلةً وَسِخَةً، ومِنَ الناسِ مَنْ يَقُصُّ أظفارَ اليدينِ، ويَغْفُلُ عن أظفارِ الرجلين، مع أن قَصَّ الجميعِ كلَّه من السنةِ والفطرةِ.

وأما غسلُ البراجِمِ، فالبراجِمُ مَصَافِط الأصابع، وإنما ذكرَها بخصوصها، لأنها قد تَحْمِلُ أَوساخاً، فينبغي زيادةُ العنايةِ بغَسْلِها.

وأما نَتْفُ الإبطِ، فهو سنةٌ مؤكدةٌ، لأن بقاءَ الشعرِ فيه يُوجِبُ انعقادَ العَرَقِ والتفافَه وتجمعَه عليه، فيحصلُ بذلك رائحةٌ كريهةٌ، وأما حَلْقُ العانةِ فهو سنةٌ، وهي الشعرُ الْخَشِنُ حولَ القُبُلِ، ومن فوائدِ حَلْقِها تقليلُ النجاسةِ، وتقويةُ المثانةِ.

وأما انتقاصُ الماءِ، فهو الاستنجاءُ بالماءِ بعدَ البولِ، أو الغائطِ، وذلك طهارةٌ يدعو إليها الشرعُ والفطرةُ، وإذا بال الإنسانُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٩٥)، ومسلم (٢٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أو تَغَوَّطَ، فإن شاءَ طَهَّرَ المحلَّ بالماءِ، وإن شاء طَهَّرهُ بالأحجارِ ونحوِها من كُلِّ طاهرٍ مُنَقٍّ، غيرِ عَظْمٍ، وَروَثٍ ونحوهما مما لا يجوز الاستجمارُ به. وإن شاء جمع بين الاستجمار بالأحجارِ والاستنجاء بالماءِ. وذلك أفضلُ وأكملُ.

وأما الختانُ، فهو الذي تُسَمُّونَه: (الطهارَ). والأفضلُ أن يُطَهَّرَ الإنسانُ في حال الصِّغَرِ، لأنه أسرعُ إلىٰ البُرْءِ، وأبعدُ عن الألمِ القلبِي، فإن الإنسانَ إذا طُهِّرَ في حال الكِبَرِ، تألم بدنُه وقلبُه بالهمِّ والخوفِ.

هذا وقد وَقَّتَ النبيُّ ﷺ في قَصِّ الشاربِ، ونَتْفِ الإبطِ، وتَقْلِيمِ الأظفارِ، وحَلْقِ العانةِ، أن لا تُتْرَكَ فَوْقَ أربعين يوماً.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٠-٣٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

شيءٌ من سُننِ الفطرة

الحمدُ للهِ الذي منّ علينا بإكمالِ الدينِ، وأمرنا باتباع هَدْيِ الأنبياءِ والمرسلين، وحذَّرنا من سبيلِ المخالفين العاصِينَ. وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، وحدَه لا شريكَ له، يقضي بالحقِّ، ويحكمُ بالعدلِ، وهو أحكمُ الحاكمين. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ المرسلين. صلىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آلِه وأصحابِه، ومَنْ اقتدىٰ بهُدَاهم إلىٰ يوم الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ: أيها الناسُ: اتقوا اللهَ تعالىٰ، واتبعوا نبيَّكم محمداً ﷺ، فإن هديه خير الهدي، وسُنَّتَه أقْوَمُ السُّنَنِ، وسبيلَه أَهْدَىٰ السُّبُلِ. اتبعوه في عباداتِه وأخلاقِه، لتسعَدوا في الدنيا والآخرةِ. وتفوزوا بالتجارةِ الرابحةِ. فإنه ما تَرَكَ خَيْراً إلا بيَّنَه لكم، وَرَّغبَكُم فيه، ولا تَرَكَ شراً إلا بَيَّنَه وحَذَّركم عنه. ولقد أدْرَكَ ذلك أقوامٌ فتَبِعُوه ونَجَوْا، وأعرَضَ عن ذلك أقوامٌ فَخَالَفُوه فهَلَكُوا.

أيها الناسُ: لقد كان المسلمون خصُوصاً في هذه البلادِ إلىٰ زمنٍ قريبٍ، يتمكسون تَمَسُّكاً تاماً بهدي النبيِّ ﷺ، في خِصَالِ الفطرةِ التي فَطَرَ اللهُ عبادَه عليها، فكانوا يَسْتَبْقُونَ لِحَاهُمْ، ويُحْفُونَ شَوَارِبَهُمْ، اقتداءً برسولِ اللهِ ﷺ وأصحابِه، وامتثالاً لأمرِ نَبِيِّهم ﷺ ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]. كانوا علىٰ ذلك، وكانوا يعيبون مَنْ خالفَ هذا الأمرَ، ويَهْجُرُونه وَيَرَوْنَه مخالفاً.

حتىٰ دَبَّ فيهم داءُ المخالفةِ والعصيانِ في هذا الأمرِ، فَتَجاسَرُوا علىٰ مخالفةِ النبيِّ ﷺ، في فعلِه وقولِه في هذه الفطرةِ. فبدؤا قليلاً قليلاً، يَحْلِقُون لِحَاهُم حتىٰ فَشَا ذلك فيهم وكَثُرَ. وانقلبت الحالُ إلىٰ أن يُعَابَ مَنْ يستبقي لِحْيتَهُ. فعاد المعروفُ منكراً، والمنكرُ معروفاً. وصارت الأمةُ الإسلاميةُ، لا تُمَثِّلُ أُمَّةَ الإسلام في مَظْهَرِها حين ظهورِ الإسلامِ، وقوةِ أهلِه.

أيها المسلمون: ثبتَ في الكتاب والسنة أن اللِّحيةَ من سُنَنِ المرسلين الأولين والآخِرين. فهذا هارون ﷺ يقول لموسىٰ عليه السلام: ﴿يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ﴾ [طه: ٩٤]. وهذا رسولُ اللهِ ﷺ، ثَبَت عنه أنه كان كثَّ اللحيةِ، أي كَثِيفَها. وأمر أُمته بإعفائِها وتوفيرها. فقال ﷺ: «خَالِفُوا المشركينَ، وَفِّرُوا اللِّحَىٰ، واحْفُوا الشواربَ»[1] [رواه البخاري، ومسلم].

فالمشروعُ في حقِّ الرجلِ المؤمنِ باللهِ ورسولِه حقاً، المريدِ لنجاتِه يومَ القيامةِ، وطهارةِ قلبِه، وكمالِ إيمانِه أن يُبَادِرَ إلىٰ امتثالِ أمرِ رسولِ اللهِ ﷺ، ويتوب مِنْ حَلْقِها، لِيَكُونَ بذلك مُقْتدياً برسولِ اللهِ ﷺ، ممتثلاً لأمرِه، ولَيَجِدَنَّ مِنْ حلاوةِ الإيمانِ ولَذَّةِ المتابعةِ ما يَفُوقُ ارتياحَه إن كان فيه راحةٌ بأضعافٍ مضاعفةٍ. فإنَّ حلاوةَ الإيمانِ لا يعادلها شَيْءٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيها المؤمنون: لنمتثل أمرَ رسولِ اللهِ ﷺ، ولْنتبعْ هَدْيَهُ، ولْنُغلِّبْ جانبَ الهُدَىٰ علىٰ جانب الهوىٰ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]. وفروا اللِّحَىٰ، ولا تَحْلِقُوها، واحفوا الشواربَ بِقَصِّها، ولا تُبْقُوها.

وإياكم والإصرارَ علىٰ مخالفةِ رسولِ اللهِ ﷺ، فتكونون من الفاسقين. فإن الإصرارَ علىٰ المعصيةِ نَقْصٌ في الدينِ، وضَرَرٌ علىٰ القلبِ، وربما يستهين المرءُ بالمعصيةِ فتَجُرُّه إلىٰ معصيةٍ أُخرىٰ. ثم الثانيةِ إلىٰ معصيةٍ ثالثةٍ، وهكذا حتّىٰ تَتَراكمَ عليه المعاصِي فيَهْلِكَ، ولذلك حَذَّر اللهُ عبادَه مخالفةَ أمر رسولِه، فقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]. فحذَّرهم الله بأحد أمرين: الفتنةِ في الدين وهي الضلال والزيغ، أو العذابِ الأليم.

كيف تَطِيبُ نَفْسُ المؤمنِ بالإصرارِ علىٰ معصيةِ اللهِ ورسولِه، يعلم أن رسولَ اللهِ ﷺ يأمرُ بشيءٍ، ثم يُخَالِفُهُ ويستمرُّ في هذه المخالفةِ، بتعليلاتٍ غيرِ صحيحةٍ، إما تأويلاتٍ فاسدة، وإما استهانة بهذه المعصية، وتحقيرٍ لها.

ولقد حَذَّرَ النبيُّ ﷺ من مُحقَّراتِ الذنوبِ، وأَخبرَ أنَّ مَثَلَها كمَثَلِ قومٍ نزلوا أرضاً فاحتطبوا فجاء كلُّ واحدٍ بعودٍ، فاجتمع من ذلك حَطَبٌ كثيرٌ، وأَجَّجُوا ناراً كبيرةً وقال: «إن محقرات الذنوب

متىٰ يؤخَذْ بها صاحبها تُهْلِكْهُ»(١). لأنه يقول: هذا هَيِّنٌ، وهذا هَيِّن، حتىٰ تتراكمَ عليه الذنوبُ فتُهلِكَهُ.

أيها المسلمون: لقد أمرَ رسولُ اللهِ ﷺ، بتغييرِ الشَّيبِ، وأمرَ بتَجَنُّبِ السوادِ. فثبتَ في صحيحِ مسلمٍ وغيرِه، أن النبيَّ ﷺ قال: «غَيِّروُا هذا الشيبَ، وجَنِّبُوُه السوادَ»(٢).

فلا تَصْبِغُوا بالسواد شيبَ الرأسِ، ولا شيبَ اللحيةِ، لا الرجال ولا النساء، ولكن غَيِّرُوه بالحناء والْكَتَم، وبلون غير السوادِ الخالِص. ولا تنتفوا الشيب، فإنه نور المسلم «ما من مسلم يشيب شِيبةً في الإسلامِ إلا كتب اللهُ لها بها حسنةً، ورفعه بها درجةً، وحَطَّ عنه بها خطيئةً»(٣).

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

وفقني اللهُ وإياكم لإخلاصِ النيةِ وإصلاحِ العملِ، ورزقنا إيماناً نَقْوَىٰ به علىٰ مخالفةِ الهوىٰ، واتباعِ الهُدَىٰ، إنه جواد كريم.

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ٢٣١، والطبراني في «الكبير» (٥٨٧٢)، وفي «الأوسط» (٧٣١٩)، وفي «الصغير» (٩٠٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٢٦٧) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمد ٣/٣١٦، ومسلم (٢١٠٢)، وأبو داود (٤٢٠٤)، وابن ماجه (٣٦٢٤)، والنسائي ٨/١٣٨ من حديث جابر رضي الله عنه. وفي الباب عن أنس وأبي هريرة رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أحمد ٢/١٧٩ و٢١٠، وأبو داود (٤٢٠٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

خِصال الفِطرة

الحمدُ للهِ الذي فطر الخلق علىٰ ما تستحسنه العقول وأيد ذلك بما أنزل علىٰ الرسول، ففطرة الله التي جُبِلَ الناس عليها خلقاً، أمرهم بها تعبداً وشرعاً، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، عجزت عن إدراك حكمته الألبابُ، وذلَّت لعزته وعظمته جميع الصعاب، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه المبعوث بالحنيفية ملة إبراهيم الذي اجتباه ربُّه وهداه إلىٰ صراط مستقيم، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن سار علىٰ نهجهم القويم وسلم تسليماً.

أما بعدُ: أيها المؤمنون اتقوا الله تعالىٰ؛ وأقيموا وجوهَكم للدين حنفاء متمسكين بالفطرة التي فَطَرَ الناسَ عليها، وهي طهارةُ الباطن والظاهر فأما طهارةُ الباطن فهي تطهيرُ القلبِ من الإشراكِ وإخلاصِ العبادةِ لله وحدَه والقيامِ بالأعمال الصالحات، وأما طهارةَ الظاهِر فمنها ما في الصحيح، صحيح مسلم عن عائشةَ رضي الله عنها أن النبيَّ ﷺ قال: «عشرٌ من الفطرة قصُّ الشارِب وإعفاء اللحية والسواك واستنشاقُ الماء وقصُّ الأظفارِ وغسلُ البراجم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء يعني الاستنجاء» قال الراوي ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة[1] وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ الختان من الفطرة فهذه الأشياء العشرة كلُّها طهارةٌ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وتنظيفٌ تقضي بها الفطرةُ، وتستحسنها العقول كما أن الشرعَ قد جاء بها وحثَّ عليها، فمنها قصُّ الشارِب واحفاؤه فإنَّ بقاءَه يجمعُ الأوساخَ التي تمرُّ به من الأنف فإذا شرِبَ الإنسانُ تلوّث شرابُه بها، فجاء الشرعُ والفطرةُ باحفائه، وأما إعفاء اللحيةِ وهو عدمُ التعرّض لها بقصٍّ أو حلقٍ أو نتفٍ، فلأن اللهَ خلقها تمييزاً بين الذكور والإناث، وإظهاراً للرجولة والقوة، ولذلك لا تظهر إلا عند الحاجة إليها في وقتِ قوةِ الإنسانِ وجلدِه وتكليفه بمهمات الأمور أما في حال صغرِه فلا تظهر لأنه حينئذٍ لا يتحمّل الأعباءَ فجاء الشرعُ والقدرُ والفطرةُ بوجودها وإبقائها، وقد أمرَ النبيُّ ﷺ بإعفائها وإرخائها وتوفيرها وقال: «خالِفوا المشركين وفروا اللحىٰ واحفوا الشوارب» وكان ﷺ وأصحابُه قد هُدوا إلىٰ الفطرةِ فكانوا يوفرون لحاهم وخير الهدي هدي محمد ﷺ وأصحابه فإنهم علىٰ النورِ المُبين والصراط المستقيم. فحلقُ اللحيةِ حرامٌ لأنه خروجٌ عن الفطرةِ ومخالفةٌ للرسل وأتباعهم وموافقةٌ للمشركين، وتغييرٌ لخلق الله تعالىٰ بلا إذن منه وليس إبقاءُ اللحية من الأمورِ العاديةِ كما يظنُّه بعضُ الناس، وإنما هو من الأمورِ التعبدية التي أمرَ بها رسولُ الله ﷺ والأصلُ في أوامرِ النبيِّ ﷺ التعبّد والوجوب حتىٰ يقومَ دليلٌ علىٰ خِلافِ ذلك، قال الله تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]. الفتنةُ فتنةُ الدين قد يردّ المرءُ أمرَ النبيِّ ﷺ فيزيغ قلبُه فيهلك. والنبيُّ ﷺ أمرَ بإعفاء اللحية وأمرَ بمخالفةِ المشركين فإذا فرض أن من المشركين

الآن من يعفي لحيته فإننا لن نترك أمرَ النبيِّ ﷺ بإعفائها من أجلِ أن بعضَ المشركين يعفيها، لأن المشرك الذي يعفيها هو المتشبه بنا ولسنا نحن المتشبهين به، ومن الفطرةِ السواك لأن فيه تنظيفاً للأسنانِ وما يتسوّك عليه من الفم، ويتأكد السواكُ عند المضمضةِ في الوضوءِ وعند الصلاةِ وعند القيامِ من النوم، وإذا دخل الإنسانُ بيتَه لأن النبيَّ ﷺ إذا دخلَ البيتَ فأول ما يبدأ به السواك. ومن الفطرة استنشاقُ الماءَ لأنه ينظف الأنفَ من الأوساخِ وقصُّ الأظفار من الفطرةِ لأن الأظفارَ إذا طالَت اجتمعَ فيها من الأوساخِ ما يكون ضرراً علىٰ الإنسان، وغسل البراجم من الفطرةِ والبراجم هي الفروض التي بين مفاصل الأصابع، لأنها قد تجمعُ أوساخاً فمِنَ الفطرة تعاهدها وغسلها، ومن الفطرةِ نتفُ الآباط، لأن الشعرُ فيها يجمعُ أوساخاً تحدث منها رائحةً كريهةً والنتفُ يزيل الشعرَ ويضعف أصولها فمن لم ينتفْ الإبطَ فليحلقه أو يجعل فيه شيئاً يزيله، وحَلْقُ العانةِ من الفطرةِ وهي الشعرُ النابِتُ حولَ القُبل لأن في ذلك تقويةً للمثانةِ ولأن بقاءَ الشعرِ يجمعُ أوساخاً قد يكون فيه ضررٌ علىٰ المثانةِ التي هي مجمع البول وقد وقّت النبيُّ ﷺ في قصِّ الشاربِ وتقليمِ الأظفارِ ونتفِ الإبطِ وحلق العانةِ أن لا تُترك أكثرَ من أربعين ليلةً. وأما الاستنجاءُ فإنه من الفطرةِ لأنه تطهيرٌ للمحل الذي يخرجُ منه البولُ أو الغائط. وأما الخِتان وهو ما يسمىٰ بالطهار فهو من الفطرةِ لأنه يُكَمِّل الطهارة وفعله في زمن الصغر أفضل.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣٠-٣٢].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

تحريمِ حلق اللحية

الحمدُ للهِ الذي أتم علينا نعمته بإكمال هذا الدين، وأمرنا باتباع نبينا محمدٍ سيِّد الأنبياء والمرسلين، ونهانا عن اتباع سبيل المُخالفين والمشركين، ونشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، إله يقضي بالحقِّ ويحكم بالعدل، وربك أحكم الحاكمين، ونشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسوله الذي بعثه الله بالهدىٰ ودين الحق ليظهره علىٰ الدين كلِّه، وإن رغمت أنوفُ المشركين، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن استن بهديهم إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ: أيّها الناسُ، اتقوا اللهَ تعالىٰ، وامتثلوا ما أمرَكم به من الاتباع لنبيكم المصطفىٰ، لِتَسعدُوا في الدنيا والآخرةِ، وتَتَوالَىٰ عليكم النعمُ باطنةً وظاهرةً. اقْتَدُوا بهدِي النبيِّ ﷺ وأصحابِه، فإنه لا سعادةَ ولا فلاحَ ولا عِزَّ ولا كَرامةَ، إلا بسلوكِ هديِه، والدخولِ من بابِه. فَدِينُنا كاملٌ، لا يحتاجُ إلىٰ تكميلٍ، لأنه مشتملٌ علىٰ القيامِ بعبوديةِ اللهِ، والتذلُّلِ لربِّ العالمين، قائمٌ بحقوقِ العبادِ علىٰ أتمِّ الوجوهِ. فقد أَمرَ بالعدلِ والإحسانِ، ونهىٰ عن البَغْيِ والمنكرِ والعُدوانِ.

مَنْ تأملَ هذا الدينَ وحدَه لا يتركُ خيراً إلا رَغَّبَ فيه وأمرَ به، ولا يتركُ شراً إلا نهىٰ عنه وحَذَّرَ منه. لكنَّ القلوبَ سَكْرَىٰ، والنفوسَ بالهوىٰ صَرْعَىٰ، والدعاياتِ الباطلةَ المموهةَ تَتْرَىٰ. فلذلك حَصَلَ الإعراضُ واستولىٰ الكسلُ والتهاونُ في كثيرٍ من الأمورِ.

لقد اعتاد بعضُ الناسِ أن يَحْلِقَ لِحْيتَه ويُزيلَها، وهذا لا يَحِلُّ ولا يَجُوزُ، لأن فيه تَشَبُّهاً بالكفار، والنبيُّ ﷺ نهىٰ عن التشبهِ بهم. وقال: «من تشبَّهَ بقومٍ فهو منهم»(١)، «ومن أحبَّ قوماً حُشِرَ معهم»(٢). فإن التشبُّهَ الظاهرَ في الهيئاتِ يُؤدي إلىٰ التشبهِ الباطنِ في العباداتِ والاعتقاداتِ، لأن الإنسانَ إذا كانَ يَتَرَسَّمُ خُطَىٰ غيرِهِ. فإنه يحرص علىٰ تتبعِها وتقليدِها ويَعْظُم ذلك المتبوعُ في قلبِه، حتىٰ يُحِبَّهُ. فإذا أحبْه أوشكَ أنْ يَدْخُلَ في دينهِ، لأن المرءَ علىٰ دينِ خليلِه. قال النبي ﷺ: «خالفوا المشركين، وفِّرُوا اللِّحَىٰ، واحْفُوا الشَّوَارِبَ»(٣) وقال: «جُزُّوا الشَوَارِبَ، وارْخُوا اللِّحَىٰ، خَالِفُوا المجوسَ»(٤).

هكذا أمرَ النبيُّ ﷺ، كما أوحىٰ إليه ربُّه، الذي بعثه، فبلّغ رسالةَ ربِّه وأدَّاها، ونقلتها أمتُه، قرناً بعد قرنٍ، حتىٰ تَبْلُغَ مُنْتهَاها. فمِنَ الناسِ مَنْ كَبَحَ نَفْسَه عن جِماحِها ونَجَّاها، ومنهم مَنْ أتبعَها

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٥٠، وأبو داود (٤٠٣١)، والبزار (٢٩٦٦)، والطبراني في الأوسط (٨٣٢٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه الحاكم ٣/ ١٦، والطبراني في الأوسط (٦٤٥٠)، والصغير ٢/ ١١٤ من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

هواها، فأهلكَها وأرداها. كيف يَرْضَىٰ المسلمُ أن يُجَانِبَ هَدْيَ أسلافِهِ المهتدين، وسنَّةَ سيدِ المرسلين، وطريقةَ العربِ الأولين، إلىٰ هَدْيِ أقوامٍ لا خَلاقَ لهم من المجوس والمشركين؟ فيَذْهَبُ مغيِّراً لخلقِ الله علىٰ وجهٍ لا يَرْضَىٰ به فَاطِرُه ومولاه.

أَلَيْسَ اللهُ تبارك وتعالىٰ هو الذي خلقَنا ورزقَنا وهدانا؟ أو ليس اللهُ هو الذي تفضَّلَ علينا بالنعمِ المتنوعةِ، وأعطانا العقولَ واجتبانا؟ فيكف تَلِيقُ بنا مخالفتُه إلىٰ ما فيه غَيُّنا ورَدَانا؟! إخواني إن حَلْقَ اللحيةِ لأمرٌ لا يجوزُ في الدين، ومَنْ أصرَّ عليه عالماً بتحريمِهِ لم يَزِدْه ذلك إلا بُعْداً من ربِّ العالمين.

فاتقوا اللهَ عبادَ اللهِ، وتَذَلَّلوُا له لِتَعْتَزُّوا، واحترموا أوامرَه لتُعَظَّموا وتُحْتَرَمُوا، وانصروا دينَه وقُومُوا به تُنْصَرُوا. كونوا أَعِزَّةً بدينِكِم، واتصفوا بما تتميزون به عن أعدائِكم، وإياكم أن تكونوا عَيلةً عليهم بما نُهِيتُمْ عنه فتَقَعُوا في دائِكم.

لقد ظنَّ أناسٌ أنَّ النهيَ عن حَلْقِ اللحيةِ إنما هو من أمورِ العادات، لا مِن أمور العبادات. وقد أخطأوا في هذا الظنِّ من وجوهٍ عديداتٍ. أليست العبادةُ هي فعلَ الأوامرِ، واجتنابَ النواهِي؟ وإعفاء اللحيةِ مما أمرَ به رسولُ اللهِ ﷺ، فيكون عبادةً. أوليس مخالفةُ الكفارِ في الأمور التي يختصّون بها من العباداتِ، والمأمورات؟ وإعفاء اللحيةِ مخالفةٌ لهم، فيكونُ من جملةِ العبادات.

أيها المؤمنون: لقد بَيَّنْتُ لكم ما يَجِبُ عليَّ بيانُه مَعْذِرَةً إلىٰ ربِّكم ولعلكم تتقون. إنَّ الشيطانَ والنفسَ الأمارةَ بالسوءِ يَدْعُوَانِ الإنسانَ إلىٰ حَلْقِ لحيتِه، ويُزَيِّنانِه في قلبِهِ. ولكن إذا عَلِمَ المؤمنُ أنَّ في ذلك ضَرَراً ونَقْصاً في دينِه، رَدع نفسَه وقَدَّم طاعةَ ربِّه.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].

مَنَّ اللهُ عليَّ وعليكم باتباعِ سبيلِ المؤمنين، وأنجانا من اتباعِ سبيلِ الكفار والمخالفين، وأماتنا علىٰ الإيمانِ وألحقَنا بالصالحين، إنه جوادٌ كريمٌ، رؤوفٌ رحيمٌ.

* * *

تحريم حلق اللحية

الحمدُ للهِ الذي فَطَر الخلقَ على الدِّين القيم، ملةَ محمدٍ وإبراهيم، ووفق من شاء برحمته فاستقام على هدي النبيين والمرسلين، وخذل من شاء بحكمته فرغب عن هديهم وسننهم، وكان من الخاسرين، ونشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة نرجو بها الفوز بدار النعيم والنجاة من العذاب الأليم، ونشهدُ أنّ محمداً عبده ورسوله أفضل الخلق طريقةً وأقومهم شريعة وأقربهم إلى الخير الصحيح، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين وسلم تسليماً.

عبادَ الله: لقد كان النبيُّ ﷺ يقول إذا خَطَبَ يومَ الجُمُعةِ:

أما بعدُ: فإن خَيْرَ الحديثِ كتابُ اللهِ، وخَيْرَ الهَدْي هَدْيُ محمدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ محدثاتُها. ولقد صَدَقَ رسولُ اللهِ ﷺ: إنَّ خَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ ﷺ. والهَدْيُ هو الطريقُ والشريعةُ التي كان عليها رسولُ الله ﷺ، في العباداتِ والمعاملاتِ والأخلاقِ الظاهرةِ والباطنةِ. ولقد كان من أخلاقِ رسولِ اللهِ ﷺ، وهديِه الكاملِ إعفاءُ اللحيةِ، وإحفاءُ الشارب. قال جابرُ بْنُ سَمُرَةَ: كان النبيُّ ﷺ كثيرَ شَعْرِ اللحيةِ، لأنه كان ﷺ يُعْفِي لِحْيتَه، فقد أمرَ أُمَّتَه بذلك. كما ثبتَ في الصحيحين من حديثِ ابْنِ عُمَرَ رضي اللهُ عنهما: أن النبيَّ

ﷺ، قال: «وَفِّرُوا اللُّحَىٰ، واحْفُوا الشَوَارِبَ»[1]. فاجتمع في هاتين الفطرتين أعني إحفاء الشوارب، وإعفاء اللحىٰ قولُ النبي ﷺ وفعلُه، وتبيّن أنَّ هذا هو هَدْيُهُ وهَدْيُ الأنبياءِ قبلَه.

وقد قال النبيُّ ﷺ: «خَيْرُ الهدي هَدْيُ محمدٍ ﷺ»[2] فتمسكوا أيها المسلمون بِهَدْي نبيكم، فإنه خَيْرٌ لكم في الدنيا والآخرة، إن التمسّك بِهَدْيِهِ يُورِثُ الوجهَ نُضْرةً، والقلبَ سُروراً، والصَّدْرَ انشراحاً، والبصيرةَ نوراً. إنَّ الحياةَ الطيبةَ ونعيمَ القلبِ والروحِ لا يَحْصُلان إلا بالإيمانِ والعملِ الصالحِ. قال اللهُ تعالىٰ: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٧].

ولا سيما إذا ترك العبدُ المخالفةَ مع قوةِ الداعِي إليها. فإنَّ ذلك أعظمُ لأجرِه وأكملُ لإيمانِه، فالإنسانُ ربما يَشُقُّ عليه إعفاءُ اللحيةِ، لأنه ينظر إلىٰ أناسٍ نُظَراءَ له قد حَلَقُوا لِحَاهُم، ولكنَّ هذا في الواقعِ استسلامٌ للهوىٰ وضَعْفٌ في العزيمةِ، وإلاَّ فلو حَكَّمَ عقلَه وقارَنَ بين مصلحةِ إعفائِها ومَضَرّةِ حَلْقِها، لهان عليه إعفاؤُها وسَهُلَ عليه الأمرُ، ولعله أن يكونَ بابَ خَيْرٍ لنُظَرائِه وأشْكَالِه فيقتدون به لا سِيَّما إذا كان عنده قدرةٌ علىٰ الكلامِ والإقناعِ.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم ٨٦٧ من حديث جابر رضي الله عنه.

وإذا كان إبقاءُ اللحيةِ شاقاً عليه لما ذكرنا كان أجرُه عند الله أكبرَ وأعظمَ. ولقد كان بعضُ الناسِ يظن أنَّ قضيةَ إعفاءِ اللِّحَىٰ أو حَلْقِها من الأمور العاديةِ التي يَتبعُ الناسُ عادةَ أهلِ وَقْتِهم، وهذا ظنٌّ غيرُ صحيحٍ. ذلك لأن النبيَّ ﷺ أمرَ بها، وما أمرَ به النبيُّ ﷺ، فامتثالُ أمرِه فيه عبادةٌ إلا ما دلَّ الدليلُ علىٰ خِلافِه. ثم لو فُرِضَ أن نَتنزلَ ونقولَ: إنه عادةٌ فَلْنسأَلْ أيهما أفضلُ، عادةٌ أمرَ النبيُّ ﷺ بها، وفَعلَها بنفسِه، وفعلَها الأنبياءُ قبلَه، وجَرَىٰ عليها السلفُ الصالحُ من الصحابةِ رِضْوَانُ اللهِ عليهم والتابعين لهم بإحْسَانٍ، أيهما أفضلُ عادةُ هؤلاءِ أم عادةُ قومٍ يُخَالِفُونهم في ذلك؟!

وقد ذكر شيخُ الإسلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ أن حَلْقَ اللحيةِ حرامٌ. وقال شيخُنا عبدُ الرحمٰنِ السَّعْدِيُّ في خُطبةٍ له: أيها الناسُ اتقوا اللهَ، وتمسكوا بِهَدْيِ نبيِّكم المصطفىٰ، وامتثلوا أوامرَه واجتنبوا ما عنه زَجَرَ ونَهىٰ، فقد أمرَكم بحَفِّ الشواربِ وإعفاءِ اللِّحَىٰ، وأخبرَكم أنَّ حَلْقَ اللِّحَىٰ وقَصَّها من هَدْيِ الكفارِ والمشركين، ومَنْ تَشَبَّهَ بقومٍ فهو منهم. إلىٰ أن قال: فاللهَ اللهَ عبادَ اللهِ في لُزومِ دينِكم، ولا تَخْتَاروا عليه سِواهُ، فواللهِ ما في الاقتداءِ بأهلِ الشرّ إلا الخِزْيُ والندامةُ، ولا في الاقتداءِ بنبيكم ﷺ، إلا الصلاحُ والفلاحُ والكرامةُ، وإياكم أن تَصْبِغوها بالسوادِ، فقد نهىٰ عن ذلك خَيْرُ العبادِ.

هذا كلامُ شيخِنا عبدِ الرحمٰن السعديِّ رَحِمَهُ اللهُ. وقال شيخُنا عبدُ العزيزِ بْنُ بازٍ في جَوَابٍ له في مجلة الجامعة الإسلامية عن

سؤال يقول: ما حُكْمِ حَلْقِ اللِّحَىٰ أو تَقْصِيرِها، هل هو مكروهٌ أم مُحَرَّمٌ؟ فأجاب: قد ثَبَت في الأحاديثِ الصحيحةِ عن النبيِّ ﷺ ما يدلُّ علىٰ أنَّ ذلك مُحرَّمٌ ومُنكرٌ. فالواجب علىٰ كلِّ مسلمٍ تَرْكُه والحذرُ منه، ولا ينبغي للمسلم أنْ يَغْتَرَّ بكثرةِ مَنْ فَعَلَ ذلك من المسلمين، فإن الحقَّ أَحَقُّ بالاتباع ولو تركَه الناسُ.

أيها المسلمون: إنَّ الاقتداءَ بالنبيِّ ﷺ، وأصحابِه هو التقدمُ الصحيحُ، وهو القوةُ الحقيقةُ، وهو الجمالُ النافعُ، وهو الحياةُ السعيدةُ والمآلُ الحميد. فالإنسانُ الآنَ قد يكونُ سَاهِياً سَادِراً في حياتِه، ولكنه سينتبه ويستيقظُ عند مَمَاتِه، عند مفارقةِ دنياه وأهلِه ومالِه، وسيتمنىٰ حينَ لا ينفعُه التمني أن لو كان متمشياً علىٰ هدي النبيِّ ﷺ وأصحابه الكرام.

وفقني الله وإياكم لسلوك طريق عبادِه الأخيارِ. وقوانا علىٰ هَوَانَا بالعزائمِ الصادقةِ علىٰ فِعْلِ النافعِ وتَرْكِ الضارِّ، إنه جوادٌ كريمٌ. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الاستنجاء والغسل

الحمدُ للهِ الوليِّ الحميد الغنيّ المجيد، خَلَق فقدَّر وشرَع فيسَّر، وهو الغفورُ الرحيم، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، له المُلك وله الحمدُ بيدِه الخير وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه المبعوث رحمةً للعالمين بالهدىٰ ودين الحقِّ، صلَّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ: أيُّها الناسُ اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من هذه المِلة الإسلامية الحنيفية السّمحةِ، ملةِ أبيكم إبراهيمَ وشريعة نبيكم محمد النبيِّ الكريم، يسَّر الله لكم شعائرَها وأعظَمَ لكم أجورَها وذخائرها، ليس في دينِ الله حرجٌ ولا ضِيق، وإنما هو تطهيرٌ للقلوب، وتزكيةٌ للنفوس، وتقويم للأخلاق وتهذيب، أركانُه خمسةٌ كلُّها يسيرةٌ لمن يسّرها الله عليه، وأنعَمَ عليه بقبولها وانشراح صدرِه لها، وإنَّ من شرائع الإسلام هذه الطهارة التي تتطهرون بها لصلاتكم، التي هي عمودُ دينِكم، وهي يسيرةٌ: إزالةُ أوساخٍ وغسلٍ ووضوء، فإذا بالَ الإنسانُ أو تغوَّط وجبَ عليه أن يستنجيَ بالماء، أو يستجمِرَ بالحجارة أو بما ينوبُ عنها من الطاهرات التي يجوزُ الاستجمارُ بها، ويجزىءُ الاستجمارُ عن الماء إذا أنقىٰ المحلَّ بشرط أن يكون ثلاث مسحاتٍ فأكثر، ولا يجوز أن يتسجمِرَ بروثٍ أو عظمٍ أو بشيءٍ يجبُ احترامُه.

وأما الغُسْل فهو تعميمُ البدنِ بالماء عند وجود أسبابِ الغُسل من جنابةٍ أو غيرها، وفي الحديث أن النبيَّ ﷺ رأىٰ رجلاً من أمته والنبيين حلقاً حلقاً كلما جاء إلىٰ حَلقةٍ مُنعَ وطُرِد، فجاءَه غسلُهُ من الجنابةِ فأخذَ بيده فأقعدَه إلىٰ جنبِ النبيِّ ﷺ.

وأما الوضوء فهو غسل الوجه كلِّه، وغسلُ اليدين من أطرافِ الأصابع إلىٰ المرفقين، ومسحُ الرأس كلِّه، والأذنين، وغسل الرِّجلين إلىٰ الكعبين، يقول فيه النبيُّ ﷺ: **«من توضّأ فأحسَنَ الوضوءَ خرجَتْ خطاياه من جسدِه حتّىٰ تخرجَ من تحتِ أظفارِه»**[1] وإذا قال بعدَ فراغِه من الوضوء: **«أشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهد أن محمّداً عبدُه ورسولُه، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتَطهّرين فُتِحَت له أبوابُ الجنة الثمانية يدخل من أيِّها شاء»**[2]، وإذا كان علىٰ الإنسان مشقّة في الغُسل أو الوضوء من بردٍ أو غيرِه كان ذلك أعظمُ لأجرِه، قال النبيُّ ﷺ: **«ألا أدلكم علىٰ ما يمحوا اللهُ به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟»** قالوا: بلىٰ يا رسولَ الله، قال: **«إسباغُ الوضوء علىٰ المكارِه، وكثرةُ الخُطا إلىٰ المساجد، وانتظارُ الصّلاةِ بعدَ الصلاة»**[3] وإذا كان علىٰ الإنسانِ ضَرَرٌ في وضوئِه أو غسلِه فإنه يتيمم بدلاً عن الماء.

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥) من حديث عثمان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٤) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وإذا كان علىٰ الإنسان لصقةٌ علىٰ جُرحٍ أو غيرِه بقدر الحاجة فإنه يمسحُ عليها بدلاً من غسل ما تحتِها ويجزئه ذلك عن التيمّم حتّىٰ تبرأ.

أيها المسلمون: وإنَّ من تيسيرِ الله علىٰ عبادِه أن يسَّرَ لهم المَسحَ علىٰ الخفّين ـ أي الشراب والكنادر ـ في الوضوء خاصةً إذا لبِسَهما علىٰ طهارةٍ لمدّة يومٍ وليلةٍ للمُقيم، وثلاثة أيامٍ بلياليها للمسافر، تبتدىءُ هذه المدةُ من أولِ مسحةٍ مسحها، ولا بأسَ أن يمسحَ علىٰ الشراب التي فيها شقوقٌ يسيرةٌ، وإذا مسَحَ علىٰ الشراب أولَ مسحةٍ تعيَّن عليه أن يستمرَ في المَسحِ عليها، وإذا مسَحَ علىٰ الكنادر التي فوقَها أولَ مسحةٍ تعيَّن عليه أن يتسمرَ في المَسحِ عليها، وعلىٰ هذا فإذا مسَحَ الكنادر ثم خلعها لدخولِ منزلٍ أو للنومِ فإنه لا يُعيدُ المَسحَ عليها مرّةً ثانيةً، ولا يمسحُ علىٰ الشراب، بل يجبُ عليه أن يغسلَ رجليه عند الوضوءِ، وذلك لأنَّ الممسوحَ إذا خُلِعَ بطلَ المَسحُ، أما إذا كان يمسحُ علىٰ الشراب من أولِ الأمر فإنه لا يضرّه إذا نزع الكنادر؛ لأن المَسحَ تعلّق بالشراب.

أيها المسلمون: واعلموا أنه إذا تمّت مُدةُ المَسح وهي يومٌ وليلةٌ للمقيم، وثلاثةُ أيامٍ بلياليها للمسافِر فإنّه لا يجوزُ أن يستمرَ في المَسحِ بعد تمامِها، فإن مَسحَ بعد تمامِها وصلّىٰ فصلاتُه باطلةٌ، ويجبُ عليه الإعادة سواء كان ناسياً أو ذاكراً. وكذلك إذا خَلعَ الكنادر أو الشراب بعد مسحِها فإنه لا يجوزُ أن يعيدَها ويمسحَ

عليها حتىٰ يتوضأ ويغسل رجليه ولو كان ذلك قبلَ تمامِ المُدة. والمرأةُ كالرَّجل فيما ذكرناه.

وكيفيةُ المسْحِ أنْ يبلَّ يديه بالماء ويمسح بهما ظاهرَ خُفيه من أصابعه إلىٰ ساقه مرّةً واحدةً.

أيها المسلمون: لا تدخلوا المَساجدَ وعليكم الكنادر أو الحِذاء إلا بعدَ أن تنظروا فيها عند دخولِ المَسجدِ، فإن وجدتُم فيها أذىً فنظفّوها وادخلوا المسجدَ وإلا فلا تدخلوه بها قبلَ النظرِ فيها، فتُخالفوا أمرَ النبيِّ ﷺ وربّما يكون فيها أذىً يتلوثُ به المسجدُ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فضلُ الوضوء وصفةِ المسح علىٰ الخفين

الحمدُ للهِ الذي شرَع لعبادهِ شريعةً مبنيةً علىٰ التسهيل والتيسير، فلم يكن فيها ـ ولله الحمد ـ علىٰ العباد من حَرَجٍ ولا مَشقّةٍ ولا تعسير، ونشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له المُلك وله الحمد وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله البشير النذير والسراج المنير، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين.

أما بعد: أيها الناس اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من هذه الشريعةِ الغراء الحنيفية السمحة، فإنها مِلّةُ أبيكم إبراهيم، ألم تروا إلىٰ ما فَرضَ الله عليكم مِن الطهارة للصلاة، ففيها تطهيرُ أبدانِكم، وتطهيرُ قلوبكم من الذنوب والمعاصي، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ۝٦﴾ [المائدة: ٦]، فإن الإنسانَ المؤمنَ إذا غسلَ وجهَه خرجَتْ خطايا وجهِه مع آخرِ قطرةٍ من الماء، وإذا غسلَ يديه خرجَتْ خطايا يديه

مع آخرِ قطرةٍ من الماء، وإذا مسحَ رأسَه خرجَتْ خطايا رأسه مع آخر قطرة من الماء، وإذا غسل رجليه خرجت خطايا رجليه مع آخر قطرةٍ من الماء[١]. وفي الصحيح عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «**ألا أخبركم بما يمحو اللهُ به الخطايا ويرفعُ به الدرجات: إسباغُ الوضوء علىٰ المكارِه، وكثرةُ الخُطا إلىٰ المَساجِد، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط**»[٢].

أيها الناس: أسبِغوا وضوءكم، واغسلوا أولاً أكفَّكم ثم تمضمضوا واستنشقوا واستنثروا، واغسلوا جميعَ وجوهِكم من الأُذن إلىٰ الأُذن عَرضاً، ومن منابِت شعرِ الرأس إلىٰ ما انحدر من اللحية طُولاً، واغسلوا أيديكم من أطرافِ الأصابع إلىٰ المرافق، والمِرفق يجبُ غسله فلاحظوه، إذا كان عليكم ثيابٌ كثيرةٌ، فإن بعضَ الناس لا يستكملُ حَسْرَ الثياب، فربما ترك المرفق من غير غسل وهذا إخلالٌ بالواجبِ، وامسحوا بجميعِ رؤوسكم من منابت الشعرِ من قِبل الوجهِ إلىٰ منابتِه من قِبل الرقبة، ومن الأُذن إلىٰ الأُذن، امسحوا آذانكم ظاهرَها وباطنها، واغسلوا أرجلَكم إلىٰ الكعبين، وثلِّثوا في جميعِ ذلك إلا في مسحِ الرأسِ والأذنين، وقولوا بعد الفراغ: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التَّوابينَ واجعلني من المُتطهرين، تُفتح لكم أبوابُ الجنة تدخلون من أيِّها شئتم.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيها الناس: لقد يسّرَ اللهُ لكم في طهارتِكم إذا كان عليكم خفان في أرجلكم ـ كنادر أو شراب ـ أن تمسحوا عليهما بدلاً من غسل الرِّجل، ولكن لذلك شروطٌ لا بدَّ منها:

الشرطُ الأول: أن يلبسَهما الإنسانُ علىٰ طهارةٍ، فمن لبسهما علىٰ غيرِ طهارةٍ لم يجزْ المسحُ.

الثاني: أن يكونا طاهِرتين فالنجس لا يُمسح عليه إذا كان يُريد أن يصليَ به.

الثالثُ: أن يكونَ ذلك في مُدة المَسح التي وقَّتها رسولُ الله ﷺ، وهي يومٌ وليلةٌ للمُقيم، وثلاثةُ أيامٍ بلياليها للمُسافر، وابتداءُ المدة من أولِ مَسحةٍ مَسحْتَ عليها بعد اللبس، فإذا لبستَهما في الصباح ولم تمسح إلا لصلاةِ الظهر فابتداءُ المدة من وقتِ مَسحِكَ تمسح عليهما إلىٰ تمامِ أربع وعشرين ساعةً إن كنتُ مُقيماً، أو إلىٰ تمامِ اثنتين وسبعينَ ساعةً إن كنتَ مُسافِراً.

وإذا تمَّت مدةُ المَسح وأنت علىٰ طهارةٍ فطهارتُك باقيةٌ حتّىٰ تُحدِث، وإذا خلعْتَ الخُفين بعد مسحِهما وأنتَ علىٰ طهارةٍ فأنتَ علىٰ طهارتك حتّىٰ تُحدِث؛ لأن تمامَ المُدة وخلع الخف لا يَنقضُ الوضوءَ. وإذا لبست شراباً وكنادر فأنتَ بالخيار عند أول مَسحة، إن شئتَ فامسح الكنادر وإن شئتَ فامسَحْ الشراب، فإذا مَسَحْتَ أحدَهما أولَ مرةٍ فاستمر عليه ولا تمسح الآخر؛ لأن حُكمَ المسح يتعلَّق بما مسحتَه أولَ مرةٍ، وإذا خلعْتَ المَمسوحَ فلا تعده إلا بعد

أنْ تتوضأ وضوءاً كاملاً وتغسل رجليك، وبهذه المناسبة فإني أنبهكم علىٰ أمرٍ يفعله بعضُكم، يلبس شراباً وكنادر ويمسح علىٰ الكنادر فإذا أراد أن ينامَ أو يدخل مجلساً خلَعَ الكنادر ثم لبسهُنَّ ومسَح عليهن وهذا غلطٌ، لأنك إذا خلَعْتَ الممسوحَ وجبَ أن تتوضأ وتغسلَ رجليك، ولكن إذا أردتَ أن تستريحَ فامسح علىٰ الشراب فإنك إذا مسحْتَ علىٰ الشراب لم يضرّكَ خلعُ الكنادر بعد ذلك.

أما صفةُ المسحِ فإنك تَبلُّ يدك وتمرّها علىٰ ظهرِ الخفِّ من أصابعك إلىٰ ساقك مرةً واحدةً، واعلموا أنه لا يجوزُ المسحُ علىٰ الخفين إلا في الحَدِث الأصغرِ، أما في الجَنابة فلا بدَّ من غسل الرِّجل ويجوزُ المسحُ علىٰ الخفين للرَّجلِ والمرأةِ علىٰ السواء.

وفقني الله وإياكم للفقه في دينه والعمل به، وهدانا جميعاً صراطَه المستقيم، صراطَ الذين أنعمَ اللهُ عليهم من النبيينَ والصديقين والشهداء والصالحين، وغفر لنا ولكم ولجميعِ المسلمين إنه هو الغفور الرحيم.



فضلُ الوضوءِ والمَسحِ علىٰ الخُفين

الحمدُ للهِ الحكيمِ في خلقِه وأمْرِه، العليِّ في ذاتِه وقدرِه وقهْرِه، ونشهدُ أنْ لا إله إلا اللهَ وحدَه لا شريكَ له، الذي عمَّ الخلائقَ كلَّها بحلمِه، وأتمَّ علينا نعمتَه بإكمالِ شرعِه، ونشهدُ أن محمّداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ من خلقِه صلّىٰ اللهُ عليه وعلىٰ آله وصحبِه وحزبِه وسلّم تسليماً.

أما بعد، أيها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنه لا إيمانَ لمن لا صلاةَ له، ولا صَلاة لمن لا طهارةَ له، فحقّقوا رحِمَكم اللهُ طهارتكم بالإسباغِ والإتمامِ لتكون طُهرةً لكم من الذنبِ والآثام، وسبباً لدخولِ دار السّلام «**فمن توضّأ فأحسَنَ الوضوءَ، ثم قال: أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه، اللهم اجعلني من التوابينَ واجعلني من المتَطهِّرينَ فُتحَت له أبوابُ الجنّة الثمانيةِ، يدخلُ من أيِّها شاء**»[1].

وعمموا غسلَ وجوهِكم من الأُذن إلىٰ الأذن عرضاً ومن أعلىٰ الوجهِ إلىٰ أسفلِه طُولاً، وتفقّدوا مرافقَكُم في أوقاتِ الشتاءِ، فإنَّ بعضَ النّاسِ لا يصلُ الماءُ إلىٰ مرافقِه لكثرة ثيابِه، وهو لا يتعاهدُ ذلك، وعمموا مسحَ الرأس فإنه لا بدَّ من مسحِ جميعِه، ومَنْ أكلَ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

منكم لحمَ إبل نيّاً أو مطبوخاً شحماً أو لحماً أو غيرهما انتقضَ وضوؤه، فكلّ ما حملَه خُفُّ البَعير فهو ناقضٌ للوضوء، لعموم الحديث عن النبيِّ ﷺ في الوضوءِ عن لحمِ الإبل[١]، وكلُّ مشقةٍ تنالونها بسببِ طهارتِكم فإنَّ ذلك مِمّا يقرِّبكم إلىٰ الله ويرفع درجاتِكم، قال النبيُّ ﷺ: «**ألا أدلُّكم علىٰ ما يمحو اللهُ به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟** قالوا: بلىٰ يا رسولَ الله، قال: **«إسباغُ الوضوءِ علىٰ المَكاره، وكثرةُ الخُطا إلىٰ المساجدِ، وانتظارُ الصّلاة بعدَ الصّلاة، فذالكم الرباط، فذلكم الرباط»**[٢] يعني أنه مِن المُرابطةِ علىٰ الخيرِ التي أمرَ الله بها، واحمدوا ربّكم علىٰ ما أنعَمَ به عليكم من التيسيرِ في المَسحِ علىٰ الخُفين والجبائر، فإذا كان علىٰ الإنسان لزقةٌ علىٰ أضلاعِه أو غيرِها يحتاج إليها ولم تتجاوز قدر الحاجةِ، وأصابته جَنابةٌ ومسَحَ عليها أجزأ ذلك عن غسل ما تحتها ولا يجبُ عليه أن يتيمَّمَ، وكذلك إذا كان علىٰ ذراعِه أو رجلهِ أو غيرهما من أعضاءِ الوضوءِ لزقة أو خرقةٌ مشدودةٌ علىٰ جُرحٍ وهو محتاجٌ إليها ولم تتجاوز قدْرَ الحاجةِ جاز المَسحُ عليها (ولا يتيمم) ويغسل باقي العضو غسلاً (ولا يتيمم له)، ومن لبِسَ الخُفين وهي الكنادر علىٰ طهارةٍ كاملةٍ جاز أن يمسحَ عليهما يوماً وليلةً إن كان مقيماً، وثلاثة

---

(١) أخرجه مسلم (٣٦٠) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيام بلياليهنَّ إن كان مسافراً، يبتدىء من أوّلِ مسحةٍ مسحها لا من اللبس، فلو لبِسهما لصلاةِ الفجر ولم يمسحْ أوّل مرّةٍ إلا الساعة السابعة لصلاة الظهر، فله أنْ يمسحَ عليهما إلىٰ السّاعة السابعة من الغَدِ، ومن لبِسَ كنادر وشراباً ومَسَحَ علىٰ الكنادر، فلا يخلع الكنادر عند النومِ ولا غيرِه، فإن خلعها بطلَ مسحُه، ووجَبَ عليه أنْ يخلعَ الشراب أيضاً وإن كان يخلع الكنادر عند الطهارةِ ويمسح علىٰ الشراب فإنّه في هذه الحال لا يضرّه خلعُ الكنادر، وإذا كان في الشراب خُروقٌ يسيرةٌ فلا يضرّ وله أن يمسحَ عليهنَّ، وإذا تنجّسَ أسفلُ الخفِّ وهو الذي يلي الأرضَ فإنَّ التراب يطهّره وإن تنجّسَ أعلاهُ وهو الذي لا يباشرُ الأرضَ فإنه لا يطهّره إلا الماء، فإن لم يطهّره فإنه لا يصحُ المسحُ عليه ولا تصحُّ الصلاة به. ومن لبس كنادر بلا شراب مسَحَ عليها إن ستَرتْ إلىٰ الكعب وإلا فلا، ومن دخلَ المسجدَ فليتفقّد حذاءَه وخفافِه، فإن رأىٰ فيهما أذىً مسحَهما بالأرضِ حتّىٰ يزولَ، ثم يدخلُ لأنه لا ينبغي أن يدخلَ مساجدَ الله علىٰ وجهٍ يلوّثها ويقذرها.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ

عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الوضوءُ والمسحِ علىٰ الخفين

الحمدُ للهِ الملِك الجوادِ اللطيفِ الرؤوف بالعبادِ، شرَعَ الشرائعَ فيسَّرَها، وأجزلَ الأجرَ لمن قام بها وأكملَها، نحمدُه وهو بالحمدِ جديرٌ، ونشكرُه علىٰ ما أنعمَ به علينا من نِعمِ الدنيا والدين، ونشهدُ أنْ لا إله إلا هو، له الملك وله الحمد وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي أكمَلَ به الدِّين وأتمَّ به النعمةَ علىٰ المؤمنين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين وسلّم تسليماً.

أما بعد، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ واشكروا نعمةَ اللهِ بهذه الملة الحنيفية السمحة، مِلّة أبيكم إبراهيم ونبيِّكم محمدٍ الكريم، فهذه الملةُ التي جاء بها محمدٌ ﷺ اشتملت ولله الحمد علىٰ سهولةِ شرائعِها وعلىٰ توفيرِ الأجورِ لمن قامَ بها وأكملَها، ونذكر من ذلك هذه الطهارة التي فرضَها علىٰ من قامَ إلىٰ الصلاة، فمن كان جُنباً فعليه أنْ يغتسلَ، ومَنْ كان حدثُه أصغر فعليه أنْ يتوضأ، ومَن كان مريضاً أو علىٰ سفرٍ ولم يجد ماءً تيمّمَ صَعيداً طيباً فتطهَّر به حتَّىٰ يبرأ أو يجدَ الماء، ومِن نعمةِ الله علينا بالوضوء أنه يسّرَه وسهّله فما هو إلا غسل الوجه والمضمضة والاستنشاق وغسل اليدين إلىٰ المرفقين، ومسحُ جميعِ الرأس والأُذنين وغسل الرجلين إلىٰ الكعبين، وفي غسلِ هذه الأعضاء الأربعة فوائدُ عظيمةٌ منها: أنَّ

من غسلَ وجهَه تساقَطت خطايا وجهِه مع آخرِ قطرةٍ مِن قطرِ المَاء، وهكذا من غَسل يديه ومسَحَ رأسَه وغسل رِجليه، فإنَّ ذنوبَه تتساقط منها، ومنها أنَّ إسباغَ الوضوءِ علىٰ المكارِه وفي الأيامِ الباردة مما يكفِّر اللهُ به الخطايا ويرفعُ به الدرجات، ومنها أنَّ هذه الأمة تأتي يومَ القيامةِ غرّاً مُحجَلين من الوضوءِ، وجوهُهم نورٌ يتلألأ، وأيديهم وأرجلهم نورٌ يتلألأ، يُعرفون بذلك من بينِ الأمم، ومنها أنَّ الحلية في الجنة من الذهب والفضة واللؤلؤ تبلغُ من المؤمنِ حيثُ يبلغُ الوضوء، فاحمدوا الله علىٰ هذه النعمة العظيمة بهذا العمل اليسير، وأحسنوا الوضوءَ وليتفقد أحدُكم مرافقَه عند غُسل ذراعيه، فإنه مع كثرة الثياب قد يغفل عنه الإنسان، ومن نعمة الله علينا في هذا الوضوء أنْ رخَّصَ للعبادِ في المسحِ علىٰ الخُفين، فمن تَطهَّر مِنكم ولبسَ خُفيه وهي الكنادر والشراب وما يُلبس علىٰ الرِّجل مما يستُر الكعبَ فليمسح عليه يوماً وليلةً إنْ كان مقيماً، وثلاثةَ أيامٍ بلياليها إن كان مُسافِراً، وابتداءُ هذه المُدة من أولِ مسحةٍ تمسح عليهما، ومن كان عليه كنادر لا تستر الكعبين وليس عليه شرابٌ فإنّه لا يصحُّ له المسحُ، فإن كان عليه شرابٌ جازَ له أن يمسحَ فإنْ شاء خَلعَ الكنادر ومسَحَ الشراب وإن شاء مَسَح الكنادر والشراب جميعاً، لكن متىٰ مسح أحدهما أول مَرةٍ صار الحُكم له ولم يجز أن يمسحَ الثاني بعد ذلك، وإذا كان الإنسانُ يمسحُ الشراب فخلَع الكنادر لبعضِ المُناسبات فلا بأسَ بذلك، وإن كان

يمسح الكنادر وحدَها أو مع الشرابِ فإنه إذا خلعَها لا يمسح بعد ذلك بل يخلعها.

واعلموا أنَّ الشقوقَ التي تكونُ في الشرابِ لا تضرُّ ما دام اسمُ الشرابِ ومعناه باقياً وهو التدفئة.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه مِن الآياتِ والذكرِ الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فوائدُ الوضوءِ والمسحِ علىٰ الخفين

الحمدُ للهِ الذي شرَعَ لعباده العبادةَ ويسّرها، وضاعَفَ لهم عليها الأجورَ وكمّلها، ونشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، مُخلصين له الدين، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضلُ المرسلين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلم تسليماً.

أما بعد، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واحمدوه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من هذا الدّين القويمِ والصراطِ المستقيم، واعرفوا نعمتَه عليكم بتيسيره وتسهيلِه، فإنه تعالىٰ لم يجعلْ عليكم فيه حَرَجاً ولا مَشقّةً ولا تضييقاً ولا عُسرةً، وإنما بَعثَ النبيَّ ﷺ بالحنيفية السمحة، ولقد أنعَمَ الله علينا مع التيسير والتسهيل بكثرةِ الأجورِ والثوابِ الجزيل، فالحسنةُ بعشرِ أمثالِها إلىٰ سبعمائة ضِعفٍ إلىٰ أضعافٍ كثيرةٍ، والله يُضاعِفُ لمن يشاء والله واسع عليم.

عباد الله: إذا نظر الإنسانُ إلىٰ هذه الشريعةِ وجدَها ولله الحمد سهلةً ميسرةً في جميع أحكامها، فأصلُ العبادات ميسرة، ثم إذا طرأ علىٰ العبد حالٌ تُوجبُ التخفيف، خفّفَ اللهُ عنه بحسبِ حالِه، فالطهارةُ للصلاة فرضَها اللهُ تعالىٰ علىٰ وجهٍ سهلٍ يسير، يُطهِّر الإنسانُ في الوضوء أربعةَ أعضاءٍ فقط، هي: الوجه واليدان إلىٰ المرفقين، والرأس مَسحاً لا غسلاً؛ لأن غسلَه يشقّ خصوصاً في

أيام البرد ومع كثرة الشعر عليه، فإنّه لو غُسل لكان رطباً دائماً وتَسرَّب من الماء إلىٰ الثياب فآذىٰ الإنسان، ولكن الله خفَّفَ عن عبادِه وفرَضَ مسحَه دونِ غسلِه، والعضو الرابع الرِّجلان إلىٰ الكعبين، هذه هي الأعضاءُ المفروضُ تطهيرُها في الوضوء، وما أيسرَ تطهيرَها وما أعظمَ فائدتِه، فإنَّ هذه الأعضاءُ هي أعضاءُ العمل غالباً، ففي الوجهِ النظرُ والشمُّ والكلامُ، وفي الرأسِ السمعُ والتفكير، وفي اليدين البطشُ، وفي الرِّجلين المشي فأكثر عمل الإنسان بهذه الأعضاء، فتطهيرُها تكفيرٌ للأعمالِ التي عمِلَها بها كما جاء ذلك في الحديث عن النبيِّ ﷺ: **«إذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء، فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء، فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء، حتّىٰ يخرجَ نقياً مِنَ الذنوب»**(١)، وقال ﷺ: **«ألا أدلُّكُم علىٰ ما يمحو اللهُ به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟»** قالوا: بلىٰ يا رسولَ الله، قال: **«إسباغُ الوضوء علىٰ المكارِه»** يعني مثل أيام البرد والشتاء، **«وكثرةُ الخطا إلىٰ المَساجِد، وانتظارُ الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط»**(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيها المسلمون: إنَّ من تيسيرِ اللهِ عليكم في هذا الدِّين أنْ أجازَ لكم المسحَ علىٰ الخُفين بدلاً عن غسل الرجلين، يعني إذا كان علىٰ الإنسانِ كنادر أو شراب وكان قد لبِسَهُما وهو طاهِرٌ فإنَّ اللهَ تعالىٰ برحمته أجازَ له المسحَ عليهما بدلاً عن غسل الرجلين، إن كان مُقيماً فيوماً وليلة، وإن كان مُسافِراً فثلاثةُ أيامٍ بلياليها، تَبتدىءُ المدة المذكورة من أولِ مَسحةٍ مَسحها، فإذا لبِسَ الإنسانُ لصلاةِ الفجر ولم يمسحْ عليهما أولَ مرّةٍ إلا لصلاةِ الظهر فابتداءُ المُدّةِ من الوقتِ الذي مسَحَ فيه لصلاةِ الظهر، فيمسحُ المقيمُ إلىٰ مثِل ذلك الوقتِ من الغد، وإذا تمّتِ المدةُ وهو علىٰ طهارةٍ فطهارتُه باقيةٌ حتّىٰ تنتقضَ، فإذا انتقضت بعد تمامِ المُدة وجبَ عليه غسل رِجليه إذا توضأ، ثم يلبِس مِن جديد، ومن تَمَتْ مُدته فنسيَ ومسَحَ بعدَ تمامِ المُدة فعليه أن يُعيدَ الصلاةَ التي صلاها بالمسحِ الذي بعدَ تمامِ المُدة، ومن لبِس كنادر وشراباً فهو مُخيّرٌ في أولِ الأمرِ إن شاءَ مسَحَ الكنادر، وإن شاءَ مسَح الشراب، ولكن إن كانت عادته أن يخلعَ الكنادر عند النومِ أو عند دخولِ المنزل المفروشِ فليجعل مسحَه من أولِ الأمرِ علىٰ الشراب، لأنه إذا مسحَ الشراب لم يضرُّه خلعُ الكنادر بعد، وكيفيةُ المسحِ أن يمرَّ يدَه مبلولةً علىٰ ظهر القدم مِن أصابع رِجليه إلىٰ ساقِه مرةً واحدةً، فإذا مسَحَ أحدَهما أولَ مَرةٍ تعلّق الحُكمُ به، فإذا قدَّر أنه مسَح الكنادر فليستمرَ علىٰ مسحِهما ولا يخلعهما حتّىٰ تتمَ المُدة، فإنْ خلعهما قبل تمامِ المُدة لنومٍ أو

غيرِه فإنّه لا يُعيدهما إذا توضأ حتّىٰ يغسلَ رجليه؛ لأن الممسوحَ إذا خُلِعَ لا يُعاوَد المسحُ عليه إلا بعد غسل الرجلين، أما إذا مسَحَ الإنسانُ علىٰ الشراب من أولِ الأمر، فإنه لا يضرُّه خلعُ الكنادر، فله أن يستمرَ علىٰ مسحِ الشراب حتّىٰ تنتهي المُدة، ومن رحمةِ الله بالعبدِ أنَّ من احتاج إلىٰ ربطِ شيءِ علىٰ كسرٍ أو جرح أو لزقةٍ فإنه يمسحُ عليها كلّها، بدلاً عن غسلها في الوضوء والغسل حتّىٰ تبرأ، ويقومُ مسحُها مقامَ غسلها تيسيراً مِنَ الله وتسهيلاً علىٰ عبادِه، ولله الحمد والمنة. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، قال الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافةِ المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

❋ ❋ ❋

الوضوءُ والمسحُ علىٰ الخفينِ والجبيرة

الحمدُ لله الذي فَرض علىٰ عِبادِه طهارة الظاهِر لِيُطَهر لهم السرائِر، وأشهدَ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له الأولُ والآخر والباطن والظاهر، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الموعودُ بالمقام المحمودِ في اليومِ الآخر، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه الأوائل والأواخر، وعلىٰ التابعين لهم بإحسان وسلّم تسلماً.

أما بعد، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وقوموا بما أوجبَ الله عليكم من الطهارتين، طهارةِ النجاسةِ وطهارةِ الأحداث، فإنَّ من فرَّط في ذلك فقد عرَّضَ نفسه لعقوبة ربِّه وتعذيبه في قبره، مرَّ النبيُّ ﷺ بقبرين فقال: **«إنهما ليعذبان وما يُعذبان في كبيرٍ، أما أحدهما فكان لا يستنزِه مِن بولِه، وأما الآخرُ فكان يمشي بالنميمة»**(١) وإن بعضَ الناس يبولُ أو يتغوط ثم يقومُ بدون استجمارٍ مُنقي ولا استنجاءَ مُرضي، وهذا سوف يُلاقىٰ بالعذاب في قبرِه أول ما يرحل من الدنيا، يلاقيه العذاب في أول منزلةٍ من منازِل الآخرة، فتنزهوا أيها المسلمون من البولِ وغيرِه من النجاسات في أبدانكم وفي ثيابكم وفي مواضع صلاتكم.

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٨) و(١٣٦١)، ومسلم (٢٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وأسبغوا الوضوء فإنَّ إسباغَ الوضوءِ علىٰ المكارهِ مما يُكفر الله به الخطايا ويرفَعُ به الدرجات، إذا أردْتُم الصلاةَ فتوضؤوا لها، قربوا الماء ثم انووا الوضوءَ بقلوبِكم بدون نطقٍ بالنية، فإنَّ النطقَ بالنّية بِدعةٌ لم يفعله النبيُّ ﷺ لا في وضوئِه ولا في صلاتِه ولا في غيرِها من عباداتٍ، ثم قولوا: بسم الله واغسلوا الكفين ثلاثاً وتمضمضوا واستنشقوا واستنثروا ثلاثا ثلاثا ثلاثاً، والاستنشاقُ جذبُ الماء إلىٰ داخلِ الأنفِ والاستنثارُ إخراجُه منه، ثم اغسلوا وجوهَكم ثلاثاً من الأُذن إلىٰ الأذن عرضاً، ومِن منابِت شعرِ الرأس إلىٰ أسفل اللحية طُولاً، ثم اغسلوا اليدين ثلاثاً من أطرافِ الأصابع إلىٰ المرفقين، والمرفقان واجبٌ غسلُهما، وابدؤا باليمنىٰ قبل اليُسرىٰ ثم امسحوا برؤوسكم، بلّوا أيديكم بالماء ثم أمرّوها من مَقدمِ الرأسِ إلىٰ مؤخّره ثم ارجعوا بها إلىٰ مقدمه.

وامسحوا بالأذنين، أدخلوا السبابتين في صماخيهما، وامسحوا بالإبهامين ظاهرهما، ثم اغسلوا الرجلين ثلاثاً من أصابعهما إلىٰ الكعبين، والكعبان واجبٌ غسلُهما، وابدؤوا باليمنىٰ قبل اليُسرىٰ وخلّلوا بين الأصابع ثم قولوا بعد الفراغ: أشهدُ أن لا إله إلا الله وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلين من المُتطهرين، فإنَّ مَن أسبغ الوضوءَ وقال ذلك فُتِحت له أبوابُ الجنة الثمانية، يدخلُ من أيها شاء، ومن صلّىٰ بغيرِ وضوءٍ فلا صلاةَ له، ولو كان ناسياً، لقول النبيِّ ﷺ: «لا يقبل الله

صَلاةَ أحدِكم إذا أحدَث حتَّىٰ يتوضأ»»[١] وانتبهوا لفسر الأكمام عند الوضوء، فإنَّ بعضَ الناس لا يفسرها فسراً كاملاً فلا يصلُ الماءُ إلىٰ مرفقيه، فلا يتم وضوؤه. ومن لبس شراباً أو كنادر أو غيرهما مما يستر الرِّجل، فالسنةُ أنْ يمسحَ عليهما بدلاً عن غَسل الرِّجلين، وأن يلبسهما علىٰ طهارةٍ في مُدةٍ قدرها يومٌ وليلة للمقيم، وثلاثةُ أيامٍ بلياليهن للمسافر ابتداؤها من أولِ مَرة مَسَحَ عليهما إلا إذا حدَث عليه جنابة فلا يمسح عليهما بل يغسل جميعَ جسدِه ورجليه، ومتىٰ تمَّتْ المُدة وهو علىٰ طهارةٍ، أو خَلَع وهو علىٰ طهارةٍ فطهارتُه باقيةٌ حتّىٰ تنتقضَ، ومتىٰ خلعَ ما كان يمسحُ عليه فإنه لا يعيدُ المَسحَ عليه حتّىٰ يتوضأ ويغسل رجليه، فإذا كنت تمسح علىٰ الكنادر وخلعتَهما للنوم أو غيره فإذا أردتَ الوضوءَ فلا بدَّ من غسل رِجليك، أما إذا كان مَسْحُك علىٰ الشراب من أول الأمر فإنك تمسحُ عليهما ولو خلعت الكنادر حتّىٰ تتمَّ المدةُ ويجوزُ المسحُ علىٰ الشرابِ التي فيها شقوقٌ، ومَنْ كان علىٰ رأسِه شيءٌ يشقّ نزعُه كالقبع فله أنْ يمسحَ عليه بدلاً عن مسحِ رأسِه، فقد ثبتَ عن رسولِ الله ﷺ أنه كان يمسحُ علىٰ عمامته، والمرأةُ كالرجلِ في مَسحِ الخُفين وفي مَسحِ الخِمار بدلاً عن مسحِ رأسها إذا كان عليها خِمارٌ ملفوفٌ من تحت حنكِها، ومَن كان في أعضاءِ طهارتِه لزقةٌ علىٰ ألمٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٥)، ومسلم (٢٢٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أو جُرحٍ مُغطىٰ بملفوفٍ عليه من دواءٌ أو خرقةٌ فإنه يمسحُ علىٰ ذلك الملفوف إذا كان لا يزيدُ علىٰ قدرِ الحاجة، يمسحُ عليه بدلاً عن غسله في الحدث الأصغر والجنابة، ولو كان لفه علىٰ غيرِ وضوء، ويُجزئه المسحُ عليه عن غسلِه وعن التيمم حتّىٰ يبرأ ما تحتُه، وأما إن كان الجرحُ غيرَ مُغطىٰ فإنه يجبُ عليه غسلُه فإن كان يَخشىٰ من الضرَر بغسله بلَّ يدَه بالماء ومسحَ عليه بدلاً عن غسلِه ولا يتيمم، فإن كان يخشىٰ الضرَر حتّىٰ مِن المسحِ بالماء فإنه يَتيمّمُ عنه ويقوم التيممُ عنه حينئذٍ مقامَ غسله حتّىٰ يبرأ.

فاشكروا الله أيها المسلمون علىٰ هذه النعمة والتيسير، قوموا بما أوجبَ اللهُ عليكم فيها بدون غلوٍّ ولا تقصيرٍ، فإنَّ الله يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعۡنَا وَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ ﴿٢١﴾ ۞إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوۡ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمۡ خَيۡرٗا لَّأَسۡمَعَهُمۡۖ وَلَوۡ أَسۡمَعَهُمۡ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعۡرِضُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٠-٢٣].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافةِ المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

كيفية الوضوء

الحمدُ لله الملكِ العظيم البرِّ الرّحيم، الذي يَحكم بالحقِّ ويقضي بالعدل إنَّ ربّي علىٰ صِراطٍ مستقيم، ونشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، شهادة تُنقِذ قائلها مِن العذاب الأليم، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي بيّن لأمته ما ينفعها من الخير، وحذّرها عن الشرِّ الذي يُوقعها في عذابِ الجحيم، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعَهم في نهجِهم القويم وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعرفوا ما أوجبَه الله عليكم من أحكام دينكم، فإنّه لا قوام للآخرةِ بل ولا للدنيا إلا بالتمسُّك بدين الله، والاقتداء برسولِ الله ﷺ، فقد أوجبَ اللهُ عليكم الطهارةَ من الحدث الأكبر والأصغر إذا أردتُم القيام للصّلاة، مَن أرادَ مِنكم أن يصلِّي فليتوضأ كما أمرَه الله، وصفةُ ذلك أن ينوي الوضوءَ ثم يقول: بسم الله، ثم يغسِل كفيه ثلاثَ مرّاتٍ، ثم يتمضمضُ ويستنشقُ ثلاثَ مرّاتٍ، ثم يغسِل وجهَه كلَّه وحدّه من الأُذن إلىٰ الأُذن ومن منابِت شعرِ الرأس إلىٰ أسفل اللحية طُولاً، لا يجوز أن يُفرِّط بشيءٍ من ذلك، ثم يغسل يديه إلىٰ المرفقين ثلاثاً، وينبغي أن يلاحظَ المُتوضىءُ كفيّهِ عند غَسلِ ذِراعيه فيغسلهُما مع الذراعينِ، فإن بعضَ النّاسِ يغفل عن ذلك ولا يغسِل إلا ذراعيه وهو خطأ، ثم يمسحُ رأسَه كلَّه من مقدمه إلىٰ قفاهُ، ومِن الأذن إلىٰ الأذن، ثم يغسل رجليه مع الكعبين ثلاث مرات، ومَن

نَسِيَ منكُم أن يُسمّي حتىٰ فرَغَ فوضوؤه صحيحٌ، وإن ذَكَر في أثنائِه سَمىٰ واستمرَّ علىٰ وضوئِه، ومن كان منكم في يدهِ أو غيرِها من أعضاءِ الوضوءِ جرحٌ يضرُّه الغسل فلا يغسله، فإن وضَع عليه دواءً أو خرقةً فيجب أنْ يكونَ ذلك بقدرِ الحاجةِ، وأما ما يفعلُه بعضُ الناس مِن أنه إذا كان الجُرحُ في رأسِ أصبعه فإنه يشدُّ خِرقةً علىٰ أصبعه كلّه من غيرِ حاجةٍ، فهذا لا يجوزُ بل عليه أن يكونَ بقدر حاجتِه، ثمَّ بعد ذلك يمسح عليه عند الوضوءِ ولا يحتاج إلىٰ التيمّم بعدَ ذلك، ومَنْ توضّأ منكم فإنّه ينتقِضُ وضوءُه بالحدثِ وبأكل لحمِ الإبل كلّه حتىٰ الشحم والكبد والكلىٰ والأمعاء وغير ذلك، سواءً أكلَه نيّاً أو مطبوخاً، وكذلك ينقضُ الوضوءَ مسُّ الذكرِ بلا حائلٍ، وينقضُ الوضوءَ مسُّ المرأةِ وتقبيلِها بشهوةٍ بلا حائل، وكذلك النومُ الكثيرُ، فأما النعاسُ أو النوم القليل الذي يغلب علىٰ ظنّه أنه لم يحدثْ فيه فإنه لا ينقضْ، ومن تَطهّر ثم شكَّ هل أحدَثَ أو لا فليبْنِ علىٰ اليقين، ولا يجب عليه أن يتوضّأ؛ لأن الأصلَ بقاءُ طهارتِه. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا. . .﴾ [المائدة: ٦].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفورُ الرحيم.

صفة الوضوءِ

الحمدُ لله الوليِّ الحميد، الغنيِّ المجيد، خَلَق فقدَّر، وشرع فيسَّر، وهو الغفورُ الرحيم، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ بيدِهِ الخير وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المبعوثُ رحمةً للعالمين وقدوةً للعاملين وحجّةً علىٰ العباد أجمعين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم الدين وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: فقد قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

أيها المسلمون: إن الله يناديكم باسمِ الإيمانِ ليأمرَكم بالطهارةِ، والطُّهورُ شطرُ الإيمان، الطهارةُ التي بها طهارة ظواهرِكم من الأوساخِ وبواطنكم مِن الآثام، كلما أردْتُم الصلاةَ وأنتم علىٰ غير طهارةٍ فتطهروا لها لتكونَ صِلتكم باللهِ سبحانه علىٰ أكملِ وجهٍ،

تطهّروا مِن البولِ والغائطِ بالاستجمارِ بالأحجارِ الطاهرةِ أو ما ينوبُ عنها، أو استنجوا بالماءِ، وتوضؤوا للصلاة، اغسلوا الكفّين ثلاثاً ثم تمضْمضوا واستنشقوا واستنثروا ثلاثاً، ثم اغسلوا وجوهَكم ثلاثاً من منابتِ شعرِ الرأسِ إلىٰ أسفلِ الوجه واللحية طُولاً، ومِن الأُذن إلىٰ الأُذن عَرضاً، ثم اغسلوا أيديكم ثلاثاً مِن أطرافِ الأصابعِ إلىٰ المِرفقين، ثم امسحوا برؤوسِكم، أمرُّوا أيديكم عليها مِن مقدمِ الرأس إلىٰ مؤخّره، ثم أعيدوها إلىٰ المكان الذي بدأتُم منه، وامسحوا الأُذنين، وكيفما مسحتُم أجزأ إذا عمَّ المسحُ جميعَ الرأس، أدخلوا السباحتين في صُمَاخيهما، وأمرُّوا الإبهام علىٰ ظاهرِهما، ثم اغسلوا الرِّجلين ثلاثاً مِن أطرافِ الأصابعِ إلىٰ الكعبين، هذا هو الوضوءُ الكاملُ أن يكونَ الغسلُ ثلاثاً، وإن اقتصرتُم علىٰ الغسلِ مرةً واحدةً تعمّ جميعَ المفروض فلا بأس. أما مَن عليه جنابة فيجبُ أنْ يعمّ جميعَ بدنِه بالماء غسلاً شاملاً. ومَن لم يجد الماء أو كان مَريضاً يضرّه استعمالُ الماء أو يشقّ عليه مشقةً غير محتملةٍ، فليتيمم بأن يضربَ الأرضَ أو الجدارَ بيديه ثم يمسح وجهَه كلّه وكفيه بعضهما ببعض ويجزئه ذلك عن الغسل والوضوء حتىٰ يجدَ الماء أو يبرأ من مرضِه، فإذا وجدَ الماءَ أو برىء مِن مرضِه وجبَ عليه الوضوء أو الغسل إن كان تيمّم عن جنابة.

أيها المسلمون: إنَّ هذه الطهارةَ تطهيرٌ لكم مِن الذنوب ورفعةٌ لدرجاتِكم، وقُربةٌ لكم إلىٰ ربِّكم، قال النبيُّ ﷺ: **«ألا أدلكم علىٰ**

ما يمحو الله به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟ قالوا: بلىٰ يا رسولَ الله، قال: إسباغُ الوضوء علىٰ المكارِه، وكثرةُ الخطا إلىٰ المسَاجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة»[١]. وفي الحديث أنّ النبيَّ ﷺ رأىٰ في منامِه رجلاً من أمته والنبيونَ جُلوسٌ حِلقاً حِلقاً، كلما جاء حلقةً مُنع وطُرِدَ، قال: فجاءَه غُسله مِن الجنابة فأخذ بيدِه فأقعدَه إلىٰ جنبي[٢].

إنَّ مِن نعمةِ الله علىٰ عبادِه أنْ خفَّفَ عليهم فرَضَ تطهيرِ الرأس والأرجلِ، فالرأسُ يكفي فيه المسحُ في الوضوء؛ لأنّ في غسلِه أذيةً وضرراً، خصوصاً في أيام الشتاء، وإذا كان عليه ساترٌ يشقّ نزعُه كالعمامةِ والقبع المطوق علىٰ العنق جازَ المسحُ عليه بدلاً عن مسحِ الرأسِ. أما غسلُ الرجلين فالتخفيف فيه من حيثُ أحلّ لهم المسح علىٰ ما يستر القدمَ مِن شراب أو كنادر أو جوارب بدلاً عن غسل الرجلين في الوضوءِ خاصةً، بشرط أنْ يلبسَ ذلك علىٰ طهارةٍ، وأن يكون في المُدة المحدودةِ وهي يومٌ وليلةٌ للمقيم، وثلاثةُ أيامٍ بلياليها للمُسافر ابتداءً من أولِ مرّةٍ مسَحَ عليها، فإذا لبسها علىٰ طهارةٍ لصلاةِ الفجر ثم مسحَ عليها لصلاةِ الظهرِ فابتداءُ المدةِ من وقتِ مسحِه لصلاةِ الظهرِ. ويجوزُ المسحُ علىٰ الكنادر من فوقِ الشراب أو علىٰ الشراب مِن داخل الكنادر، فإذا مسَحَ أولَ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٦٩٨، وابن القيم في «الوابل الصيب» ٨٣.

مرّةٍ علىٰ الشراب تعلّق الحُكم بها، فلا يصحُّ المسحُ علىٰ الكنادر بعد ذلك، وإذا مسحَ علىٰ الكنادر أولَ مرّةٍ تعلّق الحُكمُ بها. فلا يصحُّ المسحُ علىٰ الشراب بعد ذلك، وعلىٰ هذا فإذا كان مِن عادتِه أن يخلعَ الكنادر عند النومِ أو دخولِ المسجد أو المكانِ المفروشِ فلا يمسحْ علىٰ الكنادر، بل يجعل المسحَ مِن أولِ الأمرِ علىٰ الشراب؛ لأنه لو مسَحَ الكنادر ثم خلعَها بعدَ المسحِ لم يكن له أن يمسحَ عليها ثانيةً حتّىٰ يتوضّأ ويغسل رجليه.

وكيفيةُ المسحِ أن يبلَّ يديه بالماء ويمرّهما علىٰ ظاهرِ خُفيه من رؤوسِ الأصابع إلىٰ ساقِه مرّةً واحدةً. وإذا خَلعَ الخُفين وهو علىٰ طهارةٍ فهو علىٰ طهارتِه حتّىٰ تنتقضَ، وكذلك إذا تمّت المدةُ وهو علىٰ طهارةٍ فهو علىٰ طهارتِه حتىٰ تنتقضَ، ولا دليلَ علىٰ انتقاضِ الوضوءِ بتمامِ المُدة ولا بخلعِ الخُفين بعد المسحِ.

ومَنْ مسَح بعدَ تمامِ المُدة فوضوؤه غيرُ صحيحٍ فعليه أن يعيدَ الوضوءَ ويغسل قدميه ويعيدَ الصلاةَ أيضاً إنْ كان قد صلّىٰ. والرجالُ والنساءُ سواءٌ في المسحِ علىٰ الشراب والكنادر.

واعلموا أنَّ المَساجدَ محترمةٌ معظمةٌ أَذِنَ الله أن تُرفَع وتُعظَّم فلا تدخلوها حتّىٰ تتفقدوا ما علىٰ أرجلكم مِن نعالٍ أو كنادر، فإن وجدتُم فيها أذىً فنظفوها وادخلوا المَسجدَ وإلا فقد خالفتُم أمرَ النبيِّ ﷺ.

وفقني الله وإياكم لمراضيه وجنبنا أسبابَ سخطهِ ومعاصيه، وغفر لنا ولكم ولجميع المسلمين إنه هو الغفور الرحيم.

صفةُ الوضوء

الحمدُ لله الذي شرَعَ الشرائعَ رحمةً بالأنام، ويسّرها عليهم ليقوموا بها علىٰ الكمالِ والتّمامِ، وأجزلَ لهم فيها العَطايا والإنعام، فالحسنةُ بعشرِ أمثالها إلىٰ سبعمائة ضعفٍ إلىٰ أضعافٍ كثيرةٍ، وربّك ذو الجلال والإكرام، ونشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، الملِكُ القُدوس السلام، ونشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه سيد الأنام، وأفضل من تطهّر وصلّىٰ وزكىٰ وصام، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه البررة الكرام، وعلىٰ التابعين لهم بإحسان ما لاحَ البرقُ وهطَلَ الغمام وسلّم تسليماً.

أما بعد، **أيها المؤمنون**: اتقوا الله تعالىٰ وحقِّقوا الإيمانَ بتكميل الطهارةِ فإنّه لا إيمانَ لمن لا صَلاة له، ولا صلاةَ لمن لا طهارة له، إنَّ الله لا يقبلُ صلاةَ أحدِكم إذا أحدَثَ حتّىٰ يتوضّأ، وقد أمرَ الله تعالىٰ في الوضوء أن يغسلَ الإنسانُ وجهَه كاملاً، وحدُّ الوجه طولاً من منابِت شعرِ الرأس إلىٰ أسفل اللحية، واللحية إن كانت كثيفةً فالواجب غسلُ ظاهرِها، والسنّة تخليلُ باطِنِها، وإن كانت خفيفةً وهي التي يُرىٰ الجلدُ من ورائها فالواجب غسل ظاهرها وباطِنِها، ومن الواجبات في الوضوء أن يغسلَ الإنسانُ يديه إلىٰ المرفقين، فتعاهدوا ثيابَكم وشمِّروا أكمامها تشميراً كاملاً حتىٰ يبدو المِرفقُ لتغسلوه، ومن الواجب أن يمسحَ الإنسانُ جميعَ رأسِه ولا يَدَع منه

شيئاً، لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ [المائدة: ٦]، ولم يقل وامسحوا ببعض رؤوسكم، فيبل يديه بالماء ثم يمرّها علىٰ رأسِه من مقدمه إلىٰ قفَاه ثم يردّهما إلىٰ المحل الذي بدأ منه، وإنْ شاءَ مسحَه بيدٍ واحدةٍ، يمرّها علىٰ جميعِ الرأس لكنّ الأولَ أفضلُ، ومن الواجب في الوضوء غسلُ الرجلين إلىٰ الكعبين إلا أن يكون عليه كنادر أو شرابٌ فيمسح عليهما يوماً وليلةً إن كان مُقيماً، وثلاثةَ أيامٍ بلياليهن إن كان مُسافِراً، وابتداءُ المدة من أولِ مسحةٍ يمسحُها عليهما، والمرأةُ والرجلُ في هذا سواءٌ فيجوزُ لها أن تمسحَ علىٰ الكنادر والشراب، وتصلّي فيهما كما يفعل الرجل، واعلموا أنَّ مِن السُّنة أن يكرِّرَ الإنسانُ غسل أعضائِه ثلاثَ مرّات ولا يزيدنَّ أحدُكم عليها، فإنَّ مَن زادَ علىٰ ذلك فقد أساءَ وتعدّىٰ وظلَم وفتَحَ علىٰ نفسِه بابَ الوسواس، وأما مَسْحُ الرأس ومَسح الكنادر والمَسحُ علىٰ الجبيرةِ فإنّه مرةٌ واحدةٌ فقط، فأسبغوا رحِمَكم الله الوضوءَ وحقّقوا الطهارةَ، فإن في إسباغِ الوضوء فضلاً كبيراً وأجراً جَسيماً.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أدلُّكم عليٰ ما يمحو اللهُ به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟**» قالوا: بلىٰ يا رسولَ الله، قال: «**إسباغ الوضوء علىٰ المكاره وكثرة الخطا إلىٰ المساجد، وانتظارُ الصلاةِ، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط**»(١). وعنه رضي الله عنه في حديثٍ آخرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«وددت أنّا قد رأينا إخواننا». قالوا: أولسنا إخوانك يا رسولَ الله؟ قال: «أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد». قالوا: كيف تعرفُ مَنْ لم يأتِ بعدُ من أمتك يا رسولَ الله؟ قال: «أرأيتَ لو أن رجلاً له خيلٌ غرٌّ محجَّلةٌ بين ظهري خيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ ألا يعرفُ خيلَه؟» قالوا: بلىٰ يا رسولَ الله؟ قال: «فإنهم يأتون غرّاً محجلين من الوضوء، وأنا فَرطُهم علىٰ الحوض»[1]، و«تبلغ الحلية من المؤمن حيثُ يبلغ الوضوء»[2]، «وما مِنكم من أحدٍ يتوضّأ فيُسبغُ الوضوءَ ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتَطهِّرين إلا فُتحتْ له أبواب الجنةِ الثمانيةِ يدخلُ من أيِّها شاء»[3].

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٤) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

صفةُ الوضوء والمسح علىٰ الخفين

إن الحمدَ للهِ نحمده ونستعينُه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدِه الله فلا مضلَّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، وطهروا قلوبكم من الشرك والنفاق في عبادة الله، ومن الحقد وإرادة السوء في معاملة عباد الله، فإن الطهورَ شطرُ الإيمان. وطهِّروا أبدانكم وثيابكم ومواضعَ صلاتِكم من النجاساتِ والأقذارِ، استنزهوا مِن البولِ والغائط، بالاستنجاء بالماء، أو الاستجمار بالأحجار، حتّىٰ يُنقىٰ المحلَّ بثلاثِ مسحاتٍ فأكثر. إنَّ عدمَ التنزه مِن البولِ من أسبابِ عذابِ القَبرِ، ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ بقبرين وأخبرَ أنهما يعذبان، وقال: «**أما أحدُهما فكان لا يستنزهُ مِن البولِ، وأما الآخرُ فكان يمشي بالنميمة**»[١] وإن من الخطأ الذي يؤسفُ له أنَّ بعضَ الناسِ يبولُ ثم يقومُ من بولِه لا يُبالي بما أصابَه، منه، ولا يستنزه منه بماءٍ ولا أحجارٍ، ثم يذهبُ يصلي،

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٨) و(١٣٦١)، ومسلم (٢٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وهو متلوّث بالنجاسةِ، وهذا من كبائرِ الذنوب، ولا تصحُّ الصلاةَ علىَ هذه الحال.

تطهروا مِن الحدثِ الأصغر، بإسباغِ الوضوء كما أمرَكُم اللهُ به وجاءَت به السنة، سموا عندَ الوضوء، واغسلوا أكفَّكُم ثلاثَ مَرّاتٍ ثم تمضمضوا واستنشقوا واستنثروا ثلاثَ غرفاتٍ، ثم اغسلوا وجوهَكُم ثلاث مرّاتٍ من الأُذن إلىٰ الأُذن عرضاً، ومن مُنحنىٰ الجبهةِ نحوَ الرأس إلىٰ أسفلِ اللحية، ثم اغسلوا اليد اليمنىٰ ثلاثَ مرّاتٍ من أطرافِ الأصابع إلىٰ المرفق، وهو مفصل الذراع من العضد ثم اليد اليسرىٰ مثل ذلك، والمرفق داخلٌ في الغسلِ، ثم امسحوا جميعَ رؤوسِكم من منحنىٰ الجبهةِ مما يلي الوجهَ إلىٰ منابتِ الشعر مِن القفا، والأذنانِ من الرأسِ[1] فيجبُ مسحهما، يُدخل سبابتيه في صماخيهما ويمسحُ بإبهاميه ظاهرَهما، ثم اغسلوا الرِّجل اليمنىٰ ثلاثَ مراتٍ من أطرافِ أصابعها إلىٰ الكعبينِ، وهما العظمانِ البارزان في أسفلِ الساق، ثم الرِّجل اليُسرىٰ مثل ذلك، والكعبان داخلان في الغُسل.

وإذا كان علىٰ الرأس عمامة أو قبع، فامسحوا عليه بدلاً عن مسح الرأس وامسحوا علىٰ الأذنين إن خرجتا. وإذا كان علىٰ الرِّجلين خُفٌّ أو جَورب أو نحوهما، مما يُلبس علىٰ الرِّجل سواء

(١) أخرجه أحمد ٥/٢٥٨، وأبو داود (١٣٤)، وابن ماجه (٤٤٤)، والترمذي (٣٧) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

كانَ من القُطن أو الصوف أو الجلود أو غيرِها، مما يجوزُ لبسه سواء كان صَفيقاً، أو كان رقيقاً جَاز المسحُ عليه بدلاً عن غُسل الرِّجل بأربعةِ شروط:

الأول: أن يكون الملبوس طاهراً، فإن كان نجساً لم يجزْ المسحُ عليه، لأن مسحه بالماء لا يزيده إلا تلوثاً، ولأن الغالبَ أنه يمسحُ في وضوئِه للصلاةِ، ولا تصحُّ الصلاةُ في خُفٍّ نَجِس لأن النبيَّ ﷺ صلىٰ وفي نعليه قذارة فأخبره جبريل بذلك فخلعهما وهو في صلاتِه.

الشرط الثاني: أن يُلبسَ علىٰ طهارة، فإن لُبس علىٰ غير طهارة لم يجز المسحُ، لقول النبيِّ ﷺ، للمغيرةِ بن شعبة رضي الله عنه حين أراد أن ينزع خفيّ النبيَّ ﷺ فقال: «**دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين**»[١].

الشرط الثالث: أن يكونَ ذلك في الحدَثِ الأصغر، فإن أصابته جنابة، لم يجزْ المسحُ ووجبُ غسلِ الرجلين.

الشرط الرابع: أن يكونَ في المُدةِ المحدودةِ، وهي يومٌ وليلةٌ للمُقيم، وثلاثةُ أيام بلياليها للمسافر، قال صفوان بن عسَّال رضي الله عنه: كان رسولُ الله ﷺ يأمرُنا إذا كنا سفراً «**أن لا ننزعَ خِفافنا**

(١) أخرجه البخاري (٢٠٦)، ومسلم (٢٧٤) من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه.

ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، ولكن مِن غائطٍ وبولٍ ونومٍ»[١]، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: جعلَ النبيُّ ﷺ ثلاثةَ أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم[٢] يعني في المسح علىٰ الخفين، تبتدىء هذه المدة من أولِ مرةٍ مسحَ بعد الحدَث، وما مضىٰ من المدة قبلَ المسح أولَ مرةٍ فإنه لا يحسب علىٰ القولِ الراجحِ من أقوالِ العلماء، لأن النبيَّ ﷺ وقَّتَ المسحَ، ولا يكون المسحُ إلا بحقيقةِ فعله، فإذا تطهّر الرجلُ لصلاةِ الفجر، ولبس خُفيه ونُقِضَ وضوءه في الضحىٰ، ثم تَوضّأ لصلاةِ الظهر بعد أذانِ الظهر ومسَحَ علىٰ خُفيه، فإنَّ المُدة تبتدىء مِن الوقت الذي مَسحَ فيه أول مرّةٍ وهو أذان الظهر، فيستمر بالمسح إلىٰ مثلهِ من اليوم التالي إن كانَ مقيماً، أو إلىٰ تَمامِ ثلاثةِ أيامٍ إن كان مُسافراً، إلا أن تصيبَه جنابةٌ، فإنه يخلعهما ويغسل رجليه مع سائر جسدِه، وإذا تمَّت المدةُ وأنت علىٰ طهارة، لم تنتقض طهارتك بذلك، حتىٰ يحصل نَاقِضٌ للوضوءِ من بولٍ أو غيره. ومَنْ مسحَ علىٰ شيءٍ ثم خلعَه فطهارتُه باقيةٌ لا تنتقضُ بذلك، لكن إذا أراد أن يلبسَه مرةً ثانيةً فلا يلبسه حتىٰ يتوضّأ ويغسلَ رِجليه. فأسبغوا الوضوءَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٩٦)، والنسائي ١/ ٨٣، وفي «الكبرىٰ» (١٤٥)، وابن ماجه (٤٧٨)، وأحمد ٤/ ٢٣٩ من حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٦) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

رحِمَكم الله علىٰ الوجهِ المطلوبِ منكم، فقد صحَّ عن عُمرَ رضيَ اللهُ عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: **«ما مِنكم من أحدٍ يتوضأ فيسبغ الوضوءَ، ثم يقول: أشهد أنْ لا إله إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه، اللهم اجعلني مِن التوابين، واجعلني من المتطهِّرين، إلا فُتحت له أبوابُ الجنةِ الثمانيةِ، يدخُلُ من أيها شاء»**[1]. وعن عثمان رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: **«مَن توضأ فأحسن الوضوء خَرجَتْ خطاياه من جسدِه حتىٰ تخرجَ من تحتِ أظفاره»**[2]. [رواه مسلم]. وعن عليّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه، أنّ النبيَّ ﷺ قال: **«إسباغُ الوضوءِ في المَكارِه وإعمال الأقدام إلىٰ المساجدِ، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاةِ، يغسل الخطايا غسلاً»**[3].

وتطهروا من الجنابةِ وبادروا بالطهارةِ منها، والأفضلُ أن لا تناموا علىٰ جنابةٍ، فإن تيسَّر لكم الاغتسالُ قبلَ النوم فهو أفضلُ، وإن لم يتيسر فتوضؤوا كما تتوضؤون للصلاةِ ثم ناموا واغتسلوا إذا قُمتم، فإنْ لم يتيسر الوضوء فلا حرَجَ. والواجبُ في الغسلِ أن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٥).

(٣) أخرجه البزار (٥٢٨)، وأبو يعلىٰ (٤٨٨)، والحاكم ١/ ١٣٢، وقال: هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٦، وقال: رواه أبو يعلىٰ والبزار ورجاله رجال الصحيح.

يعمَّ بدنَه بالماء مرّةً واحدةً، لكن الأفضل أنْ يغسلَ كفيه ثلاثاً، ثم يغسلَ فرجَه، ثم يتوضأ وضوءاً كاملاً، ثم يغسل رأسَه ويخلّل أصولَ شعرِه بالماء حتّىٰ يبلغَ ثم يفيضُ عليه ثلاثَ مراتٍ ثم يغسل سائرَ جسدِه، ولا يحتاجُ إلىٰ إعادةِ الوضوء بعد الغُسل، لأنَّ الغسلَ كافٍ عن الوضوءِ، لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ [المائدة: ٦]. ولم يذكر وضوءاً. ومَن كان في أعضاءِ طهارتِه جرحٌ لا يضرّه الماء، وجبَ عليه غسلُه، فإن كان يضرُّه الغسلُ دون المسحِ، وجبَ عليه مسحُه، فإن كان يضرّه حتّىٰ المسح تيمم عنه. وإذا كان علىٰ أعضاءِ طهارتِه جبس مغلّف علىٰ كسرٍ أو لزقةٍ مشدودةٍ علىٰ جرح أو ألم مسحَ عليه، حتّىٰ يبرأ، سواء في الحدث الأصغر أم الجنابةِ. والمريضُ الذي يتعذَّرُ عليه استعمالُ الماءِ لعجزِه عنه أو تضرره باستعماله، يجوزُ له أن يتيممَ حتىٰ يزولَ عذرُه. والمسافرُ الذي ليس معه ماءُ زائدٌ عن حاجتِه، يجوزُ له أن يتيمّمَ حتىٰ يجدَ الماء. لقول الله تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]. وقال النبيُّ ﷺ: «**جُعِلَت لي الأرضُ مسجداً وطهوراً، فأيما رجلٍ مِن أمتي أدركَتْه الصلاةُ فليصلِّ**»[١].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

ومن تيمّمَ لصلاةٍ وبقي علىٰ طهارتِه إلىٰ الصلاةِ الأخرىٰ، فهو علىٰ طهارتِه ولا يحتاجُ إلىٰ إعادةِ التيمم، لأن التيمُّمَ طهورٌ كما دلَّ علىٰ ذلك الكتابُ والسنة، فلا تنتقض إلا بما تنتقضُ به طهارةُ الماء، أو بزوالِ العُذر المبيحِ للتيمم.

فاشكروا اللهَ تعالىٰ علىٰ نعمِه وتيسيرِه، وقوموا بما أوجبَ عليكم مِن الطهارةِ من غيرِ غلوٍّ ولا تقصيرٍ، فإنَّ اللهَ تعالىٰ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ ۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٠-٢٣]. وكونوا كمن قال فيهم ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمْ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٧-١٨].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه مِن الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الوضوءُ والمسح علىٰ الخفين

الحمدُ لله الوليِّ الحميد، الواسع المجيد، الحَكيمِ في خلقِه وشرعِه، فهو الحكيمُ الرشيد، أنزلَ لنا شريعةً مبنيةً علىٰ التيسيرِ والتسهيل، وسالمةً من التعسير والتَشديدِ، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له ولا ضدَّ ولا نديد، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه أفضلُ الرّسلِ وخلاصةُ العبيد، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعينَ لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم المزيد وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واعرفوا نعمتَه عليكم في تيسيرِ أمورِ دينكم، وتعلّموها لتكونوا علىٰ بصيرةٍ من أمرِكم، ونورٍ في عبادةِ ربِّكم، تعلّموا أحكامَ الطِهارةِ التي هي مفتاح الصلاةِ، فلا إيمانَ لمن لا صَلاة له، ولا صَلاةَ لمن لا طهور له، إنَّ الوضوءَ الكامل أن يقولَ الإنسانُ بعد النيةِ: بسم الله ثم يغسل كفيّه ثلاثَ مرّاتٍ، ثم يغسل جميعَ وجهِه من الأُذن إلى الأذن، ومِن الرأسِ إلىٰ أسفلِ اللحية ثلاثَ مرّات، ثم يغسل يديه من رؤوسِ الأصابعِ إلىٰ المِرفقين، يبدأ باليُمنىٰ ثم اليُسرىٰ ثلاثَ مرّاتٍ، ثم يمسحُ رأسَه بيديه فيبدأ من عِند وجهِه حتّىٰ يصلَ إلىٰ رقَبتِه من الخلف ثم يَردهما إلىٰ المَحلِّ الذي بدأ منه ثم يمسحُ أذنيه فيُدخل إصبعَه السّبابةَ في صُماخيهما أي في ثقبِهما ويمسحُ بإبهامَيه ظاهرَهما ثم يغسل رِجليه من أصابعه إلىٰ الكعبينِ ثلاثاً، ثم يقول: أشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنّ محمّداً عبدُه ورسولُه،

اللهم اجعلني من التّوابينَ واجعلني من المُتطهِّرين، فمَنْ فعلَ ذلك فُتحت له أبوابُ الجنّة الثمانية يدخلُ من أيِّها شاءَ[١]، والحمدُ لله ربِّ العالمين، ومَن كان في أعضائِه جرحٌ أو كَسرٌ يضرُّه الماءُ فإنّه لا ينبغي أنْ يستعملَه فيه، وليشدَّ عليه خِرقةً طاهرةً بقدر الحَاجة، ثم يمسح عليها في محلِّ غسلها، ويجزيه ذلك عن غسلها ولا يحتاجُ أن يتعفّر، ومن لبِسَ كنادر أو شراباً أو غيرهما وهو علىٰ طهارةٍ كاملةٍ فله أن يمسحَ عليهما ولا يحتاج أن يخلعَهما ليغسلَ رجليه، فإنه قد تواتَر عن النبيِّ ﷺ جوازُ المَسحِ علىٰ الخفّين، قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: ليس في قلبي من المَسحِ شيءٌ، فيه أربعونَ حديثاً عن النبيِّ ﷺ، وقد وقّت النبيُّ ﷺ للمقيمِ أن يمسحَ يوماً وليلةً، وللمسافِر أن يمسحَ ثلاثة أيام بلياليهن، فالرجلُ يمسح والمرأةُ تمسحُ كما يمسحُ الرجلُ، والصغيرُ والكبيرُ سواء، وابتداءُ المدّة من أولِ المَسح، فإذا لبِسَ أحدُكم الكنادر بعد صلاة الصبحِ ولم يمسَح إلا لصلاةِ الظهرِ فله أن يمسحَ إلىٰ الظهرِ من بكرة، فإذا تمّت مدّتُه وهو علىٰ طهارةٍ فإنه لا يَبطلُ وضوءُه وله أن يصلّيَ ما شاء حتّىٰ يُحدِث، فإذا أحدَثَ بنومٍ أو بولٍ أو غيرِهما فإنه يخلعهما ويتوضأ ويغسلُ رجليه؛ لأنه لا يجوز المسحُ بعد تمامِ المُدّةِ، ومَن كان في شرابه أو كنادره أو زربوله خُروقٌ يسيرةٌ فإنها لا تضرّ ولا تمنعُ المَسْحَ بل يمسح علىٰ ذلك، ومن لبسَ شراباً أو

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٤) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

كنادر وأراد أن يمسحَ عليهما أول مسحه فهو مخيّرٌ إن شاءَ فَسخ الكنادر ومسحَ الشراب، وإن شاء أبقىٰ الكنادر ومسحَ عليهما جميعاً، لكن إذا مسحَ الشرابَ أو الكنادر تعلّق الحُكمُ به فلا يمسح الآخرَ في المرّة الثانيةِ، وإذا كان الواحدُ يمسحُ الشراب فله أن يفسخَ الكنادر متىٰ شاء، وعند النومِ ولا يبطلُ مسحُه وله أن يصلّي فيهن، وأما إن كان يمسح الكنادر مع الشراب فإنه لا يفسخ الكنادر، فإن فسخَها بطلَ مسحُه ولزمَهُ خلعُ الجميعِ وغسلُ رجليه، وكيفيةُ المَسحِ أن يبلَّ يديه بالماء ثم يمسح من أصابعِ الرجلين إلىٰ الساق، وإذا أصابَت الخفَّ نجاسةٌ في أسفلِه الذي يلي الأرضَ فادلكه في الأرضِ حتّىٰ تزولَ النجاسةُ ويطهُرُ بذلك، وإن أصابت النجاسةُ غيرَ الأسفلِ فلا بدَّ من غسلِه.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الوضوءُ والمسح علىٰ الخُفين والعمامةِ والجبيرة

الحمدُ لله الوليّ الحميد، الغنيِّ المجيد، خَلَق فقدّر، وشرع فيسّر، وهو علىٰ كل شيءٍ شهيد، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، ولا ضدَّ ولا نديد، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله أفضلُ الرسلِ وأتقىٰ العبيد، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعم به عليكم من هذه الملة الحنيفية السمحة، ملةِ أبيكم إبراهيم وشريعة نبيكم محمد المصطفىٰ الكريم، شريعةٌ سمحةٌ يسَّر الله لكم شعائرها، وأعظم لكم أجورها وذخائرها، ليس في دين الله من حرج ولا ضِيق، وإنما هو تطهيرٌ للقلوب وتزكيةٌ للنفوس وتهذيب. أعظم أركانه بعد الشهادتين هذه الصلاة، وما أيسرها إنها ليسيرةٌ في أركانها ويسيرةٌ في شروطها ووفيرةٌ في أجرها، شبّه النبيُّ ﷺ هذه الصلوات الخمس بنهرٍ غزير يغتسل فيه المرء كلَّ يومٍ خمسَ مراتٍ فيزيل عنه الأوساخَ، وكذلك هذه الصلوات تغسلُ الذنوبَ غسلاً، ولا تُبقي منها شيئاً، إذا أحسن المصلي وضوءَها وركوعَها وسجودَها وبقيةَ ما يلزم لها وما يلزم فيها.

إنَّ هذا الوضوء الذي هو من شروط صحةِ الصلاةِ ليسيرٌ بسيطٌ ولله الحمد، إنْ هو إلا غسل أعضاءِ أربعةٍ بصفةٍ مخصوصةٍ، غسلُ

الوجهِ كله، وغسلُ اليدين مع المرفقين، ومسحُ الرأسِ كلِّه، وغسلُ الرِّجلين مع الكعبين، هذا الوضوء يقول فيه النبيُّ ﷺ: «**من توضأ فأحسنَ الوضوءَ خرجَتْ خطاياه من جسدِه حتىٰ تخرجَ من تحتِ أظفاره**»[١]. وإذا قال بعد فراغِه «أشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فُتحت له أبوابُ الجنةِ الثمانيةِ يدخلُ من أيها شاء»[٢]. وإذا كان علىٰ الإنسان فيه مشقةٌ من البرد أو من غيرِه كان أعظم له أجراً، قال النبيُّ ﷺ: «**ألا أدلكم علىٰ ما يمحو الله به الخطايا ويرفعُ به الدرجات؟**» قالوا: بلىٰ يا رسول الله، قال: «**إسباغُ الوضوءِ علىٰ المكارِه، وكثرةُ الخطا إلىٰ المساجِد، وانتظارُ الصلاةِ بعد الصلاةِ، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط**»[٣] يعني المرابطة علىٰ الخير التي هي سبب الفلاح.

أيها المسلمون: لقد يسَّر الله علىٰ عبادِه في الوضوء وفي الغُسل، فشرَعَ لعبادِه المسحَ علىٰ الخُفين إذا لبسهما علىٰ طهارةٍ، وهو ما يلبس علىٰ الرِّجل ساتراً لها من كنادر أو شراب، سواء كانت الشراب متينةً أو رهيفةً يمسحُ المقيمُ عليها يوماً وليلة، أربعاً وعشرين ساعةً، ابتداؤها من أولِ مرةٍ مسَحَ عليها، ويمسحُ المسافِر ثلاثة

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥) من حديث عثمان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٤) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيام بلياليها، اثنتين وسبعين ساعة ابتداؤها من أولِ مسحةٍ مسحَ، وانتهاؤها يُعلم من ابتدائها، لكن لا يمسح أحدٌ علىٰ ذلك إلا في الحدث الأصغر، أما الجنابةُ فلا بدَّ مِن خلعِ الخُفين، وغسل الرّجل، ويجوزُ المسحُ علىٰ الشراب المخرقة بخروقٍ يسيرةٍ، وعلىٰ الرهيفةِ التي يرىٰ مِن ورائِها الجلد؛ لأنَّ الحكمةَ من جواز المَسح مشقَة النَزْع واستفادة الرجل بالتدفئة، وهذا حاصلٌ بمثل هذه الشراب، كما قال ذلك شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ رحِمَه الله.

ومن ابتدأ المسحَ علىٰ الشراب تعيَّن أنّ يستمرَ في المَسح عليها حتىٰ تتمَّ المدةُ، ومَنْ مسحَ علىٰ الكنادر ابتداءً تعيَّن أن يستمرَ في المسحِ عليها حتىٰ تتمَّ المدةُ، فإنْ خلَع الكنادر أو الشراب بعد المسحِ عليها لم يُعِد المسحَ عليها ثانيةً، بل لا بدَّ مِن غسل الرِّجل بعد ذلك عند الوضوء.

وإذا تمّتْ المدةُ والإنسانُ علىٰ طهارةٍ فإنَّ طهارتَه باقيةٌ لا تُنتقض إلا بناقضٍ جديدٍ، وإذا مسَح بعدَ انتهاءِ المُدةِ فلا وضوءَ له سواء كان ذاكراً أم ناسياً، ولو صلّىٰ في هذا الوضوء وجبَ عليه إعادةُ الصلاة. وإذا خلعَ وهو علىٰ طهارةٍ لم تنتقض طهارتُه بل هو باقٍ عليها حتّىٰ يوجدَ ناقضٌ من نواقض الوضوء. والمرأةُ كالرجل في جميعِ ما تقدّم مِن أحكامِ المسح علىٰ الخفين، وإذا دخلتم المسجد فلا تدخلوه حتىٰ تنظروا في الحذاء أو الكنادر هل فيها شيء، فإن رأيتم فيها شيئاً فامسحوه بالترابِ حتىٰ يزول ثم ادخلوا

فيها وصلّوا بها وإياكم أنْ تدخلوا فيها قبل أن تنظروا فيها فتخالفوا أمر النبيِّ ﷺ وتوسّخوا المسجد فتأثموا بذلك.

أيها الناسُ: ولقد كانَ رسولُ الله ﷺ يمسحُ علىٰ عمامتِه بدلاً عن مسحِ رأسِه، وإذا كان الناس الآن لا يستعملون لبسَ العمامةَ فإنَّ من الناسِ من يلبس شيئاً يُشبه العمامة في أيامِ البرد وهو القبع الذي يكون محيطاً بالرأس، ونازلاً من تحت الحنك، فيجوزُ المسحُ عليه بدلاً عن مسح الرأس، وإذا قِيس ذلك علىٰ الشراب ونحوها كما قاله بعض العلماء فلا يمسحه إلا إذا لبسَه علىٰ طهارةٍ، يوماً وليلة للمقيمِ وثلاثةُ أيامٍ بلياليها للمسافر في الحدث الأصغر خاصة.

ولقد شرعَ الله لعباده المسحَ علىٰ الجبيرةِ وهي ما يشدّ علىٰ الكسر أو الجرحِ مِن العصائب بشرط أنْ لا تتجاوز محلَّ الحاجةِ، فإذا كان علىٰ محلِّ الطهارة لزقه علىٰ فتق أو خرقة مشدودة علىٰ جرح أو نحو ذلك مما يضطر الإنسانُ إلىٰ الشدِّ عليه فإنه يجوزُ المسحُ عليه حتىٰ يبرأ سواءٌ في الحدثِ الأصغرِ أو الأكبرِ كالجنابة، والمرأةُ والرجلُ في هذا سواء، وإذا مسحَ عليه فطهارتُه كاملةٌ ولله الحمد.

فاشكروا الله أيها المسلمون علىٰ هذا الشرع الذي يسَّرَه لكم، واسألوه أن يثبتكم عليه ويحفظَه لكم ويتوفاكم عليه، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى

ٱلْكَعْبَيْنِۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الكيم، أقولُ قولي هذا واستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



المسحُ علىٰ الخفين

الحمدُ لله الذي أكمَلَ لنا دِينَنا ويسَّره وبعثَ نبيَّه ﷺ بالحنيفيةِ السمحةِ ليلها كنهارِها لا يزيغُ عنها إلا هالِك، ونشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وهو أرحمُ الراحمين، ونشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ علىٰ جميعِ العالمين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبِعَهم إلىٰ يومِ الدين وسلّم تسليماً.

أما بعد: أيّها المؤمنون اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ نِعمتِه علينا بهذا الدّين القويم الذي يتمشّىٰ علىٰ المصالح في الدّين والدُّنيا، والمبنيّ علىٰ سهولةِ الشرائعِ وتجنّب العسرىٰ، لقد شُرِع هذا الدينُ لتزكيةِ النفوس وتهذيبها وتطهيرها، من الشّرك والإلحاد وتبعيدها، ومع ذلك فما جعلَ الله علينا في الدينِ من حَرَجٍ ولا ضِيقٍ، فهذا الوضوء ولله الحَمد قد أوجبَ الله علينا فيه غسلَ جميعِ الوَجهِ واليدين إلىٰ المَرافق ومسْحَ جميعِ الرأس، وغسل الرِّجلين إلىٰ الكعبين، ولمّا كان الناسُ يحتاجون إلىٰ لبس الخفّين والجوارب، وهي الشراب، لدفع البردِ أو غيرِ ذلك سهّل الله الأمرَ ويسَّره، فلم يُوجبْ علىٰ الإنسانِ خلعَ شرابِه عند الوضوء، وإنما أجازَ له أن يمسحَ عليها بدلاً عن غسلِ الرجلين، فمن كان علىٰ رِجليه شرابٌ أو كنادر وقد لبسهما علىٰ طهارةٍ فإنّه يجوزُ أن يمسحَ عليهما يوماً وليلةً إن كان مُقيماً، وثلاثةَ أيامٍ بلياليهن إن كان مُسافِراً،

وابتداءُ المدة من أولِ مرّةٍ يمسحّ فإذا لبِسَ الخفين لصلاةِ الفجر ولم يمسحْ عليهما إلا لصلاةِ الظهر، فإنَّ ابتداء المُدة من الظهرِ من الوقت الذي مَسحَ فيه أولَ مرّة، وإذا تمّت المُدة وهو علىٰ طهارةٍ فإنه لا تنتقض طهارتُه بتمام المُدة، بل يبقىٰ علىٰ طَهارتِه حتّىٰ ينتقضَ وضوؤه، فإذا قدّرنا أنه مَسَح أولَ مرّةٍ أمس في الساعة السادسة والربع ثم مَسَحَ اليوم في الساعة السادسة، فجاءت الساعةُ السادسة والربع وهو علىٰ طهارتِه فإنَّ طهارتَه باقيةٌ ما دام علىٰ وضوئِه حتّىٰ ولو بقيَ إلىٰ المغرب، فإذا انتقَضَتْ طهارتُه بعد فراغِ المُدة وجبَ عليه أن يخلعَ عند وضوئه ويغسلَ رِجليه، وإذا كان عليه شرابٌ وكنادر وكان يمسحُ علىٰ الكنادر ثم خلعَها عند النومِ أو غيرِه، فإنَّ مسحَه يبطُلُ ويجبُ عليه أن يخلعَ الشراب عند الوضوء ويغسل رجليه، وإن كان يمسحُ علىٰ الشراب فخلعَ الكنادر عند النومِ أو غيرِه فإنه لا بأس، فإذا قامَ من النوم مَسَحَ علىٰ الشراب كعادتِه حتّىٰ تتم المُدة، ومَنْ مَسَحَ ثم خَلَع المَمسوحَ وهو علىٰ طَهارةٍ فإن طهارتَه لا تنتقضُ؛ لأنَّ خلعَ الخفِّ لا ينقضُ الطهارةَ كما لو مسَحَ الإنسانُ ثم خلعَه فإنه لا ينتقض وضوؤه فهذا مثله، ويجوز المَسحُ علىٰ الشراب ولو كان فيها خُروقٌ ما دام المقصودُ من الخفِّ باقياً، وهو التدفئةُ، ولذلك يجوزُ المسحُ علىٰ هذه الشراب الخفيفةِ إذا كان يحصلُ منها تدفئةٌ للرِّجل، فإنَّ هذا هو المقصودُ من الخفِّ، والله سبحانه وتعالىٰ إنما أجازَ المَسحَ تسهيلاً علىٰ الأمةِ، لأنه قد يشقّ نزعُهَا غالباً عند

الوضوء، وهذا النوعُ من الشراب يحصلُ عند نزعِه في الوضوء من المشقّة ما يحصلُ لغيرِه. قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةِ: أمرَ النبيُّ ﷺ أصحابَه أن يمسحوا علىٰ التساخين وهي الخِفاف فإنها تُسخِّن الرِّجل، وقال: فمن تدبّر ألفاظَ الرسولِ ﷺ وأعطىٰ القياسَ حقَّه عَلِمَ أن الرُّخصةَ منه في هذا الباب واسعةٌ، وأنَّ ذلك من محاسِن الشريعةِ ومن الحنيفيةِ السمحةِ التي بُعثَ بها، واعلموا أنَّ النِّساءَ كالرِّجالِ في المَسحِ علىٰ الخُفين، فيجوزُ للمرأةِ أنْ تمسحَ في المُدة التي يجوز للرجلِ أنْ يمسحَ فيها. أعوذُ بالله من الشيطان الرَّجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافةِ المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فيما يحرم من اللباس

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونتوبُ إليه ونعوذ بالله من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسولُه. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واشكروه علىٰ ما أنعَمَ عليكم بما أخرجَه لكم من طيباتِ الرزقِ واللباسِ ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٦]. لقد بَيَّن الله فوائد هذا اللباس، بأنّه زينةٌ ومواراة للسوأة، أي سترٌ للعورة. ولم يجعل الله للإنسانِ ساتراً طبيعياً مِن أصل الخلقة، ليتذكر الإنسان أنه دائماً في عورةٍ ومحتاجٌ إلىٰ الستر. فينتقل من معرفة الحاجة إلىٰ الستر الحسيِّ للعورة الحسية، إلىٰ معرفةِ الحاجةِ إلىٰ الستر المعنوي للعورة المعنوية، وهي عورةُ نقصِ الدين والأخلاق. فيسترها بتكميل دينه وأخلاقه.

ولقد دلَّت النصوصُ أنَّ اللباسَ بقسميه لباسُ الزينةِ ولباسُ الحاجةِ، جائز. والأصل فيه الحل إلا ما قام الدليل علىٰ تحريمه. قال الله تعالىٰ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا ﴾ [البقرة: ٢٩]. وقال سبحانه: ﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ

﴿ٱلرِّزۡقِۚ﴾ [الأعراف: ٣٢]. قاله إنكاراً علىٰ من يحرمون شيئاً من اللباس والطعام بغير دليل.

ولقد بيّن رسولُ الله ﷺ لأمته ما لا يجوزُ لهم مِن اللباس بياناً ظاهراً، فمِن ذلك لباسُ ما يختصُّ بالكفارِ، سواءٌ كان لِباساً شاملاً للجسم كله أو لعضو منه. فكلُّ لباسٍ يختصُّ بالكفارِ ولا يلبسه غيرُهم، فإنه لا يجوزُ للمسلمِ لِبسه، لقوله ﷺ: «من تشبّه بقومٍ فهو مِنهم»[1] فإنَّ التشبّه بهم يقتضي شعور المتشبه بأنهم أعلىٰ مِنه، فيعجبُ بهم وبصنيعِهم، حتّىٰ يؤدي به ذلك إلىٰ إعجابه بعقائِدهم وأعمالهم.

ومِن ذلك لباسُ الرجلِ ما يختصُّ بالمرأةِ، ولباسُ المرأةِ ما يختصُّ بالرجل. فكلُّ لباسٍ يختصُّ بالرجال سَواء كان شاملاً لجميعِ الجِسم كالقميص، أم مختصاً بعضوٍ منه كالسراويل والحذاء وغيرِها، فإنه لا يجوزُ للمرأةِ أن تلبسَه. وكلُّ لباسٍ يختصُّ بالمرأةِ، فإنَّه لا يجوز للرجل لبسه، لأن النبيَّ ﷺ، لعَنَ المتشبهين مِن الرجالِ بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال[2].

ومِن ذلك لباسُ ما يُقصَد به الفَخر والخُيلاء من ثوبٍ أو سراويل أو نعلٍ أو غيرها، لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ أن يفخرَ أحدٌ علىٰ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٥٠ و٩٢، وأبو داود (٤٠٣١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

أحدٍ، فيتظاهر بالرفعة والعلو عليه، وما يدري هذا المفتخر فلعلَّ الأحوال تتغير فيحل محل من افتخَرَ عليه في الفقر والإعواز، ويحل الثاني محله في الغنىٰ والجود. وفي الصحيحين عن أبي هريرةَ رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**بينما رجلٌ يمشي في حلّةٍ (إزار ورداء) تَعجبه نفسُه، مرجّل رأسَه يختالُ في مشيتِه، إذ خسَفَ اللهُ به، فهو يتجلجل في الأرض إلىٰ يومِ القيامة**»(١). وفي الحديث: عن ابن عمر: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «**من تعظّم في نفسِه، واختال في مِشيته لقيَ اللهَ وهو عليه غضبان**»(٢).

ومن ذلك أن ينزلَ لباسُ الرجل إلىٰ ما تحتِ الكعبين، سواء كان قميصاً أم سراويل، أم مشلحاً لقول النبيِّ ﷺ: «**من جرَّ ثوبَه خُيلاء لم ينظر الله إليه يومَ القيامةِ**»(٣). وقال ﷺ: «**ثلاثة لا يكلِّمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذابٌ أليم: المُسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٩٠)، ومسلم (٢٠٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٢/١١٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٩٨، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٦٥) و(٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥) من حديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه مسلم (١٠٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

ومن ذلك لباسُ الرجل الحرير الطبيعي. فكلُّ لباسٍ من حرير سواء كان ثوباً، أم سراويل أم شراباً، أم غترة، أم طاقية، أم غيرها فهو حرام علىٰ الرجل. ففي الصحيحين عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنَّ النبي ﷺ، قال: **«لا تلبسوا الحريرَ، فإن من لبسَه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»**[1]. وقال: **«إنما يلبسُ الحريرَ مَنْ لا خلاق له»**[2].

ومن ذلك لبس الرجل الذهب. فلا يجوز للرجل أنْ يلبس ذهباً لا خاتماً ولا سواراً ولا أزراراً، ولا غيره. ففي صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ، رأىٰ خاتماً مِن ذهبٍ في يدِ رجل فنزعَه وطرحَه، وقال: **«يَعْمِدُ أحدُكم إلىٰ جمرةٍ من نارٍ فيجعلُها في يده»** فقال الناس للرجل بعد ما ذهبَ رسولُ الله ﷺ: خُذْ خاتمك انتفعْ به. فقال: والله لا آخذه وقد طرحَه رسولُ الله ﷺ[3]. وفي سنن النسائي: عن أبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه: أنّ رجلاً قدم مِن نجران إلىٰ رسولِ الله ﷺ، وعليه خاتمٌ مِنْ ذهب، فأعرَضَ عنه رسولُ الله ﷺ وقال: **«إنك جئتني وفي يدِك**

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٣٠) و(٥٨٣٤)، ومسلم (٢٠٦٩) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٣٥)، ومسلم (٢٠٦٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٩٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

جمرةٌ مِن نار»[١]. وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أن النبيَّ ﷺ، قال: «**مَن مات مِن أمتي وهو يتحلّىٰ بالذهب حرَّم الله عليه لباسه في الجنة**»[٢]. رواه أحمد. وعن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أنَّ النبي ﷺ، أخذ حريراً وذهباً فقال: «**هذان حرامٌ علىٰ ذكور أمتي حِلٌّ لإناثهم**»[٣]. رواه أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم.

ومن ذلك لبس خاتم الخطبةِ الذي يسمونه (الدبلة)، فهو شيءٌ للرجال والنساء. لأن هذه العادة سرَت مِن النصارىٰ. قاله محدِّث الشام في عصره الألباني، قال: ويرجع ذلك إلىٰ عادةٍ قديمةٍ يضعُ الرجلُ العروس الخاتم علىٰ رأس إبهام العروسة المرأة ويقول باسم الأب، ثم يضعه علىٰ رأس السبابة، ويقول: باسم الابن. يعنون بالأب الله، وبالابن عيسىٰ، تعالىٰ الله عن قولِهم. ثم يضعه علىٰ رأسِ الوسطىٰ ويقول: باسمِ روحِ القُدُس. وعندما يقول آمين يضعه في البنصر حيث تستقر.

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١٤، والنسائي في «المجتبىٰ» ٨/ ١٧٠، وفي «الكبرىٰ» (٩٥٣٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٢/٢٠٩، وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ١٨٢ وقال: رواه أحمد والطبراني ورواة أحمد ثقات.

(٣) أخرجه أحمد ١/ ٩٦ و١١٥، وأبو داود (٤٠٥٧)، وابن ماجه (٣٥٩٥)، والنسائي ٨/ ١٦٠، وابن حبان (٥٤٣٤).

أيها المسلم: إذا كانت هذه العادة متلقاة من النصارىٰ، فكيف ترضىٰ لنفسك بصفتك مسلماً أنْ تقلدهم فيها، وتتشبه بهم. وقد علمت أنَّ نبيك ﷺ، قال: «**مَنْ تشبّه بقومٍ فهو منهم**»[١]. فكيف تذهب بعقلِك إلىٰ هذه الخرافةِ، التي لا حقيقةَ لها. فليست الدبلةُ بالتي تجلبُ المودةَ، وليس عدمها بالذي يطرد المودة. وعن ابن مسعود رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ: قال: «**إنَّ الرقى والتمائم والتولة شِرك**»[٢]. وفسَّرَ العلماءُ التولة: بأنها شيء يصنعونه، يزعمون أنه يحبِّبُ المرأة إلىٰ زوجها.

والدبلة شبيهة بالتولة، لأنهم يعتقدون أنها رابطةٌ بين الزوج وزوجته، وهي بعيدةٌ مِن ذلك. فليست بربطٍ شرعيٍّ، لأن الربطَ الشرعي بين الزوجين يكون بعقد النكاح، وليست ربطاً كونياً، لأنها لا تأثير لها حساً سوىٰ ما يقع في وهم لابسيها بناء علىٰ عقيدةٍ لا أصل لها، ولا تعجبوا أنْ تكون التولة نوعاً مِن الشرك، وذلك لأنَّ الخَلْقَ والأمرَ كله لله عزّ وجلّ وحدَه. فوضع السببية في الأسباب إلىٰ الله وحدَه فمن جعل شيئاً ما سبباً لشيءٍ لم يجعله الله سبباً له، فقد شاركَ الله فيما يختص به.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٥٠ و٩٢، وأبو داود (٤٠٣١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٨٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

إذن فخاتم الخطبة (الدبلة) إنْ كان مِن ذهبٍ فهو حرام وسيِّىءٌ علىٰ الرجلِ من جهيتن: من جهة أنه ذهب، ومن جهة العقيدة الفاسدة، والتقليد الأعمىٰ الذي مصدره من النصارىٰ، وإن كان غيرَ ذهبٍ أو استعملته الأُنثىٰ. فهو سيىءٌ من جهةٍ واحدةٍ.

ومِن اللباس المُحرَّم لبسُ الرجلِ والمرأةِ ما لا يستر من الثياب ما يجب ستره، كلبس الرهيف الذي لا يستر والقصير. ويتضح ذلك في الرجال في أيام الصيف. حيث يلبسون سراويل قصيرة يبدو منها بعض الفخذ، وثياباً رهيفة عليها لا تستر. وهذا غيرُ ساترٍ في الصلاةِ، فلا تصحُّ الصلاةُ حينئذٍ، فيقعون في خطرٍ عظيمٍ حيث يُصلّون صلاةً لا تنفعُهم. ويتضح ذلك في النساء حيث تلبس خماراً رهيفاً، وتخرج إلىٰ السوقِ، فتبدو وكأنها غيرُ ساترةٍ وجهها.

فاتقوا الله أيها المسلمون، واستعينوا بنعمِ الله علىٰ طاعتِه، ولا تجعلوا هذهِ النِّعم وسيلةً للأَشرِ والبطرِ، والرفاهيةِ الموقعةِ في الإثم ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣١-١٣٢].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا واستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

بعضُ ما يَحرُم من اللباس

الحمدُ لله أحمده وأشكره، وأتوب إليه، وأستغفره، يقضي بالحقِّ ويأمر بالعدل. ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَنْ يهدِهِ الله فلا مضلَّ له، ومَنْ يضلل فلا هادي له. وأشهدُ أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله. صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ: فقد قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦]. في هذه الآيةِ الكريمة بَيَّن الله تعالىٰ ما منّ به علىٰ عباده. حيث أنزل عليهم ثلاثةَ أنواعٍ من الألبسة. نوعان حسيان، ونوعٌ معنوي. فأما النوعان الحسيانُ فهما: لباس ضروري يواري الإنسانُ به عورتَه، يكسو به بدنَه، لا بد له منه. ولباس ريش ويقال: رياش، وهو لباس الجمال والزينة الزائد عن اللباس الضروري.

وأما النوع المعنوي: فهو لباس التقوىٰ تقوىٰ الله عز وجل، بامتثال أمره واجتناب نهيه. وهذا اللباس خيرٌ من النوعين الحسيين. ذلك لأنه يواري سوأة الإنسان في الدنيا والآخرة ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾ [الطلاق: ٢-٣]. ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ

يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ۝٤ ذَٰلِكَ أَمْرُ ٱللَّهِ أَنزَلَهُۥٓ إِلَيْكُمْ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا﴾ [الطلاق: ٤-٥].

إنَّ هذا اللباس هو الزينة التي أخرج الله لعباده وأحلها لهم، وأنكر علىٰ من يحرمها بدون برهان. ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢]. إنَّ في إضافة هذه الزينة إلىٰ الله ووصفها بأنه الذي أخرجها لهم، لأكبر برهان علىٰ أنه ليس من حقنا أن نتحكم بهذه الزينة في تحليل أو تحريم، وإنما حُكمها إلىٰ الله وحده، لأنه الذي أخرجها لعبادِه وحده. وليس من حقنا كذلك أن نستعملها كما نشاء، وإنما نستعملها علىٰ الوجه الذي حُدِّد لنا بدون تعدٍّ. ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

لقد حدد الله لنا استعمال هذا اللباس نوعاً، وكيفاً، حِلاً وحرمةً، لئلا نتجاوز بها إلىٰ حَدٍّ لا يليق بنا. أما الحِلُّ فإن الحلال من هذا اللباس هو الأصل، لأن الله تعالىٰ يقول: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]. واللباس مما خلق الله لنا في الأرض فهو حِلٌّ لنا حتىٰ يقومَ دليلٌ علىٰ تحريمه. ولهذا كان الحلال من اللباس أكثر بكثير من المحرم. وأما المحرم فهو قليل بالنسبة إليه، لأن عطاءَ الله سبحانه أوسعُ من منعه، ولا يمنع إلا لحكمةٍ بالغة اقتضت المنع.

فمن المحرم لباس الصور ولباس ما فيه صورة، لأن عائشةَ رضي الله عنها اشترت نمرقة، والنمرقة الوسادة أو المخدة، وكان فيها تصاوير. فجاء النبي ﷺ، فلما رأها قام علىٰ الباب ولم يدخل. قالت: فعرفتُ في وجهه الكراهية. فقلت: يا رسولَ الله أتوب إلىٰ الله وإلىٰ رسوله، ماذا أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ: **«ما بال هذه النمرقة؟»** فقلت: اشتريتها لك لتقعدَ عليها وتوسدها. فقال رسول الله ﷺ: **«إنَّ أصحابَ هذه الصور يعذبون يوم القيامة، فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم»** ثم قال: **«إنَّ البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة»**[١]. رواه البخاري، ومسلم.

النبي ﷺ قام علىٰ الباب ولم يدخل، لأن في البيت مخدة فيها صورة، وظهرت كراهية ذلك علىٰ ملامح وجهه، حتىٰ أعلنت أم المؤمنين عائشة التوبة من أجل ما رأت في وجهه، ومِنْ أمة محمد ومِنْ المؤمنين مَنْ يصطحبون الصور في ملابسهم، فيلبسون الصور، أو يلبسون ما فيه الصور. نعم لقد غزانا أعداء الإسلام بفتنة هذه الصور. فأتونا بها من كل فَجّ، ورمونا بها من كل ناحية.

وضعوا هذه الصور في ملابسنا، فكان في بعض الأقمشة صور الحيوانات الكبيرة أو الصغيرة بالتلوين تارة، وبوضع قصاصات أو مطاط علىٰ صورة حيوان تارة. وتجدون ذلك ظاهراً في الألبسة

(١) أخرجه البخاري (٢١٠٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الجاهزة، وصنعوا لنا حلياً من الذهب أو غيره علىٰ صور الحيوانات، علىٰ صورة فراشةٍ أو سمكةٍ لنلبسه، فتفارقنا الملائكة بلبسه. صنعوا لنا ذلك كله وأكثروا علينا ليهون علينا أمرَه، وننسىٰ أمرَ الله ورسوله فيه. أو نتهاون في أمرِ الله ورسوله.

وإن لباس هذه المصورات محرَّم، وبيعها وشراؤها محرم. لأنه إعانةٌ علىٰ الإثم. وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢]. وكما لا يجوز للمسلم أن يلبس الصورة أو ما فيه صورة. فإنه لا يجوز له أن يُلبسها صبيه الصغير ذكراً كان أم أنثىٰ. والخَلاصُ من ذلك إذا كانت عند الإنسان الآن أن يقطع رأسها إن كانت حلياً. أما إن كانت في قماش، فإن كانت ملصقة إلصاقاً قلعها أو قلع رأسها، وإن كانت مرسومة باللون وضع علىٰ الرأس لوناً يطمسه.

وفي صحيح مسلم عن أبي الهيَّاج الأسدي أنَّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال له: ألا أبعثك علىٰ ما بعثني عليه رسول الله ﷺ، أنْ لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا صورةً إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته[1].

ومن المحرم أيضاً، ما يحرم علىٰ الرجال خاصة وهو لبس ما نزل عن الكعبين من سراويل أو قميص، أو مشلح، أو غيرها. لقول النبي

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٩) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

ﷺ: **«ما أسفلَ مِنَ الكعبين من الإزار ففي النار»**(١). رواه البخاري. وقال ابن عمر رضي الله عنهما: ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص. فلا يحل للرجل أن ينزل شيئاً من ثيابه أسفل من الكعبين. لأن النبي ﷺ توعد ذلك بالنار، ولا وعيد إلا علىٰ فعل محرم.

ولقد ظن بعضُ الناس أنَّ هذا الحديث فيمن نزّل ثيابه خيلاء، والخيلاء أن يتخيل الشخص لنفسه منزلة عالية، فيتعاظم في نفسه، ويعجب بها، ظن أنَّ هذا الحديث فيمن نزل ثيابه خيلاء، لأن النبي ﷺ، قال: **«من جرَّ ثوبَه خيلاء لم ينظر الله إليه»**(٢). فأراد أن يحمل ذلك المطلق علىٰ هذا المقيد. ولكن هذا ليس بصحيح.

أولاً: لأن النبي ﷺ فرق بينهما فيما رواه مالك وأبو داود والنسائي بإسناد صحيح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: سمعت النبيَّ ﷺ، يقول: **«أزرةُ المؤمنِ إلىٰ نِصْف ساقيه، لا جناحَ عليه فيما بينه وبين الكعبين، وما كان أسفل من ذلك فهو في النار، ومَنْ جَرَّ إزاره بطراً لم ينظر اللهُ إليه يومَ القيامة»**(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٤)، ومسلم (٢٠٨٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٥، ومالك (١٦٩٩)، وأبو داود (٤٠٩٣)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٩٧١٧)، وابن ماجه (٣٥٧٣)، وأبو يعلىٰ (٩٨٠)، وابن حبان (٥٤٤٦).

وثانياً: إن الوعيد فيهما مختلف، وسببه مختلف، الوعيد فيمن جَرَّ ثوبه خيلاء أنَّ الله لا ينظر إليه، والوعيد فيمن نزل ثوبه عن كعبيه أن ما نزل في النار، فالعقوبة جزئية، والعقوبة الأولىٰ أنَّ الله لا ينظر إليه، وهو أعظم من تعذيب جزء من بدنه بالنار. وأما السبب فمختلف أيضاً. فأحدهما: أنزله إلىٰ أسفل من الكعبين. والثاني: جَرَّه خيلاء، وهذا أعظم. ولذلك كانت عقوبته أعظم.

وقد قال علماء أصول الفقه: إنه إذا اختلف السبب والحكم في الدليلين، لم يحمل أحدهما علىٰ الآخر. فلا يحل للرجل أن ينزل شيئاً من ثيابه تحت الكعبين، سواء كان ذلك سراويل، أم قميصاً، أم مُشَلحاً، أم غيرها. فإنْ فعل فعقوبته أن يعذب موضع النازل بالنار، ولا يحل له أن يجر شيئاً من ذلك خيلاء، فإن فعل فعقوبته أن لا ينظر الله إليه. بل في صحيح مسلم عن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ، قال: «**ثلاثةٌ لا يكلمُهم اللهُ يومَ القيامةِ، ولا ينظرُ إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذابٌ أليم**» قالها ثلاثاً. فقال أبو ذَرٍّ: خابوا وخسروا مَنْ هم يا رسولَ اللهِ؟ قال: «**المسبِلُ، والمنانُ، والمنفقُ سلعتَه بالحَلْف الكاذب**»[1].

ودخل شاب من الأنصار علىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يثني عليه مع الناس حين طعن رضي الله عنه، فلما أدبر إذا إزاره

(١) أخرجه مسلم (١٠٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

يمس الأرض. فقال: ردوا عليّ الغلام، فردوه عليه فقال: يا ابن أخي ارفع ثوبك، فإنه أبقىٰ لثوبك وأتقىٰ لربك[١].

فائدتان في رفع الثوب ينبه عليهما أميرُ المؤمنين عمر رضي الله عنه: بقاء الثوب، حيث لا تتلف الأرض أسفله، وتقوىٰ الله عز وجل. ولباس التقوىٰ ذلك خير، قد يقول متهورٌ: أنا لا أبالي إذا تلف أسفل ثوبي؟ وجوابنا فهل لا تبالي أيضاً إذا أضعت تقوىٰ الله، واستعنت بنعمه علىٰ معاصيه فانقلبت النعم نقماً، والمتعة ألماً؟

فاتقوا اللهَ عبادَ الله، واستعينوا بنعمه علىٰ طاعته، واحفظوا حدوده، وأقيموا فرائضه، واعبدوه حق عبادته ما استطعتم.

أقولُ قولي هذا وأستغفر اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

---

(١) أخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» ١/ ٢٥٨ (٣٢٩)، والبخاري (٣٧٠٠)، وابن حبان ١٥/ ٣٥٠ (٦٩١٧) عن عمرو بن ميمون الأودي. وأورده الشوكاني في «نيل الأوطار» ٦/ ١٥٨، كتاب الوصايا، باب وصية من لا يعيش، وقال: وفي إنكار عمر علىٰ الشاب المذكور استرسال إزاره مع ما هو فيه من مكابدة الموت أعظم دليل علىٰ صلابته في الدين، ومراعاته لمصالح المسلمين. وانظر «فتح الباري» ٧/ ٨٣-٨٤ وتعليق الحافظ ابن حجر علىٰ هذه القطعة من الحديث (٣٧٠٠).

مسؤوليةُ رعاية المرأة

إنَّ الحمدَ لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسنا ومِن سيئات أعمالِنا، من يهدِه الله فلا مضل له، ومن يُضلل فلا هادي له. وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وحده لا شريك له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، وقوموا بما كلّفكُم اللهُ به من رعايةِ أولادِكم وأهليكم، خُصوصاً النساء. فإنَّ النساءَ يحتجن إلىٰ زيادة العناية بالرعاية، لأنهنَّ ناقصاتٌ في العقلِ، وناقصاتٌ في الدين. ناقصات في العقل، في التفكيرِ، وبعد النظر والعاطفةِ، تفكيرها مضطرب، غير موزون، ونظرها قريبٌ لا يتجاوز قدميها، وعاطفتها متداعيةٌ، كلّ سببٍ يجذبها، وكلُّ هوىٰ يطيحُ بها. وناقصةٌ في الدين، لأنها إذا حاضت لم تصل ولم تصوم، ولأنها تكثر اللعن، وتكفر العشير.

أيها المسلمون: يا رجالَ الإسلام، اشكروا هذه النعمة التي حباكم الله بها، وقوموا بها علىٰ الوجه الأكمل. اسمعوا ربَّكم خالِق الكون، وعالِم أسرارِه والمُحيط بخفيّه وظاهره، ومستقبله وماضيه. اسمعوه يقول: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ

﴿بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٤]. فاعرفوا أيها الرجال هذا الفضل، وقوموا بحقه، لا تبخسوا أنفسكم حقها، وتنسوا الفضل، لا تغلبنكم النساءُ علىٰ رجولتِكم. ولا يلهينكم الشيطان عن رعايةِ أهليكم، ولا تشتغلوا بأموالكِم عن قيمِكُم وأخلاقكم، والحفاظ علىٰ عوراتكم وشرفكم.

أيها المسلمون: إنَّ مشكلةَ النساء ليست بالمشكلةِ الهينة، وليست بالمشكلة الجديدة. لأنهن الفاسق منهن شركُ الشياطين وحبائلُ الشَّر تصيد بهن كل خفيف الدين مَسلوب المروءة. قال النبيُّ ﷺ: **«إنَّ المرأةَ تقبل في صورةِ شيطان، وتُدبر في صورة شيطان»**[1]. رواه مسلم. وقال: **«المرأةُ عورةٌ، فإذا خرجت استشرفها الشيطان»**[2]. أيّ زينها في نظر الرجالِ، رواه الترمذي، قال الألباني: وإسناده صحيح، وقال ﷺ: **«ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ علىٰ الرجالِ من النساء»**[3]. متفق عليه.

فاتقوا الله أيها المسلمون، واحذروا هذه الفتنة التي حذركم منها نبيكم ﷺ. اقضوا علىٰ أسبابِ الشرِّ قبل أن تقضي عليكم، وسدوا أبوابَ الفسادِ قبلَ أن تنهارَ عليكم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٠٣) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (١١٧٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

أيها الناس: إن كثيراً من النساء في هذا العصر، قد لعبَ الشيطانُ بهنَّ وبأفكارهن وتصرفاتهن. تخرج الواحدةُ منهن إلىٰ الأسواق بدون حاجة. وقد قال رسول الله ﷺ، في النساء اللاتي يخرجن إلىٰ الصلاة في المساجد. قال: «**بيوتهن خيرٌ لهن**»[(١)]. وتخرج الواحدة منهن متزينة متطيبة متحلية. وقد قال ﷺ: «**إنَّ المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا، يعني زانية**»[(٢)]. (رواه الترمذي، وقال: حديث صحيح).

وتخرج الواحدةُ منهن فتمشي في السوق مشية الرجل، وترفعُ صوتَها كما يتكلم الرجل، وتزاحِمُ كما يُزاحم الرجلُ، وتختلطُ مع الرجالِ بدون مبالاةٍ. وهذا موجودٌ في بعضِ النساء، ولا سيما في أماكن البيع. وكلُّ هذا خطرٌ عظيمٌ وضرَرٌ جَسيمٌ، ومخالِفٌ لما كان عليه السلف الصالح من هذه الأمة. خرج النبيُّ ﷺ، مِن المسجدِ، وقد اختلط الرجالُ مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: «**استأخرن فإنه ليس لكنَّ أنْ تَحْقُقْنَ الطريق ـ أي: تمشين في وسط الطريق ـ، عليكُنَّ بحافاتِ الطريق**». فكانت المرأة تلصق بالجدار، حتىٰ إن ثوبها ليعلق به[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٦٧)، وأحمد ٢/٧٦ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذي (٢٧٨٦)، من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٧٢) من حديث أبي أُسَيد الأنصاري رضي الله عنه.

وقالت أم سلمةَ رضي الله عنها: لما نَزلت هذه الآية: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]. خرجَ نساءُ الأنصار كأن علىٰ رؤوسهن الغربان من السكينة، وعليهن أكسيةٌ سودٌ يلبسنها(١).

وقالت عائشةُ رضيَ الله عنها: ما رأيت أفضلَ من نساءِ الأنصارِ أشدّ تصديقاً بكتاب الله، ولا إيماناً بالتنزيل، لقد أنزلت سورة النور: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]. فانقلب الرجال يتلون عليهن ما أنزل الله إليهم، يتلو الرجلُ علىٰ امرأتِه، وابنته، وأختِه، وعلىٰ ذي قرابتِه، فما منهنَّ امرأةٌ إلا قامَتْ إلىٰ مرطها: وهو كساء من صوفٍ أو خزٍّ، المرحل: وهو بُرد فيه تصاوير رحل، أو إزار خز فيه علم. فاعتجرت به: أي لبسته علىٰ صفةٍ معينةٍ، تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله في كتابه(٢).

أيها الناس: إنَّ الكثير يتساءلون علىٰ مَن تكون مسؤولية هذا التوسع في خروجِ النساء، أعلىٰ الجهاتِ الحكومية، أم علىٰ وجهاء البلد، أم علىٰ الولي المُباشر؟ والحقُّ أنَّ كلَّ واحدٍ سواء كان جهةً أم شخصاً، كل واحد عليه مسؤولية ذلك، ولكنها علىٰ الولي المباشر أكبر وأعظم، وأقرب حلاً إذا وفقه الله للقيام بمسؤوليته. إن علىٰ كل واحد منا أن يمنع زوجته وابنته وأخته، وكل من في كفالته، أن

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٠١) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٢) أورده ابن كثير في «التفسير» ٣/ ٢٨٥، وابن حجر في «فتح الباري» ٨/ ٤٩٠ عند تفسير الآية: ٣١ من سورة النور.

تخرجَ إلىٰ السوقِ إلا مِن حاجةٍ لا يمكنه أن يقضيها هو بنفسه عنها، وإذا خرجت فلتخرج غير متطيبة ولا متبرجة، ولا لابسة ثياب زينة، وأن تخرج وعليها السكينة، وتخفي صوتها وتحرص علىٰ أن يكون خروجها في الوقت الذي لا تزاحم فيه الرجال.

ومتىٰ عرف الرجل مسؤوليته أمام أهله وخاف مقامَ ربِّه، وحرص علىٰ إصلاح عائلته ومجتمعه، فسيقوم بما أوجب الله عليه من الرعاية. ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا﴾ [الطلاق: ٢-٣].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



التحذير من بعضِ ملابس النساء

إنّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفره ونتوبُ إليه ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالِنا، مَن يهدِه الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له. وأشهدُ أن لا إله إلا الله، وحدَه لا شريكَ له. وأشهدُ أنّ مُحمداً عبدُه ورسولُه، أرسَله اللهُ بين يدّي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلىٰ اللهِ بإذنِه وسراجَاً مُنيراً. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آلهِ وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، والتزموا بِما أوجَب عليكُم من رِعايةِ النفسِ والأهلِ، والقيامِ بما شرعه الله لكم ورسوله. فإنَّ ذلكم خير لكم إن كُنتم تَعلَمون. لقد حملكم اللهُ تعالىٰ رعاية أهليكم وأداء الأمانةِ فيهم، فلا مَناص لكم عن ذلك، ولا تَخلُّصَ لكم منه، إلا بأن تقوموا به ما استطعتم.

أيها المسلمون: لقد شاع عند بعض، وهان عليهم أن يُلْبِسوا بناتهم لباساً قصيراً، أو لباساً ضيقاً يبين مقاطع الجسم، أو لباساً خفيفاً يصف لون الجسم. وإنَّ الذي يُلبس بناته مثل هذه الألبسة أو يُقرّهم عليها، فإنما يلبسهم لباس أهل النار. كما صح ذلك عن النبي ﷺ، حيث قال: **«صِنفُان من أهل النار، لم أرهما بعدُ: قومٌ معهم سياطٌ كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ**

مائلاتٌ مميلاتٌ، رؤوسُهنَّ كأسنمةِ البُخْتِ المائلةِ، لا يَدْخُلْنَ الجنةَ، ولا يَجِدْنَ ريحها، وإنَّ ريحها ليوجدُ من مسافةِ كذا وكذا»[١].

أيها المسلم: هل ترضىٰ أن تكون ابنتك وثمرة فؤادك من أهل النار؟ هل ترضىٰ أن تلبسها لباساً تتعرىٰ به من الحياء، مع أن الحياء من الإيمان؟ هل ترضىٰ لابنتك أن تعرضها كما تعرض السلع مجملة فاتنة يتعلق بالنظر إليها كل سافل رذيل؟ هل ترضىٰ أن تخرج عن عادات أسلافك التي هي من آداب القرآن والسنة إلىٰ عادات قوم أخذوها من اليهود والنصارىٰ، والوثنيين وعابدي الطبيعة؟ أما علمت أنَّ هؤلاء القوم الذين غرقوا في بَحْرِ هذه المدنية الزائفة واكتسوا بهذه الأكسية العارية، أما علمت أنهم الآن يئنون من وطئتها، وأنهم يتمنون بكل نفوسهم الخلاص من رجسها، لأنهم عرفوا غايتها، وجنوا ثمراتها، وبئس الغاية ما وصلوا إليه، وبئس الثمرة ما جنوا لأنفسهم؟!!

أيها المسلمون: إننا إذا لم نقاوم هذه الألبسة ونمنع منها بناتنا، فسوف تنتشر في بلدنا، وتعم الصالح والفاسد، كالنار إن أطفأتها من أول أمرها، قضيت عليها ونجوت منها، وإن تركتها تستعر التهمَتْ ما أمامها ولم تستطع مقاومتها، ولا الفرار منها فيما بعدُ، لأنها تكون أكبر من قدرتك.

لكن كيف نستطيع مقاومة هذه الألبسة؟ إننا نستطيع ذلك، بأن يتأمل الإنسان بنظر العقل والإنصاف إلىٰ منافع هذه الألبسة ـ ولا منفعة

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فيها ـ وإلىٰ مضارها. فإذا اقتنع من مضارها منع منها أهله وأقاربه الذين يستطيع أن يمنعهم، وينصح إخوانه بني وطنه عن لبسها، ويشينها في نفوس البنات الصغار، ويستعيبها عندهن لتتركز في نفوسهن كراهة هذه الألبسة وبغضها، حتىٰ يرين أن من يلبسها فهو معيب.

إنَّ بعض الناس يتعللون بعلل غير صحيحة. يقولون: إن عليهن سروالاً ضافياً، ولكن هذه ليست بعلة صحيحة. لأن هذه السراويل ضيقة تبين حجم الأفخاذ، والعجيزة بياناً كاملاً، وتظهر مفاصلها مفصلاً مفصلاً. وتبين إن كانت البنت نحيفة أو سمينة. وكل هذا مما يوجب تعلق النفوس الخبيثة بها، ويدخلها في قول النبي ﷺ: «كاسيات عاريات».

ويقول بعض الناس: إنَّ هذه البنت صغيرة، ولا حكم لعورتها. وهذا العلة ليست بموجبة للإباحة، وذلك لأن البنت إذا لبستها وهي صغيرة ألفتها وهي كبيرة. وإذا لبستها وهي صغيرة زال عنها الحياء وهان عليها انكشاف أفخاذها وساقها. لأن هذه المواضع من البدن إذا كانت مستورة من أول الأمر، فإن المرأة تستعظم كشفها عند كبرها. وإذا كانت مكشوفة من أول الأمر لم يكن عظيماً في نفسها كشفها فيما بعد.

وهذا أمر معلوم بالعادة والحسِّ. أن الإنسان إذا اعتاد شيئاً هان عليه. كما أننا نرىٰ الآن أن هذه الألبسة تلبسها بنات كبيرات، ينبغي عليهن الاحتجاب، لأنَ البنت إذا بلغت مبلغاً يتعلق بها

النظر، وتطلبها النفس، فإنها تحتجب. قال الزهري رحمه الله، وهو من أئمة التابعين: لا يصلح النظر إلىٰ شيء ممن يشتهىٰ النظر إليهن وإن كانت صغيرة.

أيها المسلمون: ولقد شاع عند بعض النساء، أن تلبس العباءة وتحتها ثياب جميلة، ثم ترفع العباءة إلىٰ نصف بدنها، فتبين ثيابها، ويحصل التبرج المنهي عنه. ولقد بيّن الله في كتابه العزيز أن التبرج من الرجس، فإنَّ الله لما نهىٰ أمهات المؤمنين عنه قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣].

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: قال الله تعالىٰ: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

اللباس والزينة

الحمدُ لله الولي الحميد، الواسع المجيد حكم عباده كوناً وشرعاً بما يريد، فقضىٰ لهم ما تقتضيه حكمته وشرع لهم ما فيه مصلحتهم رحمةً بهم وهو أرحم الراحمين، ونشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، المَلِكُ الحَقُّ المبيّن، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضل الخلق أجمعين، أعلم الخلق بالله وأتقاهم لله وأنصحهم لعباد الله ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]. صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها المسلمون: اتقوا الله تعالىٰ، وتدرعوا بلباس التقوىٰ، فلباسُ التقوىٰ ذلك خيرٌ، لباسُ التقوىٰ لباسٌ يقيكم مِن النار، ويكون سبباً لرزقكم وتيسيرِ أمورِكم في هذه الدار. إنَّ لباسَ التقوىٰ ما يتقي به المرءُ محارمَ الله تعالىٰ، ويستعينُ به علىٰ طاعتِه لتكونَ له العاقبةُ الحميدةُ في الدنيا والآخرة، والعاقبةُ للمتقين. وإنَّ مِن الناس من خَلَعوا لباس التقوىٰ، في لباس ما حرم الله عليهم من الزينة، كأنهم شاركوا الربَّ سبحانه في التحليل والتحريم، فأحلوا لأنفسهم ما حرَّم الله عليهم، أو نابذوا اللهَ في المعصية، فاجترؤا علىٰ معصية الله غير مُبالين بذلك.

لقد لبس قومٌ الذهب، لبسوا في أيديهم خواتيم وأسورة، ولبسوا في أعناقهم قلائد وسلاسل، ولبسوا في صدورهم أزارير ومرصعات. سبحان الله! رجال يتحلون بالذهب لينزلوا عن كمالهم الذي وهبهم الله إياه إلىٰ نقص النساء ﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِى ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨]. نزلوا بأنفسهم ليشاركوا النساء فيما خصَّهنَّ اللهُ به من الزينةِ، تلك الزينةُ التي خُصّت بها المرأة لتتجمل بها لزوجها فيرغب فيها، لتجبر بها ما كان فيها من نقص. إن مقتضىٰ الرجولةِ أن يكونَ الرجلُ كاملاً برجولته يتطلبُ ما به كمالُ رجولته من شهامةٍ وكرمٍ ونظر في شؤونِ دينهِ ودنياه، وليس بحاجة أن ينزلَ بنفسِه إلىٰ مستوىٰ النساءِ، وتَتبُّعِ مثل هذه السفاسفِ التي تُبعده عما هَيِءَ له مِن الشؤون العظيمة المثمرة في حياته الخاصة وحياة مجتمعه.

أيها المسلمون: لقد حرّم رسولُ الله ﷺ لباسَ الذهبَ علىٰ ذُكورِ أمته. فروىٰ الإمامُ أحمد وأصحاب السُّنَن عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنَّ النبيَّ ﷺ أخذ حَريراً وذهباً، فقال: «**هذان حرامٌ علىٰ ذكور أمتي، حِلٌّ لإناثهم**»(١) قف وتأمل قولَه ﷺ: «**علىٰ ذكور أمتي**»، فإنَّ هذه الإضافة تقتضي تأكيداً علىٰ المُسلم في التزامِه بهذا الحكم، وتجنبه لما حرم رسوله، إذا كان من أمته.

(١) أخرجه أحمد ١/ ٩٦ و١١٥، وأبو داود (٤٠٥٧)، وابن ماجه (٣٥٩٥)، والنسائي ٨/ ١٦٠، وابن حبان (٥٤٣٤).

وفي صحيح مسلم: عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ رأىٰ خاتماً من ذهب في يدِ رجلٍ، فنزعه وطرحه وقال: «**يعمد أحدُكم إلىٰ جمرةٍ من نار فيجعلها في يده**» فقيل للرجل بعد ما ذهب رسولُ اللهِ ﷺ: خُذْ خاتمك انتفعْ به. فقال: لا والله لا آخذُه وقد طرحَه رسولُ الله ﷺ(١). وفي سُنن النسائيِّ عن أبي سعيدٍ رضي الله عنه: أنَّ رجلاً قدم من نجران إلىٰ رسول الله ﷺ، وعليه خَاتم من ذهبٍ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ، وقال: «**إنك جئتني وفي يدِك جمرة من نار**»(٢) وروىٰ الإمام أحمد من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: أنَّ النبي ﷺ، قال: «**مَن مات مِن أمتي وهو يتَحلىٰ بالذهبِ، حرَّم الله عليه لباسه في الجنة**»(٣).

فهل بعد هذه الأدلة الواضحةِ خيار للرجلِ في لباسِ الذهب والتحلي به؟! مرة يصرح النبي ﷺ بأنه حرام، ومرة يصرح بأنه جمرة من نار يجعلها الإنسان في يده، ومرة يقول: «**مَن مات وهو يتحلىٰ به حرم الله عليه لباسه في الجنة**». أفبعد هذا يختار مؤمن أن يلبسَ ذهباً؟ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾[الأحزاب: ٣٦].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٩٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ١٤، والنسائي، ٨/ ١٧٠، وفي «الكبرىٰ» (٩٥٣٢)، وابن حبان (٥٤٨٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٢٠٩، وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ١٨٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورواة أحمد ثقات.

فاتق الله أيها المؤمن، وتجنّبْ ما حرّم الله عليك، وتُبْ إلىٰ ربِّك قبل موتِك، فتصدّق بما تلبسه من ذهبٍ علىٰ أهلِك أو غيرِهم من قرابتك. والذي أرىٰ أن تتصدقَ به علىٰ غيرِ أهلك، حتىٰ يبعد عنك فلا تسول لك نفسُك فيما بعد أن ترجعَ إليه، لكونك تُشاهده عليهم.

وإن أفظع من ذلك أنْ يلبس الرجل خاتماً يكتب عليه اسم زوجتُه، وتلبس زوجتُه خاتماً يُكتب عليه اسم زوجها. عمل لا أصل له عند المسلمين، وإنما أصلُه من النصارىٰ، حين يضعُ الرجلُ المتزوج الخاتم علىٰ رأسِ إبهامِ الزوجةِ في اليدِ اليُسرىٰ، ويقول: باسم الأب، ثم ينقله في السبابة، ويقول: باسم الابن، ثم في الوسطىٰ ويقول: باسم روح القدس. وهذا إله النصارىٰ، لأنهم يقولون إنَّ الله ثالث ثلاثة، ثم ينقله إلىٰ البنصر قائلاً آمين، فيستقر في البنصر التي بين الوسطىٰ والخنصر.

فكيف يسوغُ للمؤمنِ أن يتلقّىٰ عادةً كان أصلُها مِن النصارىٰ، وينقلها إلىٰ المُسلمين وهم مأمورونَ بمجانبتهم والبُعد عنهم؟! حتىٰ قال النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»[١]. قال شيخُ الإسلام ابن تيمية: أقل أحوال هذا الحديث التحريم، وإن كان ظاهرهُ يقتضي كُفر المتشبه بهم.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٥٠ و٩٢، وأبو داود (٤٠٣١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فهذه العادةُ السيئةُ هي سيئةٌ في نفسِها. فإنْ اقترنَ بها عقيدةٌ فاسدة ازدادت سوءاً. باعتقاد أنها صِلةٌ ورابطةٌ بين الزوجِ وزوجته. وليس في كِتاب الله ولا سُنة رسوله أن ذلك سببٌ يوجِبُ المحبة والصلة. وليس في معلومِنا أنها سببٌ طبيعي للصلة والمحبة. فإذا السببان الشرعي والطبيعي لم يبقَ لجعلها سبباً سِوىٰ الوَهم والخيال الذي لا ينبغي للعاقلِ فضلاً عن المؤمن أن يبنيَ تصرفه وعمله عليهما. وكم من شخصٍ لبس اسم زوجته، ولبست اسمه وانفصمت عرىٰ المحبةِ والصِّلةِ بينهما، وكم مِن أشخاصٍ لا يعرفون هذه العادات أو عرفوها وحكَّموا عقولهم، فلم يفعلوها. وكانت المحبةُ والصِّلةُ بينهم وبين زوجاتِهم علىٰ أعلىٰ ما يكون.

فاتقوا الله عبادَ الله، وترسموا هدي رسولِ الله ﷺ، وهدي أصحابِه. فإنَّ هديهم خيرُ هديٍ وطريقتهم أكملُ طريقةٍ، وإياكم وهذه التقاليد العمياء التي لا خيرَ لكم فيها، فليس كلُّ جديدٍ مقبولاً، ولا كلُّ قديمٍ مَرفوضاً. وإنما العدلُ قَبول الحقِّ كيفما كان.

وبعدُ فإننا لنأسف كلَّ الأسفِ أنْ يأخذَ أقوامٌ مِن هذه الأمة المسلمة بكلِّ ما ورَدَ عليهم من عاداتٍ وتقاليدَ وشعاراتٍ من غيرِ أن يتأنوا فيها، وينظروا إليها بنظرِ الشرع والعقل. ينظروا فيها هل تُخالِف شريعةَ الله أم لا، إذا كانت تخالِف شريعةَ الله رفضوها واجتنبوها، كما يرفضُ الجسمُ السليمُ جرثومةَ المرَض، ثم نصحوا

مَن كان متلبساً مِن إخوانهم المسلمين الذين وردوا بها ونقلوها إلىٰ مجتمعاتهم، بدون تأمل، أو نظر.

فهذه حقيقةُ المؤمن، أنْ يكونَ قويّ الشخصيةِ، نافذَ العزيمةِ، بصيرَ التفكير، صالحاً مصلحاً. وإذا كانت هذه العاداتُ والتقاليدُ والشعاراتُ الواردةُ إلينا لا تخالِفُ الشريعةَ، فلينظر إليها بنظرِ العقل، لننظر ما نتيجتها في الحاضرِ أو المستقبل القريب، أو البعيد. فإنها قد لا يكون لها تأثيرٌ ملموسٌ في الحاضر. لكن لها تأثيرٌ مرتَقب في المستقبل، ومتىٰ سرنا بهذا الاتجاه وعلىٰ هذا الخطِّ، فمعنىٰ ذلك أننا نسيرُ علىٰ بصيرةٍ وفي اتجاهٍ سليم، موفق بإذن الله.

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



التحذيرُ من توسّع النساءِ في التبرج

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، مِنْ يهده اللهُ فلا مضلَّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ وقوموا بما أوجب اللهُ عليكم من رعاية أولادكم وأهليكم ﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]، فإنكم رعاتهم والمسؤولون عنهم، قال النبيّ ﷺ: **«الرجل راعٍ في أهلِه ومسؤولٌ عن رعيته»**(١).

أيها المسلمون: يا رجالَ الإسلامِ اذكروا هذه الأمانة العظيمة واشكروا الله علىٰ هذه النعمةِ التي حباكم بها، وقوموا بها علىٰ الوجه الأكمل، اسمعوا قولَ ربّكم خالقِ الكون وعالمِ أسراره والمحيط بخفيه وظاهره ومستقبله وماضيه وحاضره اسمعوه يقول: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾ [النساء: ٣٤]، لم يجعلكم الله قوامين عليهن إلا لعلمه بقصورهن عقلاً

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

ودیناً، لقد أكد ذلك رسولُ الله ﷺ حين قال في النساء: **«ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن»**(١).

فاعرفوا أيها الرجال هذا الفضل وقوموا بهذه الأمانة ولا تغلبنكم النساء علىٰ رجولتكم، ولا يلهينكم الشيطانُ عن رعاية أهليكم، ولا تشتغلوا بأموالكم عن الحفاظ علىٰ ما هو أهم وأولىٰ.

أيها المسلمون: إنَّ مشكلة النساء ليست بالمشكلة التي يُتهاون بها، وليست بالمشكلة الجديدة، إنها مشكلةٌ عظيمة يجبُ الاعتناءُ بها ودراسة ما يقضي علىٰ أسباب الشَّر والفساد، إنها مشكلةُ الوقتِ كُلِّه قديماً وحديثاً، لقد كانت مشكلة بني إسرائيل، وهي مشكلة هذه الأمة قال النبي ﷺ: **«ما تركت بعدي فتنةً أضرُّ علىٰ الرجال من النساء»**(٢). وهذا الحديثُ الثابتُ في الصحيحين يتضمنُ التحذيرَ من هذه الفتنةِ العظيمةِ والسَّعي في القضاء علىٰ أسباب الشَّر قبل أن يستفحل.

أيها المسلمون: إنَّ مشكلةَ النساءِ عندنا هذا الزمنِ في التبرجِ والاختلاطِ والتسكُع في الأسواق، وكل ذلك مما نهىٰ اللهُ عنه ورسولُه فالتبرج أن تستشرف المرأةُ للرجالِ باللباسِ والزينةِ وَالقولِ والمشيةِ ونحو ذلك مما تظهر به نفسها للرجال وتوجب لفت النظر إليها، ولقد

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣].
ولقد توسعَ النساءُ في التبرج باللباس فصارت المرأةُ تلبس للسوق من أحسن اللباس، وتضع عليه عباءة ربما تكون قصيرة لا تسترها أو رهيفة أو ترفعها المرأة عن أسفل جسمها حتىٰ يبين جمال ثيابها وزينتها وربما شدَّت العباة بيديها من فوق عجيزتها حتىٰ يتبين حجمها وكل هذا مما نهىٰ الله عنه. لقد قال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، نهىٰ اللهُ النساءَ أن يضربن بأرجُلِهنَّ فيعلم الخلخال الذي تخفيه فإذا كان اللهُ نهىٰ عن الضرب بالرجل خوفاً من سماع الخلخال المستور، فكيف بمن تلبس جميل الثياب ثم ترفع العباة عنه ليراه الناس بأعينهم فيفتنهم، وإنَّ الفتنة بما يرىٰ أعظمُ من الفتنةِ بما يسمع ليس الخبر كالمعاينة.
إذا كان اللهُ نهىٰ عن الضرب بالرجل خوفاً من سماع الخلخال فكيف بمن تكشفُ عن ذراعيها لتُظْهِرَ ما عليهما من الحليِّ والزينة ونعومة اليد، كأنما تقول للناس انظروا إلىٰ نعومة يدي وإلىٰ ما عليها من الحلي والزينة. وإنَّ من التبرجِ أنْ تخرجَ المرأةُ متعطرةً متطيبةً فإنَّ هذا خلافُ أمر النبيِّ ﷺ، فإنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«وليخرجن تفلات»**[1] أي غير متطيبات وقال: **«إذا خرجت إحداكن للمسجد فلا تمس طيباً»** وقال ﷺ: **«إنَّ المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس**

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٤٣٨ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فهي كذا وكذا يعني زانية»[١] (رواه الترمذي وقال: حسن صحيح) ولقد كثُرت الزينة والتطيب في أيام الأعراس تخرج النساءُ من بيوتهنَّ في أحسن ثيابهنَّ وأطيب طيبهنَّ، وربما مشينَ مجتمعاتٍ يتحدثْنَ بالأسواق بأصواتٍ مرتفعةٍ وتدافعٍ بينهن أحياناً مما يثير ويهيج الشَّر. وأما اختلاط النساء بالرجال ومزاحمتهنَّ لهم فهذا موجود في كثيرٍ من محلات البيع والشراء، وهو خلافُ الشرع، فلقد خرجَ النبيُّ ﷺ من المسجدِ وقد اختلط النساءُ مع الرجالِ في الطريق فقال ﷺ للنساء **«استأخرن فإنه ليس لكنَّ أنْ تَحْقُقْنَ الطريق** ـ أي: تمشين في وسط الطريق ـ، **عليكُنَّ بحافاتِ الطريق»**، فكانت المرأة تلصق بالجدار حتىٰ إن ثوبها ليعلق به[٢]، ولقد رَغَبَ النبيُّ ﷺ أمته عن اختلاط النساء بالرجال حتىٰ في أماكن العبادة فقال ﷺ: خيرُ صفوفِ النساء يعني اللات يصلين مع الرجال **«خير صفوف النساء آخرها وشرها أولها»**[٣] وإنما كان آخر صفوفهنَّ خيراً لبعده عن الرجال ومخالطتهم ورؤيتهم لهن، ألم يكن في هذا أوضحُ دليلٍ علىٰ محبة الشرع لبعد المرأة عن الرجال واختلاطها بهم.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤١٧٣) والترمذي (٢٧٨٦) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٧٢) من حديث أبي أُسَيد الأنصاري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٤٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما التسكعُ في الأسواق والتمشي فيها، فما أكثرُ مَنْ يفعله من النساء. تخرجُ المرأةُ من بيتها لغير حاجةٍ أو لحاجة يسيرة يمكنُ أنْ يأتي بها أحدٌ ممن في البيت من الرجال أو الصبيان. ولقد قال رسول الله ﷺ: **«لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن»**(١) فبيتُ المرأةِ خيرٌ لها حتىٰ من المسجد فكيف بغيره؟! وأنَّ هذا الحديث الصحيح ليدلُّ علىٰ أنه يجوز للرجل أن يمنع المرأةَ من الخروجِ للسوقِ ما عدا المسجد، ولا إثم عليه في ذلك ولا حرج. أما منعها من التبرج والتعطر عند الخروج فإنه واجبٌ عليه ومسؤول عنه يوم القيامة. وعلىٰ المرأة إذا خرجت أن تخرجَ بسكينةٍ وخفضِ صوتٍ ولا تمشي كما يمشي الرجل بقوة، تضرب الأرض برجلها وتهز كتفيها وترفع صوتها، قالت أمُّ سلمةَ رضي اللهُ عنها: لما نزلت هذه الآيةُ ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، خرج نساء الأنصار كأن علىٰ رؤوسهن الغربان من السكينة وعليهن أكسية سود يلبسنها. هذه صفات نساء المؤمنين فاقتدوا بهنَّ لعلكم تفلحون ولا تغرنكم الحياةُ الدنيا وزينتها ولا يغرنكم من لا يؤمنون بالله واليوم الآخر، فإنَّ هذا التبرج والثياب القصيرة والضيقة إنما صنعت تقليداً لهم، وإنَّ أعداءكم يعلمونَ أنهم لو دَعَوْكُم إلىٰ الكفر ما كفرتُمْ ولو دَعَوْكُم إلىٰ الشرك ما أشركتم، ولكن يرضون منكم

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٦٧)، وأحمد ٢/٧٦ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أن يهدموا أخلاقَكُم ودينَكُم من جهات أخرىٰ، من جهةِ محقراتِ الذنوب التي يحقرونها في أعينكم، فتحتقرونها وتؤاتونها حتىٰ تنزل بكم إلىٰ النار. قال النبي ﷺ: «**إنَّ الشيطانَ قد أيس أنْ تعبدوا الأصنامَ في أرض العرب ولكنه سيرضىٰ منكم بدون ذلك بالمحقرات وهي الموبقات يوم القيامة**»(١). فاتقوا اللهَ أيها المسلمونَ ولا تنخدعوا بما يقدمُه لكم أعداؤكم. إنكم الآنَ علىٰ مفترقِ طرقٍ فتحت عليه الدنيا، وانهال عليكم الأعداء. قدم البعضُ منهم إلىٰ بلادكم بعاداتهم السيئة وتقاليدهم المنحرفة، وسافر البعضُ منكم إلىٰ بلادهم، وشاهدتموهم في وسائل الإعلام في الصحف والتلفزيون. فإما أن يكونَ في دينكم صلابة تتحطم عليها مكايدُ الأعداء، وفيكم قوةُ الشخصيةِ الإسلامية، فلا تقتدون بهم، ولا تغترون بهم، وتتمسكون بما كان عليه أسلافكم الصالحون، فتنالون خيرَ الدنيا والآخرة. وإما أن يكون الأمرُ بالعكس لينٌ في الدينِ وضعفٌ في الشخصية، وانهيارٌ أمامَ المثيرات فتبوؤن بالصفقة الخاسرة ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْخَـٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ أَلَا ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الزمر: ١٥].

﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٦٨ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُواْ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذيرُ من فتنةِ النساء

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه ونعوذُ باللهِ من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللهُ فلا مضلَّ له ومن يضلل فلا هادي له وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وقوموا بما أوجبَ الله عليكم ﴿ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴾ [التحريم: ٦] قوا أنفسكم وأهليكم هذه النار بفعل الوقاية منها ولا يكونُ ذلك إلا بامتثال أمر الله ورسولِه واجتناب نهي اللهِ ورسولِه والقيام بما أوجب اللهُ علينا وحمَّلنا من الرعايةِ والحمايةِ خصوصاً في النساء، فإن النساء يحتجنَ إلىٰ زيادةِ الرعايةِ لأنهنَّ ناقصات في العقل وناقصات في الدين كما أخبر بذلك سيدُ المرسلين ومن لا ينطق عن الهوىٰ. وكما يشهدُ به الواقع المحسوس. فالمرأةُ قاصرةُ النظر والتفكير، نظرها لا يتجاوز قدميها، وتفكيرها مضطرب لا يقر علىٰ شيء، كل شيءٍ يغيره، عاطفتها متداعية، كل شيءٍ يجذبُها ويميل بها. ولذلك جعل الله سبحانه وتعالىٰ الرجال قوامين عليهن فقال سبحانه: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ

مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤] فقوموا أيها الرجال بما جعلكم الله قوامين به، ولا تبخسوا أنفسكم حقها لا تغلبنكم النساءُ علىٰ رجولتكم، ولا يلهينَّكُم الشيطان عن رعايةِ أهليكم، ولا تنشغلوا بأموالكم عن أولادِكم ولا بمكاسبِكم عن أخلاقِكم وشرفِكم.

أيها المسلمون: إنَّ كثيراً من النساء في هذا العصر قد لَعِبَ الشيطانُ بهنَّ بأفكارهن وتصرفاتهن، وجنبهنَّ طريق الهدىٰ إلىٰ طريق الهوىٰ والردىٰ، تخرجُ الواحدةُ منهنَّ إلىٰ السوق بدون حاجة، وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «**بيوتهن خير لهن**»(١)، وتخرج الواحدةُ متزينة بالثياب والحلي ومتطيبة وقد قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ المرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية**»(٢)، وتخرجُ الواحدةُ فتمشي في السوق مِشيةَ الرجلِ بقوة وجلد وترفعُ صوتها كما يتكلم الرجل وتزاحم كما يزاحمُ الرجل، وتخالط الرجالَ في السوق وعند الدكاكين وكل هذا مخالف لهدي السلف الصالح. فإن النبي ﷺ خرج من المسجد وقد اختلط النساء مع الرجال في الطريق فقال النبي ﷺ للنساء: «**استأخرن فإنه ليس لكُنَّ أن تَحْقُقْنَ الطريق عليكن بحافات الطريق**» فكانت المرأةُ تلصق بالجدار حتىٰ

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٦٧)، وأحمد ٧٦/٢ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٧٣)، والترمذي (٢٧٨٦) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

إن ثوبها ليعلق بها[١]. وقالت أمُّ سلمةَ رضي الله عنها لما نزلت هذه الآية ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٩] خرج نساء الأنصار كأن علىٰ رؤوسهنَّ الغربان من السكينة وعليهن أكسية سود يلبسنها[٢]. وقالت عائشةُ رضي اللهُ عنها: ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقاً لكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل لقد أنزلت سورة النور ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] فانقلب الرجال يتلون عليهن ما أنزل اللهُ إليهم يتلو الرجل علىٰ امرأته وابنته وأخته وعلىٰ كل ذي قرابته فما منهنَّ امرأة إلا قامت إلىٰ مِرْطها المرحل فاعتجرت به تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله في كتابه[٣].

أيها المسلمون: إنَّ تركَ الحبلِ علىٰ الغاربِ للنساءِ وإطلاقِ سراحهنَّ يخرجنَّ متىٰ شئن، وعلىٰ أية كيفية أردنَ بدون مبالاةٍ ولا حياءٍ من اللهِ ولا مراقبةٍ له، إنه لمن أكبر أسباب الشَّر والفسادِ وسقوطِ المروءةِ والأخلاقِ والسمعةِ السيئة للبلاد وحلول العذاب والعقاب، قال الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُوا۟

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٧٢) من حديث أبي أُسَيد الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) أورده ابن كثير في «التفسير» ٦/ ٤٨٢ [الأحزاب: ٥٩] عن ابن أبي حاتم بسنده عن أم سلمة رضي الله عنها، وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٢/ ١٠١.

(٣) أورده ابن كثير في «التفسير» ٦/ ٤٦ [النور: ٣١] عن ابن أبي حاتم بسنده عن عائشة رضي الله عنها.

﴿فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥]. وقال النبي ﷺ: «إنَّ المرأةَ تقبلُ في صورةِ شيطانٍ وتدبرُ في صورةِ شيطان»(١)، وقال: «المرأة عورةٌ فإذا خرجت استشرفها الشيطان»(٢) أي زينها في نظر الرجال، وقال ﷺ: «ما تركتُ بعدي فتنةً أضرُّ علىٰ الرجالِ من النساءِ»(٣).

فاتقوا اللهَ أيها المسلمونَ واحذروا هذه الفتنة التي حذَّركم منها نبيُّكُم ﷺ اقضوا علىٰ أسباب الشَّرِّ قبل أن تقضي عليكم، وأغلقوا أبواب الفساد قبل أن تتكسر الأبواب.

أيها الناس: إنه لا يستغرب إذا خرجت المرأة الشابة متزينة بثياب جميلة ليس فوقها سوىٰ عباءة قصيرة أو مرفوعة إلىٰ أعلىٰ بدنها. ولا يستغرب إذا خرجت متطيبة بطيب يحرك النفس، ولا يستغرب إذا خرجت مع رفيقتها في الأسواق تتدافعان وتتمازحان، ولا يستغرب إذا وقفت علىٰ صاحب الدكان تقلبُ السِّلَعَ وهذه تصلح وهذه لا تصلح وهي تضحك عنده مع رفيقتها، ولا يستغرب إذا فسرت عن ذراعيها ليرىٰ ما عليهما من حلي وغيره، ولا يستغرب إذا ضربت برجليها ذات الجوارب المكعبة الطويلة، لا

(١) أخرجه مسلم (١٤٠٣) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (١١٧٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

يستغرب مع هذا كله أو بعضه أن يطمع فيها مَنْ في قلبه مرض فيلاحقها في سيارته أو علىٰ قدميه أو يلقي إليها كلاماً؛ لأن الله يقول: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، والخضوع باللباس والفعل يطمع فيها من في قلبه مرض؛ لأنه ضعيف الإيمان والمراقبة لله، قليلُ الخوفِ من ربه عادمُ المروءة في بني جنسه، وقد رأىٰ مع ضعف إيمانه ومرض قلبه وانعدام مروءته ما يغريه من هذه المرأة فأصبح صيد شركها وقتيل فتنتها.

أيها الناس: لقد أصبحت مشكلةُ النساء مشكلةً خطيرةً لا ينبغي تجاهلها أو السكوت عنها، لأنها إن بقيت علىٰ ما كانت عليه فسيكون لها عاقبة وخيمة علىٰ البلد وأهلها وسمعتها، أفلا يعقل المسؤولون عن أهليهم وعن بلادهم أنَّ علىٰ كل واحد منهم مسؤولية أهله؟! أفلا يمكنه أنْ ينصح امرأته وبنته وأخته وذات قرابته كما فعل رجال الأنصار حين أنزلت سورة النور؟! ثم ألا يمكنه أن يمنع نساءه من الخروج إلا لحاجة لا بد منها، ويلزمها إذا خرجت أن لا تخرج متبرجة أو متطيبة، ثم ألا يمكن من له بنات أو أخوات أو أقارب يدرسن أنْ يحثهن علىٰ بَثِّ الوعي بين الطالبات وتحذيرهن من التجول في الأسواق وخروجهن بالزينة؟! إنه كله ممكن ويسير إذا صدق الإنسان ربه وخلصت نيته وقويت عزيمته.

وإنَّ علىٰ ولاة الأمور في البلد مسؤولية مَنْ في الأسواق مِنْ رجالٍ ونساء، ومنعهم من أسباب الشَّر والفتنة، والقبض علىٰ من

قامت القرينة علىٰ اتهامه والتحقيق معه وإجراء ما يلزم من تأديبه. وإنَّ علىٰ عامة الناس مساعدة ولاة الأمور في ذلك بقدر ما يستطيعون من زجر من يرونها متبرجة أو محاولةً للفتنة وإلقاء الأضواء علىٰ المشتبه فيهم ممن في قلوبهم مرضٍ حتىٰ لا يبقىٰ لهم في مجتمعنا مكان.

فإذا حرصنا علىٰ منع أسباب الفتنة من كثرة النساء في الأسواق وتبرجهن، وحرصنا علىٰ مقاومة مَنْ يلاحقونهن وإجراء اللازم من تأديبهم، وقمنا في ذلك لله وبالله مثنىٰ وفرادىٰ فسوف نلقىٰ العون من الله عَزَّ وجل والخير الكثير.

اللهم طهِّر مجتمعنا من أسباب الفتن والفسادِ، وجنبنا موجبات الهلاكِ والعقاب، وهيىء لنا من أمرنا رشداً، وأصلح لنا شؤوننا واغفر لنا ذنوبنا، وكفِّر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار يا ذا الجلال والإكرام.

اللهم صل وسلم علىٰ نبينا محمدٍ وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.

* * *

التحذيرُ من بعضِ الألبسة

الحمدُ لله الذي جعلَ الرجال قوامين علىٰ النساء بما فضلهم عليهن في الخلقة والعقل والذكاء، وأوجبَ عليهم أنْ يؤدوا إلىٰ النساء حقوقهنَّ ويقوموا بواجبهنَّ، ويراعوا ما عليهم نحوهنَّ من المسؤولية الكبرىٰ. وأشهدُ أن لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له أحكم الحاكمين وأرحم الرحماء، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي أنزل الله عليه: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن بهديهم اهتدىٰ وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ و﴿قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] واتقوا اللهَ في النساء، أدوا حقوقهنَّ قوموا بواجبهنّ أدبوهنَّ تأديباً شرعياً يكفل لهنَّ مصالحَ الدنيا والآخرة، وجهوهنَّ إلىٰ سلوكِ ما كان عليه السلفُ الصالحُ من لزوم الشيمة والحياء، فإنَّ الحياء شعبةٌ من الإيمان، ومن لم يستح فليصنع ما شاء.

أيها الرجال: لقد جعلكم الله قوامين علىٰ النساء، فقوموا بهذه الوظيفة، دبروا شؤونهنَّ وأدبوهنّ، ولا يكن أحدكم بين أهله كالمفقود لا يأمرهم بالخير والرّشاد ولا ينهاهم عن الشر والفساد،

فإن ذلك مفسدةٌ من وجهين: إحداهما إهدار كرامته وإبطال رجولته بين أهله. والثانية: إضاعة ما أوجب الله عليه من القيام عليهم، فإنَّ الله تعالىٰ لم يجعله قواماً علىٰ النساء إلا سيسأله عن هذه المسؤولية التي حمله إياها.

أيها الناس: لو أن راعي غنم أهملها ولم يسلك بها مواضع الخصب ألستم تعدونه مفرطاً، ولو أنَّ راعي غنمٍ سلكَ بها أوديةً مهلكة ورعاها في مراعيَ ضارةٍ ألستم تعدونه ظالماً معتدياً، إذن فلماذا يرضىٰ أحدكم يا رجال أنْ يرىٰ أهله مقصرين فيما وجب عليهم أو منهمكين فيما حرم الله عليهم، ثم لا يأمرهم بالواجب ولا ينهاهم عن المحرم، مع أنه هو راعيهم الذي استرعاه عليهم نبيه ﷺ وهو القائم عليهم بما فضله الله به عليهم.

أيها الناس: أيها الرعاة علىٰ أهليهم: إنَّ في عوائلنا مشاكلَ عديدة يؤسفنا أن توجد فيهم ثم لا نجد تعاوناً جدياً لحلها، وإنما هو كلامٌ في المجالسِ وتلومٌ وتضجر، لا عمل معه، حتىٰ نفس المتلومين المتضجرين تجدهم ينظرون إلىٰ أهلهم واقعين في شيء من هذه المشاكل والله أعلم بما كانوا عاملين هل حاولوا حلها أو كانوا عنها معرضين وإنَّ من المشاكل لدينا وأعظمها خطراً ما وقع فيه بعض النساء من الخروج إلىٰ الأسواق ومكان البيع والشراء متطيبات متبرجات يخرجن أيدياً محلاة بالذهب، ويلبسن ثياباً قصيرة تنكشف بأدنىٰ سبب وربما وقفن علىٰ صاحب الدكان وضحكن

معه، وهذا من أعظم الفتنة والشر، وليس هذا أيها المسلمون واقعاً في نساءٍ كبيراتٍ في السن فقط بل من شواب لا يبلغن العشرين من العمر وهذا أمر عجيب لقد كانت الشواب عندنا منذ زمن قريب لا يحدثن أنفسهن بالخروج إلىٰ الأسواق أبداً، وإذا احتجن إلىٰ الخروج لم يخرجن إلا في أطراف النهار في غايةٍ من التحفظ والتستر، ثم انقلبت الحال إلىٰ ما ترىٰ بهذه السرعة كأنما نقفز إلىٰ التبرج والسفور قفزاً، فإنا لله وإنا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

أيها المسلمون: لقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: **«صنفان من أهل النار لم أرهما بعد قومٌ معهم سياطٌ كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساءٌ كاسياتٍ عارياتٍ مائلاتٍ مميلاتٍ رؤوسهنَّ كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإنَّ ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»**[١] هذه صفاتُ نساءِ أهلِ النارِ كاسياتٍ عاريات أي عليهن كسوة لا تفيد ولا تستر إما لقصرها أو خفتها أو ضيقها، مائلات مميلات مائلات عن الحق وعن الصراط المستقيم مميلات لغيرهن، وذلك بسبب ما يفعلنه من الملابس والهيئات الفاتنة التي ضلَّت بها بنفسِها وأضلَّت غيرَها.

أيها المسلمون: أيها المؤمنونَ باللهِ ورسولِه: أيها المصدقونَ بما أخبر به محمدٌ ﷺ أيها القابلونَ لنصيحتِه لقد أخبركم الناصحُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأمين بصفة لباس أهل النار من النساء لأجل أنْ تحذروا من هذا اللباس وتمنعوا منه نساءكم فهل تجدون أحداً من المخلوقين أنصح لكم من رسول الله ﷺ هل تجدونَ هدياً أكملَ من هديه؟ هل تجدونَ طريقاً لإصلاح المجتمع ومحاربة ما يهدم دينَه وشرفَه أتم من طريقته وأحسن؟ كلاّ والله لا تجدون ذلك أبداً، وإن كلَّ مؤمنٍ باللهِ ورسولِه ليعلمُ أنه لا أحد أتم نصحاً ولا أكمل هدياً ولا أحسن طريقاً من محمد ﷺ، ولكن الغفلةُ والتقليدُ الأعمىٰ أوجبا أنْ نقع فيما وقعنا فيه.

أيها الناسُ: إنَّ هذه الألبسةَ القصيرة التي تلبسها بناتكم فتقرونهن عليها وربما ألبستموهن إياها أنتم، ليست والله خيراً لهنَّ بل هي شرّ لهنَّ تُذهبُ الحياءَ عنهنَّ وتجلبُ إليهنَّ الفتنةَ وتوجبُ هَجْرَ اللباسِ الشرعي الساتر، لباس الحشمة والحياء والسلف الصالح، إننا نشاهد بنات في الثامنةِ من العمر أو أكثر، عليهن شلحة أو كرتة تبلغ نصف الفخذ فقط، وعليها سراويل لا أفخاذ له، إنك لترىٰ القريب القريب من السوأة خصوصاً إذا كانت الشلحة مقمطة من فوق فإنها ترتفع أطرافها من أسفل فيبين من العورة.

يا إخواني ما الفائدة من هذا اللباس للمجتمع، هل فيه تهذيب لأخلاقه، أو تتميم لإيمانه أو إصلاح لعمله أو تقدم ورقي لشأنه أو صحة لبدن لابسه، كلا ولكن فيه المفاسد وزوال الحياء واعتياد هذا اللباس عند الكبر كما هو مشاهد، فإنَّ هذا اللباس لم يقتصر

شره على الصغار جداً من البنات بل سرى إلى شابات في سِنِّ الزواج كما تراه أحياناً إذا كشفت الريح عباءتها.

أيها المسلمون: إنَّ الواجب الديني والخلقي يحتِّمُ علينا القضاء على هذه الألبسة والتناهي عنها، وأن نحفظ نساءنا عن التبرج، وأن نكون قوامين عليهن كما جلعنا الله كذلك، نقوم عليهن ونلزمهن بما يجب، ونمنعهن مما يحرم، وإذا أمكن أن نأتي إليهن بما يحتجن من السوق أتينا به، فإن لم يمكن فلتأت به أعقلهن وأبعدهن من الفتنة. إنَّ الواجب علينا أن نتناصح ونتعاون ينصح القريبُ قريبَه والجارُ جاره، فإن لم نفعل هلكنا جميعاً ووصلَ الشرُّ إلى من لا يريده.

أيها المسلمون: إنَّ هذه الألبسة لا تنكر لأنها غريبة وجديدة من نوعها فليس كل جديدٍ يُنكر إلا إذا تبين ضررُه ومخالفتُه لما يجب السيرُ عليه ولقد شاهدتم بأنفسكم وسمعتم من غيرِكم ما يترتب عليها من أضرارٍ فلذلك أنكرناها وحذرنا عنها.

أسأل الله تعالى أن يعيننا جميعاً على الخير وأن يمنعنا من الشر وأن يرزقنا العافية في الدنيا والآخرة، وأن يجعلنا ممن قال فيهم: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝١٧ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ١٧-١٨].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم.

* * *

التحذيرُ من تشبّه الرجل بالمرأة

الحمدُ للهِ الحكيم العليم الرَّب العظيم خَلَقَ وقدر، وأعطىٰ كلَّ شيءٍ خلقه ثم هدىٰ ويسر، وأشهدُ أن لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملكُ العليُّ الأعلىٰ له الحكم فلا مضادَ لحكمِه ولا مبدّلَ لكلماته وهو السميعُ العليمُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ علىٰ الخلق أجمعين، أهدىٰ الناس طريقاً وأقومهم دعوةً وأفصحهم بياناً، وأنصحهم قصداً وإرادة، فصلوات الله وسلامه عليه وعلىٰ آله وأصحابه وأتباعه المتمسكين بهديه المتبعين لشريعته المبتعدين عن اتباع الشهوات والأهواء المخالفة لذلك.

أما بعدُ: ففي هذا الأسبوع عُرضت في التلفزيون وقائع الحفلات التي أقيمت في الأندية في مدن القصيم. وشاهد الناسُ من بين وقائعَ هذه الحفلاتِ ما يقوم فيه الشباب بتمثيل المرأةِ في لباسها وفي كلامها وهيئتها تمثيلاً متقناً كأنه المرأة تماماً سبحان الله! سبحان الله! لقد كنت أتحاشىٰ أن أتكلم عن هذا الموضوع من علىٰ هذا المنبر، ولكن إذا لم يكن إلا الأسنةُ مركبٌ فما حيلةُ المضطر إلا ركوبها، لقد كنتُ أفضّل أن يكونَ الكلامُ بيني وبين القائمين بهذِهِ الأدوار ولكن لما أصبحَ الأمرُ شائعاً بين الناس الذين شاهدوا ذلك أو سمعوا عنه كان لزاماً علينا أن نبين ذلك بياناً شائعاً مثلاً بمثل ووفاء بعهدِ الله ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وحذر العقوبة في قوله

تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ ﴾ [البقرة:١٥٩-١٦٠] وكتمان العلم إخفاؤه عندما تدعو الحاجة إلىٰ بيانه جواباً لسؤال أو اقتضاء الحال.

أيها المسلمون: إنَّ مما يقضى به العجب ولا ينقضي به أن يقوم شابٌ رجلٌ فضله الله علىٰ المرأة ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فينزل نفسه مختاراً إلىٰ درجة المرأة ليمثلها في لباسها وهيئتها وكلامها علىٰ أنَّ هذا الشاب لو قيل له يا شبيه المرأة لاستشاط غضباً ورأىٰ ذلك مسبة له، فالله أكبر ما هذا التناقض يغضب من قولٍ يشبه به المرأة ويراه مسبةً له ثم يحقق بنفسه تلك المشابهة والفعل أبلغ من القول لأنه أمر واقع. إنَّ تمثيل الشاب لدور المرأة لا يجدي نفعاً ولا يدفع ضرراً ولا يحل مشكلة، إنَّ المشاهدين له سيكونون ثلاثة أصناف: صنف يسخر به ويحتقره وصنف يعجب بما شاهده منه من إتقان دور التمثيل وصنف ثالث يخطر في نفوسهم أشياء أخرىٰ، أما أن يكون صنف رابع يفكر في إصلاح المجتمع بناء علىٰ ما شاهد فأظنه معدوماً أو كقطرة من بحر، إن إصلاح المجتمع لا يكون بمثل هذه الطرق المحرمة إن الطرق المحرمة فاسدة بنفسها «كلُّ شرطٍ ليس في كتابِ الله فهو باطلٌ»[1] والفاسد

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ١٨٣ من حديث عائشة رضي الله عنها. وانظر البخاري (٢٥٦٣)، ومسلم (١٥٠٤) (٦) و(٨).

بنفسه لا يمكن أن يكونَ وسيلةً للإصلاح كما أنَّ الماء النجس لا يطهر.

لقد أصلحَ اللهُ تعالىٰ بنبيه محمد ﷺ وخلفائه الراشدين الذين خلفوه في العلم والإيمان والدعوة والعمل، أصلحَ اللهُ بهم شعوباً وأمماً وما سلكوا هذه الطريق وأمثالها في الدعوة إلىٰ الله، وإصلاح عباده. أفلا يجدر بنا إنْ كنا صادقين في الدعوة إلىٰ الله وإصلاح عباده أنْ نسلك طريق نبينا محمدٍ ﷺ وخلفائه الراشدين لا أنْ ندعو إلىٰ الله تعالىٰ وإصلاح عباده بما نعصي الله به.

إنَّ تمثيل الرجلِ لدور المرأة كما أنه لا يصلح الأمة ولا يحل مشاكلها، فهو أيضاً خطير من الناحية الشرعية، فقد ثبت في صحيح البخاري وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: **«لعن رسولُ اللهِ ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهاتِ من النساءِ بالرجال»**[1] وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **«لعن رسولُ الله ﷺ الرجلَ يلبسُ لبسةَ المرأةِ والمرأةُ تلبس لبسةَ الرجل»**[2]، إنَّ النبيَّ ﷺ تكلم بهذا الكلام وهو يعني ما يقول ويدرك تماماً خطر ما يقول، ليس يتكلم بكلام لغوٍ عابرٍ لا يقصد معناه، ولا يدرك خطره كلا أبداً.

إنَّ معنىٰ ما يقول هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، وما أعظم خطر الطرد والإبعاد عن رحمة الله علىٰ من طُرد وأبعد إنه الخسارة

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

في الدنيا والآخرة، إنه تخلي الله عن العبد حتىٰ يخلو به شيطانه ونفسه الأمارة بالسوء فلا يوفق لخير أبداً، قال الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله: لقد خاب وخسر من خرَجَ من رحمة الله التي وسعت كلَّ شيءٍ وحرم جنة عرضها السمٰوات والأرض. إنَّ القائم بتمثيل دورِ المرأة في مثل هذه المناسبات كما عَرَّضَ نفسه لهذا الخطر العظيم ـ الطرد والإبعاد عن رحمة الله ـ عَرَّضَ الحاضرين أيضاً لمثل ذلك الخطر، فإن مَنْ أقام مع العاصي حين معصيته مختاراً للإقامة كان مثله، وبهذا الوعيد الشديد والخطر العظيم صار تشبه الرجل بالمرأة وتشبه المرأة بالرجل من كبائر الذنوب التي لا بد فيها من توبة نصوح ورجوع إلىٰ الله صحيح، يندم فيه المرء علىٰ ما جرىٰ منه ويعزم علىٰ أن لا يعود.

فاتق الله أيها الشابُ المسلم في نفسك، واستغن بما أحِلّ لك من التمثيليات التوجيهية أو الترفيهية المباحة ولا تُشغل نفسَك بما يضرّك لا تغرنّك الدنيا، فبعد الشباب هرمٌ قريبٌ أو موتٌ أقربُ وبعد الموتِ بعثٌ وجزاء ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣-١٢٤].

وفقنا الله جميعاً لما يحبُّ ويرضاه، وجنبنا ما فيه سخطه وعقابه، إنه جوادٌ كريم، والحمدُ للهِ رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمدٍ وآله وصحبه أجمعين.

وجوب رعاية المرأة ومنعها من التبرج

إنَّ الحمدَ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. الحمدُ لله الذي خَلَقَ كُلَّ شيءٍ فقدَّرَه تقديراً وفاوت بين خلقِه في ذواتِهم وصنعاتهم وأعمالهم حكمةً وتدبيراً، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له وكان الله علىٰ كلِّ شيءٍ قديراً، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المبعوث إلىٰ الخلق كافة بشيراً ونذيراً، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه وتابعيهم بإحسان وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ: فقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وقال تعالىٰ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

أيها الناسُ: إنَّ من هاتين الآيتين الكريمتين يتبين لنا مدىٰ نقص المرأة في عقلها وتدبيرها، ففي الآيةِ الأولىٰ بيانُ نقصِ عقلِها وإدراكها وإحاطتها، حتىٰ فيما تستشهد عليه ويطلب منها رعايته وضبطه. وفي الآية الثانية بيانُ نقصِ تدبيرها وتصرّفها وإنها بحاجةٍ إلىٰ مسؤولٍ يتولىٰ القيام عليها، وهو الرجل، لهذا وجبَ علىٰ

الرجالِ رعاية النساء والقيام عليهن لتكميل ما فيهن من نقص ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وإنه كلما عظم الخطر عظُمت المسؤولية، وكلما كثُرت أسبابُ الفتنة وجبت قوة الملاحظة، وإننا في عصر عَظُمَ فيه الخطر، وكثرت أسبابُ الفتنةِ بما فُتحَ علينا من زهرة الدنيا واتصالنا بالعالم الخارجي مباشرة أو بواسطة وسائل الإعلام. وبسبب ضعفِ كثيرٍ من الرجالِ أو تهاونهم بالقيام بمسؤوليتهم تجاه نسائهم وقع كثيرٌ من النساءِ في شرك هذه الفتنة وهاوية ذلك الخطر، حتىٰ إنك لترىٰ المرأة الشابة تخرجُ من بيتها إلىٰ السوق بألبسةٍ مغريةٍ ألبسةٍ جميلة إما قصيرة وإما طويلة ضيقة ليس فوقها إلا عباءة قصيرة أو طويلة يفتحها الهواءُ أحياناً وترفعها هي نفسها عمداً أحياناً، تخرج بخمار تستر به وجهها لكنه أحياناً يكون رقيقاً يصف لون جلد وجهها وأحياناً تشده علىٰ وجهها شداً قوياً بحيث تبرز مرتفعات وجهها كأنفها ووجنتها. تخرج لابسة من حلي الذهب ما لبست ثم تكشف عن ذراعيها حتىٰ يبدو الحلي كأنما تقول للناس شاهدوا ما عليّ فتنةً كبرىٰ ومحنةً عظمىٰ.

تخرجُ متطيبةً بطيبٍ قويِّ الرائحة يفتن كل من في قلبه مرض من الرجال، وربما خلعَ ثيابَ الحياء فصار يلاحقها. تخرجُ من بيتها تمشي في السوق مشياً قوياً كما يمشي أقوىٰ الرجال وأشبِّهم كأنما تريد أنْ يعرفَ الناسُ قوتها ونشاطها، وتمشي كذلك في

السوق مع صاحبتها تمازحها وتضاحكها بصوتٍ مسموعٍ وتدافعها بتدافع منظور. وتقف علىٰ صاحب الدكان تبايعه وقد كشفت عن يديها وعن ذراعيها وربما تمازحه أو يمازحها أو يضحك معها إلىٰ غير ذلك مما يفعله بعض النساء من أسباب الفتنة والخطر العظيم والسلوك الشاذ الخارج عن توجيهات الإسلام وطريق أمة الإسلام.

يقول الله تعالىٰ لنساء نبيه ﷺ وهن القدوة: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ويقول النبي ﷺ: «**لا تمنعوا إماء الله مساجدَ الله وبيوتهن خير لهن**» هكذا يقول النبيُّ ﷺ وبيوتهن خير لهن. خير لهن من أي شيء؟ من مساجد الله فكيف بخروجهن للأسواق؟ ويقول الله عزَّ وجل: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾ [النور: ٦٠] فإذا كانت المرأة من العجائز ممنوعة من التبرج بالزينة فكيف تكون الشابة التي هي محل الفتنة؟ ويقول الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]فإذا كانت مأمورة بأن تضرب بالخمار وهو ما تغطي به رأسَها علىٰ جيبها ليستر ما قد يبدو من رقبتها أو يربو علىٰ صدرها فكيف تخالف المرأة المسلمةُ المؤمنةُ بالله ورسوله إلىٰ محاولة إبداء وجهها وهو محلُّ الفتنةِ والتعلق بها؟ ويقول الله سبحانه: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، وهو الخلخال الذي تلبسه برجلها وتخفيه بثوبها فإذا ضربت برجلها علىٰ الأرض سمع صوته

فإذا كانت المرأة منهية أنْ تفعل ما يعلم به زينة الرِّجل المخفاة فكيف بمن تكشف عن ذراعها حتىٰ تشاهَد زينة اليد؟ إنَّ فتنة المشاهدة أعظم من فتنة السماع، ويقول النبيّ ﷺ: **«صنفان من أهل النار لم أرهما بعد قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس»** ويعني بهم الظلمة من ذوي السلطة الذين يضربون الناس بغير حق أما من يضربون الناس بحق لتقويمهم وتأديبهم فليسوا من هؤلاء وقد يكون المقصود من الحديث كراهة هذا النوع من السياط أما النوع الثاني فيقول فيه النبي ﷺ: **«ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسُهُنَّ كأسنمةِ البُخْت المائلة لا يدخُلْنَ الجنةَ ولا يجدْنَ ريحها وإنَّ ريحها ليوجدُ من مسيرة كذا وكذا»**[١].

وصفهن النبيُّ ﷺ بأنهن (كاسيات) أي عليهنَّ كسوة ولكنهن (عاريات) لأن هذه الكسوة لا تستر إما لخفتها أو ضيقها أو قصرها (مائلات) عن طريق الحق (مميلات) لغيرهن بما يحصل منهن من الفتنة (رؤوسُهُنَّ كأسنمة البخت المائلة) بما يلففن عليهن من شعورهن أو غيره حتىٰ يكون كسنام البعير المائل. وصح عن النبيِّ ﷺ أنه قال: **«أيما امرأةٍ أصابَتْ بخوراً فلا تَشْهَدْ معنا العشاءَ الآخرة»**[٢]، فمنعها من حضور المسجد للصلاة لأنها أصابت بخوراً فكيف بمن تتطيب بما هو أطيب من البخور وأشد جاذبية ثم تخرج

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

إلىٰ الأسواق، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «**خيرُ صفوفِ النساءِ آخرها وشرُّها أولها**»(١)، لماذا كان ذلك؟ كان ذلك لأن آخر الصفوف أبعد عن الرجال والاختلاط بهم، هذا وهو في العبادة والصلاة فكيف بمن تلي الرجال وتختلط بهم في الأسواق؟

هذه أيها المسلمون توجيهاتُ اللهِ سبحانه في كتابه وتوجيهات رسوله ﷺ في سنته ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]، هذه توجيهات الإسلام.

أما طريق أهل الإسلام فقد قالت أم سلمة رضي الله عنها لما نزلت هذه الآية ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ﴾ [الأحزاب: ٥٩]، خَرَجَ نساءُ الأنصارِ كأن علىٰ رؤوسهِنَّ الغربان من السكينة، وعليهن أكسيةٌ سودٌ يلبسنها. أفلا نأخذ أيها المسلمون بهذه التوجيهات الإسلامية، ونعتبر بطريق أهل الإسلام، أفلا نتقي الله عزَّ وجل، أفلا نتدارك ما وقع فيه كثير من النساء من مخالفة طريق أهل الإسلام ونلزمهن بالسلوك السليم والصراط المستقيم، حتىٰ يكون مجتمعنا مجتمعاً إسلامياً في رجاله ونسائه في عباداته وأخلاقه، لقد كان الكثير من النساء يخرجن من بيوتهن في (أيام الدراسة إما

---

(١) أخرجه مسلم (٤٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لشراء بعض الأدوات المدرسية وإما للاتصال بزميلتها فيما يتعلق بالدراسة، أما الآن وقد أغلقت المدارسُ أبوابَها في هذا العام أو أوشكت) فجدير بنسائنا أن يلزمن بيوتهن وأنْ لا يخرجنَ إلىٰ الأسواق وسيجدنَ ذلك ثقيلاً عليهنَّ في أولِ الأمرِ لكنهنَّ سيألفن ذلك يخفُّ عليهن في النهاية فيصرن ذوات الخدور وربات الحياء، وإن علىٰ أولياء أمورهنَّ من الرجالِ أنْ يفطنوا لذلك، وأن يقوموا بما أوجبَ اللهُ عليهم من رعايةٍ وأمانة حتىٰ يصلح الله لهم الأمور ويمنعهم من الفتنة، قال الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا  يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

اللهم وفقنا للتقوىٰ والقولِ السديد، وأصلح لنا الأعمال، واغفر لنا الذنوب، واجعلنا ممن أطاعك وأطاع رسولك، وفاز بثوابك إنك جواد كريم، اللهم صل وسلم علىٰ عبدك ورسولك محمدٍ وعلىٰ آله وأصحابه أجمعين.

❊ ❊ ❊

الفرع الثاني

الصَّلاة

مكانة الصلاةِ في الإسلام

الحمدُ للهِ الذي فرضَ الفرائضَ علىٰ عبادِه من غير فقرٍ إليهم ولا احتياج، وأعطىٰ القائمينَ بها أكملَ الأجرِ وأفضل الثواب، وعاقبَ المُعرضين عنها والمُفرطين فيها بما يستحقونه من العقاب. وأشهدُ أن لا إلـٰه إلا الله، وحده لا شريك له من غير شك ولا ارتياب، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله المبعوث رحمةً للعباد. أتمَّ اللهُ به النعمةَ علىٰ المؤمنين، وأصلحَ به أحوالَ الدنيا والدين، فصلوات الله وسلامه عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعلموا أنّ الله تعالىٰ رضيَ لكم ديناً لم يرضَ لكم ديناً سواه، رضي لكم الإسلام ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] رضي لكم الإسلام، وهو الاستسلام لله تعالىٰ والانقياد له ظاهراً وباطناً في العقيدة، والقول، والعمل، ليس الإسلام عقيدةً فحسب، ولكن الإسلامَ عقيدةٌ وقولٌ وعملٌ، إنَّ الإسلامَ كما لا يكون بالعمل وحده، لا يكونُ كذلك بالعقيدة وحدها، يقول النبي ﷺ: «**بُنيَ الإسلامُ علىٰ خمسٍ، شهادةِ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، وصومِ رمضان، وحجِّ البيت الحرام**»[1] يقول: بُني الإسلام ومعنىٰ ذلك أن هذه

---

(١) أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الأصول هي دعائمُ الإسلامِ التي لا يمكن أن يقومَ إلا بها، كما لا يقوم البناء إلا بأساسه.

أيها الناسُ: من الحديث يتبين لنا أنَّ الصلاة ركنٌ من أركان الإسلام، بل هي ركنه الأعظم بعد الشهادتين، شهادة أنْ لا إلـه إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله، ولقد روي عن رسول الله ﷺ، أنها عمود الدين، حيث قال: «**رأسُ الأمرِ الإسلام وعمودُه الصلاة وذروةُ سنامِه الجهاد في سبيل الله**»[1]، هذه الصلاة التي فرضَها الله علىٰ رسولِه وعلىٰ أمته ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣]، كتاباً: أي فريضةً، موقوتاً: موقتاً بوقتٍ، لكلِّ صلاةٍ وقتها التي لا تصحُّ إلا فيه إلا أن يكون ثمَّ عذر، الصلاةُ التي فرضَها الله علىٰ رسوله مباشرة بدون واسطة، فرضَها عليه في أعلىٰ مكانٍ يصل إليه بشر، وفي أفضل وقت مَرَّ علىٰ رسول الله ﷺ، فرضها عليه ليلة المعراج وهو فوق السمٰوات السبع وفرضها أول ما فرضها علىٰ النبي ﷺ خمسين صلاة في كل يومٍ وليلة وهذا دليلٌ واضحٌ علىٰ محبةِ الله لها وعنايته بها، وأنها جديرةٌ بأنْ يستوعبَ المسلمُ فيها جزءاً كبيراً مِن وقته، لأنها الصِّلةُ بينه وبين ربِّه وخالقِه، يجدُ فيها راحةَ نفسِه وطمأنينة قلبه، ولذلك كانت قرة

---

(١) جزء من حديث أخرجه أحمد ٥/ ٢٣١ و٢٣٤، والترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والنسائي ٤/ ١٦٦، والحاكم ٢/ ٧٦ من حديث معاذ رضي الله عنه.

عين الرسول ﷺ، فرضَها الله علىٰ عبادِه خمسين صلاةً في كلِّ يومٍ وليلة، ولكنه تباركَ وتعالىٰ خفّفَ عنهم، فكانت خمساً بالفعل وخمسين في الميزان، ففي هذه الخمس مصالح الخمسين وثواب الخمسين. أفلا تشكرون أيها المسلمون ربكم علىٰ هذه النعمة الكبيرة التي أولاكم بها وتقومون بواجبها فتؤدونها في أوقاتها بأركانها وواجباتها وشروطها، ثم تكملونها بمكملاتها.

أيها المسلمون: الصلاةُ صلة بينكم وبين ربّكم، فالمصلّي إذا قام في صلاته استقبلَه الله بوجهه، فإذا قرأ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، قال الله: حمدني عبدي. وإذا قرأ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، قال الله، أثنىٰ عليَّ عبدي. وإذا قرأ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾، قال الله: مجّدني عبدي. وإذا قرأ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال الله: هذا بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل. فإذا قرأ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، قال الله: هذا لعبدي، ولعبدي ما سأل. أفتجدُ أيها المُسلم صلةً أقوىٰ مِن تلك الصِّلة يجيبك ربُّك علىٰ قرائتك آيةً آية، وهو فوقَ عرشِه، وأنت في أرضِه عناية بصَلاتك وتحقيقاً لصلاتك، ولهذا كانت الصلاةُ تنهىٰ عن الفحشاء والمنكر إذا صَلاها علىٰ الوجه الذي أُمر به لأنه اصطبغ بتلك الصلة التي حصلت له مع ربه فقوي إيمانه، واستنارَ قلبُه، وتهذَّبَتْ أخلاقه.

أيها المسلمون: إنَّ من حافظ علىٰ الصلواتِ وأداها علىٰ الوجه المشروع كانت له نوراً وبُرهاناً ونجاةً يومَ القيامة، ولقد شبَّه رسولُ الله ﷺ، هذه الصلوات الخمس بنهرٍ علىٰ بابِ أحدِكم يغتسلُ مِنه كلَّ يومٍ وليلة خمسَ مرات، فهل يبقىٰ بعد هذا الاغتسال مِن وسخِه شيءٌ؟ كلا. فهذه الصلوات الخمس تغسل الذنوبَ عن المُصلي غسلاً، فيكونُ نقياً بها من الذنوب فهي كفارةٌ لما بينهنَّ مِن الذنوبِ ما اجتُنبتْ الكبائر.

أيها المسلمون: إنَّ ما ذكرناه مِن هذه الفضائل للصلوات الخمس، ليس علىٰ سبيل الاستيعاب ولكنه قليلٌ من كثير. ومن عَجبٍ إنْ يجهلَ قومٌ من المسلمين قدرَ هذه الصلوات أو يتجاهلوه ويتغافلوا عنه حتىٰ كانت الصلاةُ في أعينِهم من أزهدِ الأعمال وأقلِّها قدراً. وصاروا لا يقيمون لها وزناً في حساب أعمالهم، ولا يبذلون لها وقتاً من ساعات أعمارهم، لا بل وربما يسخَرُ بعضٌ منهم بها، فيتخذها سخرية وهُزواً ولعباً، ويسخر ممن يصليها، نسألُ اللهَ السلامةَ، فأيّ دينٍ يا عبادَ الله لهذا! أي دينٍ يا عبادَ الله لشخصٍ يَدَع هذا العمل! يَدَعُ الصلاة مع يُسْر عملها وقلة ما تشغل من وقت، وكثرة ثوابها، وعظم مصالحها ومنافعها علىٰ القلب والبدن، والفرد والجماعة، والقول والعمل، فهي عونٌ للمرء علىٰ عمله، كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، وكان النبيُّ ﷺ إذا أهمَّه أمرٌ قام إلىٰ الصلاة.

أي دِينٍ لشخص يدَع الصلاةَ وهي التي جاء الوعيدُ في كتاب الله تعالىٰ، وفي سنةِ رسوله ﷺ، علىٰ من تهاون بها أو تغافل عنها. قال الله تعالىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ [مريم: ٥٩-٦٠]، وهذه الآية ظاهرة في أن من أضاع الصلاة واتبع الشهوات، فليس بمؤمن، لأن الله تعالىٰ قال: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ﴾ [مريم: ٦٠]. وقال سبحانه: ﴿فَوَيۡلٌ لِّلۡمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤-٥]، وأخبر النبيُّ ﷺ أنَّ مَنْ لم يُحافظ علىٰ هذه الصلوات فليس له نور ولا بُرهان، ولا نجاةٌ يومَ القيامة، ويُحشرُ مع أئمةِ الكفر فرعون وهامان، وقارون وأُبي بن خلف.

فأيّ دينٍ لشخصٍ يَدَع الصلاةَ وهو يُؤمنُ بهذا الوعيدِ علىٰ مُضيِّعها والغافل عنها. قد يقول: أنا أشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وأنّ محمداً رسولُ الله. وردُّنا علىٰ هذا أنْ نقول: قولُك هذا لا يكفيك عند الله حتىٰ تستسلمَ وتنقادَ لشريعةِ الله تعالىٰ، فإنّ الإيمانَ ما وقرَ في القلبِ وصدَّقته الأعمال، ونقول له: المنافقون يقولون لا إلـه إلا الله، ولا يذكرون الله إلا قليلاً، والمنافقون يقولون للرسول ﷺ، إذا جاؤوا إليه: نشهدُ إنك لرسول الله. والمنافقون يصلّون، وإذا قاموا إلىٰ الصلاة قاموا كسالى. أفترىٰ أنهم كانوا مسلمين، وناجين من النار، لا. استمع قول الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥]، وإذا أراد أن

يجادل ويلبّس، فإنّ لدينا نصاً صريحاً في كفر تارِك الصلاة، فقد ثبتَ عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «**بيْنَ العبدِ وبيْنَ الكفرِ تركُ الصلاة**»(١) وقال: «**العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركَها فقد كفر**»(٢)، وقال عبد الله بن شقيق: كان أصحاب النبي ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركُه كُفر غير الصلاة(٣)، وهذا الكفر الذي ذكره النبيُّ ﷺ، ورآه الصحابةُ رضي الله عنهم، ليس كفر نعمة كما قاله بعضُهم، ولا أنه خصلة من خِصال الكفر كما قاله آخرون، ولكنه الكُفر الأكبرُ المُخرجُ عن دينِ الإسلام، فإن النبي ﷺ قال: الكُفر. قال شيخُ الإسلام ابنُ تيميةَ: وفرق بين (الكفر) المعرف باللام، يعني الدال علىٰ الكفر المطلق وبين (كفر) المُنكَّر في الإثبات. ولنا دليلٌ مركب من دليلين، علىٰ أنَّ تاركَ الصلاةِ كافر كفراً أكبر مخرجاً عن الملة، هو أنَّ النبي ﷺ نهىٰ عن منازعة ولاة الأمور أمرَهم، قال: «**إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان**»(٤) وقال ﷺ: «**شرارُ أئمتكم الذين تُبغضونهم ويبغضونكم**» قالوا: يا رسول الله أفلا ننابذهم بالسيف. قال: «**لا ما أقاموا فيكم**

---

(١) أخرجه مسلم (٨٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٣٤٦، والترمذي (٢٦٢١)، وابن ماجه (١٠٧٩)، والنسائي ١/ ٢٣١ من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٢٢).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٥٥) و(٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) (٤٢) بإثر (١٨٤٠) من حديث عبادة رضي الله عنه.

الصلاة»[١]، ومن هذين الدليلين، نأخذ أنَّ تركَ الصلاة مُبيح منابذة الأئمة فيكون كفراً بواحاً.

فتركُ الصلاةِ ردّةٌ عن الإسلام وكُفر بالله تعالىٰ، والردة عن الإسلام لها أحكامٌ في الدنيا، وأحكامٌ في الآخرة. أما أحكامُ الدنيا، فإن المرتد ينفسخُ نكاحُه من زوجته، وتحلُّ لغيرِه، ويكون استمتاعُه بها استمتاعاً بامرأةٍ أجنبيةٍ منه، وأولادُه منها بعد ردته ليسوا أولاداً شرعيين، ولا تحل ذبيحته ولا صيدُه ولا يكون ولياً علىٰ أحدٍ من أبنائه أو بناته، ولا يقر علىٰ ردته، بل يجبُ قتلُه إذا استمرَّ. ولا يُغسّل لأنه لا يُطهِّره الماء وهو كافرٌ، ولا يُصلّىٰ عليه، ولا يُستغفر له، ولا يُدعىٰ له بالرحمة، ولا يُدفن مع المسلمين، ويكون مالُه في بيت مال المسلمين، لا يرثه أقاربه. أما أحكامُ الآخرة، فإنه يُحرم دخول الجنة، ويدخل النار خالداً فيها أبداً.

فاتقوا الله عبادَ الله، وحافِظوا علىٰ صلواتكم، فماذا يَبقىٰ من دينِكم إذا ضيعتموها؟ فإن آخر ما تفقدون من دينكم الصلاة، قال الإمام أحمد: كلُّ شيءٍ ذهبَ آخره لم يبقَ منه شيءٌ. اللهم اجعلنا مقيمي الصلاة، ومّن علينا بالتوفيق لما تحب وترضىٰ، يا جزيل الهبات، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين، إنك أنت الغفور الرحيم.

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥) من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه.

الصلاة وحِكمة تشريعها

الحمدُ لله الذي فرَضَ علىٰ عباده الصلوات لحكمٍ عظيمةٍ وأسرار، وجعلَ هذه الصلوات مُكفّرات لما بينهن مِن صغائرِ الذنوبِ والأوزار، ونشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ذو العظمة والعزّة والاقتدار، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه إمام المتقين والأبرار، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه البررة الأطهار، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعرفوا ما بعد من الحِكم العظيمة فيما أمرَكُم به من العبادات، وفيما نهاكم من مُوجبات الإثم والسيئات، فإنّ الله تعالىٰ يأمركُم به لاحتياجكم إليه، وقيام مصالحكم الدينية والدنيوية عليه، فالعباداتُ التي أمرَ الله بها كلها صلاحٌ للقلوبِ وصلاحٌ للأبدان وصلاحٌ للأفراد وصلاحٌ للشعوب، وإذا صلحت القلوبُ صلُحت الأبدان، قال النبي ﷺ: «**ألا وإنّ في الجسد مُضغة إذا صلحت صلح الجسدُ كلُّه، وإذا فسدَتْ فسدَ الجسدُ كلّه، ألا وهي القلب**»[1].

أيها الناس: إنكم محتاجون إلىٰ ربِّكم ومضطرون إليه، ليس بكم غنىٰ عنه طرفة عين، فاعبدوه واشكروه، وأديموا ذكرَه وشكره، ولقد

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

شرعَ الله لكم من العبادات ما يقرّبكم إليه، ويستوجبُ ما تكرّم مِن أجر وثواب، شَرَعَ لكم الصلوات الخمس التي تُطَهِّر القلوب مِن الذنوب، وتوصلُ العبدَ إلىٰ غايةِ المطلوب، الصلواتُ التي هي صلةٌ بين العبدِ وبين خالقه وفاطرِه، يُطهّر ظاهرَه وباطنَه حين يُريد الصلاةَ فيأتي إليها بطهارةِ الباطنِ والظاهر، ويقفُ بين يدي ربه خاشعاً خاضعاً لا يلتفتُ بقلبه ولا بوجهه، قلبُه متصلٌ بالله ووجهُه إلىٰ بيتِ الله فهو متجّه إلىٰ ربِّه ظاهراً وباطناً، يتلو كتابَه ويتدبّرُ ما يقولُه ربُّه من أوامر ونواهٍ ويتأمل ما يتلوه من أحسن القصص التي بها المواعظ والاعتبار، إذا مرّتْ به آيةُ رحمةٍ طمعَ في فضل الله، فسألَ الله من فضله، وإذا مرّت به آيةُ وعيدٍ خافَ من عذابِ الله، فاستعاذ به منه، ثم يركع حانياً ظهرَه ورأسَه، تعظيماً لله الربِّ العظيم، فيقول: سُبحان ربّيَ العظيم، مُستحضراً بذلك عظمةَ من لانت لعظمتِه الصِّعاب، وخضَعَتْ لعزّته الرقاب، فيكون معظِّماً لله بقلبه، ولسانِه، وجسده، بظاهره وباطنه، ممتثلاً بذلك أمرَ ربِّه ورسوله، حيث يقول تعالىٰ: ﴿ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٣]، ويقول سبحانه: ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة: ٧٤]، قال النبيُّ ﷺ: «**اجعلوها في ركوعكم**»[1]. ثم بعد أنْ يقول ما شاء الله من تعظيم ربّه، يرفع رأسه مثنياً علىٰ ربه، حامداً له علىٰ إحسانِه

(١) أخرجه أحمد ٤/ ١٥٥، وأبو داود (٨٦٩) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

الكامل، وصفاتِه العُليا، فإنَّه المحمودُ علىٰ كلِّ حال، المشكور بكلِّ لسان، ثم بعد ذلك يخر ساجداً واضعاً أعلىٰ جوارحه، وأشرفَ أعضائه علىٰ الأرض، جميع أعضائه العاملة الوجه، واليدان، والرجلان، كلها في الأرض، ليس فيها شيء عال علىٰ شيء، وحينئذ يستحضرُ من تنزه عن السفول يستحضر علو الربّ الأعلىٰ، فيقول: سبحان ربيّ الأعلىٰ، ينزّه ربّه ويصفه بالعلو المُطلَق، فإنه تعالىٰ عالٍ بذاته، عالٍ بصفاته، فهو فوقَ كلِّ شيءٍ، وصفاتُه أعلىٰ الصفات وأكملُها، ومن أجلِ هذا التواضع الذي يضعُ الساجدُ فيه نفسَه تعظيماً لربِّه كان أقربُ ما يكون العبدُ من ربِّه وهو ساجد، فبعدَ أنْ يسبِّحَ ربَّه الأعلىٰ، يدعو اللهَ تعالىٰ بما أحبَّ. قال النبي ﷺ: «وأما السجودُ فأكثروا فيه من الدعاء، فقمِنٌ - أي حريٌّ - أن يُستجابَ لكم»(١) وبعد هذا السجود والذل لله يقومُ جالساً جلسة الخاضع، واضعاً يديه علىٰ فخذيه، يسأل ربَّه المغفرةَ والرحمةَ والعافية، ويختم صلاتَه بتعظيم الله تعالىٰ، ووصفه بما هو أهلُه: التحيات لله والصلوات والطيبات. ويسلّم علىٰ نبيِّ الله، ثم علىٰ نفسِه ومن معه، ثم علىٰ كلِّ عبدٍ صالحٍ في السماء والأرض، ثم يعودُ للصلاةِ والتبريك علىٰ نبيِّ الله ﷺ، ثم يستعيذُ بالله من مضارِّ الدنيا والآخرة، ويدعو ما شاء.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٧٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فالمصلي أيها المسلمون مُتنقّلٌ في رياض العبادة، ما بين قيام وقعود، وركوعٍ وسجودٍ، وقراءةٍ وذكرٍ، ودعاءٍ. قلبُه عند ربِّه في كلِّ هذه الأحوالِ. فأيُّ نعيمٍ أعظمُ من هذا النعيم، وأيُّ حالٍ أطيبُ من هذه الحال، ولهذا كانت الصلاة قُرةَ عيون المؤمنين، وروضةَ أنس المشتاقين، وحياةَ قلوبِ الذاكرين. فتثمرُ نتائجُها العظيمة، ويخرجُ المصلي بقلبٍ غير قلبِه الذي دخلَ به فيها، يخرج بقلبٍ ممتلىء نوراً وسروراً. وصدرٍ منشرِحٍ للإسلام فسيحاً، فيجدُ نفسَه محبّاً للمعروف، كارهاً للمنكر. ويتحقق له قول الله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

عبادَ الله: إنَّ عبادةً هذه نتائجها، وعملاً هذا شأنُه لجديرٌ بنا أنْ نسعىٰ لتحقيقه والعناية به، وأنْ نجعلَه نُصبَ أعينِنا، وحديثُ نفوسِنا، واللهَ نسألُ أنْ يعينَنا علىٰ ذكره، وشكرِه وحُسنِ عبادتِه، وأنْ يعيذَنا من نزعات الشيطان وصدّه، وأنْ يجعلنا ممن حقّقوا قولَ الله تعالىٰ: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، إنه جوادٌ كريم.

* * *

المحافظة علىٰ الصلاةِ وعُقوبة من أضاعها

الحمدُ لله الذي فرض الصلوات علىٰ عباده رحمة بهم وإحساناً، وجعلها أعظم صلة بينه وبين عباده، فأقربُ ما يكونُ العبدُ من ربِّه وهو ساجد، فأنعم بقرب مولانا. والحمد لله الذي رتَّب علىٰ إقامتها سعادةً وبرّاً وإحساناً، وتوعَّد من أضاعها أن يلقى غياً وشقاء وهواناً، وذلك ليحرص العباد علىٰ فعلها، ويحذروا من التهاون بها، فما أجدرنا بالشكر وأولانا. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، الملك الجواد العظيم. ونشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسولُه، النبيُّ الكريم، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وأقيموا الصلاة، ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، عظِّمُوها فقد عظَّمها الله، إذ فرَضَها علىٰ نبيِّه ﷺ مِن غير واسطةٍ مِن فوق سبعِ سمٰوات، هي عمودُ الدين وآخرُ ما تفقدون من دينِكم، فهل يستقيمُ الدين بلا عماد؟ وهل يبقىٰ في الدين شيءٌ إذا ذهبَ آخرُه؟ ألم تعلموا أنّ الصلوات الخمس مكفِّرات لما بينهنّ مِن صغائر الذنوب ألم تعلموا أنَّ النبي ﷺ شبهها بنهرٍ يغتسلُ منه الإنسانُ كلَّ يومٍ خمسَ مرات فهل يبقىٰ بعد ذلك في جسدِه شيءٌ من الأوساخ والعيوب، ألم تعلموا أنّ مَنْ حافظ عليهن كانت له نوراً في قلبه وقبرِه ويومَ القيامة، وكانت له حُجةً وبرهاناً، ونجاةً من العذاب.

لقد امتدَحَ الله أباكم إسماعيلَ بأنّه يأمرُ أهلَه بالصلاة والزكاة، وقال النبيُّ ﷺ: **«من حافَظ علىٰ الصلوات الخمس، ركوعهن وسجودهن، ووُضُوئِهِنَّ، ومواقيتهن، وعَلِمَ أنهنّ حقٌّ مِن عند الله، دخل الجنة، أو قال: وجبت له الجنة»**[١].

عبادَ الله: إنّ لكم الخيرَ الكثيرَ في المحافظةِ علىٰ الصلواتِ وإقامتهن، فهن عَونٌ لكم علىٰ أمورِ دينكُم ودُنياكم، واستعينوا بالصبرِ والصلاة أيها المسلمون، لقد حذركم اللهُ من إضاعةِ الصلوات، والاستخفاف بها، فقال تعالىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ﴾ [مريم: ٥٩]، وقال النبيُّ ﷺ: **«بين الرجلِ وبين الكُفرِ تركُ الصلاة»**[٢]. وقال: **«مَن حافظ عليها ـ يعني الصلوات ـ كانت له نوراً وبُرهاناً ونجاةً يوم القيامة، ومَن لم يحافظ عليها لم يكن له نور وبرهان ولا نجاة، وكان يومَ القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأُبي بن خلف»**[٣]،

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٢٦٧ من حديث حنظلة الكاتب رضي الله عنه، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٨٩ وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) أخرجه مسلم ٨٢ من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحمد ٢/١٦٩، والدارمي (٢٧٢١)، وابن حبان (١٤٦٧)، وعبد بن حميد (٣٥٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٩٢، وعزاه لأحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وقال: ورجال أحمد ثقات.

وقال: «**أولُ ما يحاسَب به العبدُ يومَ القيامةِ من عملِه صلاتُه، فإن صلُحَت فقد أفلحَ وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر**»(١). ألا وإن مِن أعظم صلاحِها، أن يخشعَ فيها قلبُك، وتخشعَ فيها جوارحُك، فأما خشوعُ القلب، فحضورُه واستحضارُه بأن يحرصَ المصلي غايةَ ما يقدر عليه، علىٰ إحضارِ قلبِه واستحضاره، لمعاني ما يقولُ ويفعل. فإنَّ الخشوعَ روحُ الصلاة ولبّها ومعناها، وإنَّ صلاةً بلا خشوع كجسدٍ بلا روح، وكلام بلا معنىٰ. وفي الحديث عن النبي ﷺ، أنَّه قال: «**إنّ الرجل لينصرفُ وما كتب له إلا عُشر صلاتِه، تسعها، ثمنها، سُبعها، سدسها، خُمسها، رُبعها، ثُلثها، نصفها**»(٢) يعني والله أعلم أنَّ ذلك علىٰ حسب حضور قلبه فيها وإحسانها وأما خشوعُ الجوارح فمعناه: أنْ يحرِصَ غايةَ الحرص علىٰ اتباع هدي النبيِّ ﷺ، في حركاتِه وسكناتِه، في ركوعه في سجوده، في قيامه وفي قعوده، وأن يحرصَ علىٰ أنْ لا يتحركَ إلا لحاجةٍ، ألا وإن مِن صلاح الصلاة أن تطمئنَ في القيام والقعود والركوع والسجود. فمن نقرَ صلاتَه ولم يطمئنَ فيها فلا صلاةَ له،

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٤٢٥، وأبو داود (٨٦٤)، والترمذي (٤١٣)، والنسائي ١/ ٢٣٢، وابن ماجه (١٤٢٥)، والحاكم ١/ ٢٦٢ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (٧٩٦)، والنسائي (٦١٢) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما.

ولو صلّىٰ مئةَ مرةٍ حتّىٰ يطمئنَ فيها. ألا وإن من صَلاحِ الصلاةِ أن يؤدِّيها جماعةً في المساجد، فإن ذلك مِن واجبات الصلاة التي دلَّ علىٰ مشروعيتها الكتاب والسنة.

لقد خابَ قومٌ تهاونوا بصلاتهم حتّىٰ ثقلت عليهم فأشبهوا بذلك المنافقين، تجد أحدَهم تحبِسه الحاجةُ الدنيوية ساعةً أو ساعتين، أو أكثر من ذلك، ولو كانت قليلةً زهيدةً، ولا يستطيعُ أن يصبرَ عُشر هذا الزمن للصلاةِ المكتوبة، الصلاةُ عنده أثقل من الجبال، وتنعيم بدنِه واتباع لذاته عنده هو رأسُ المال، فما أعظمَ خسارتَه، وما أطولَ ندمه عند أخذ الكتب باليمين وبالشمال.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



التحذيرِ مما يتهاونُ به بعضُ الناس في شؤونِ الصلاة

الحمدُ للهِ الذي أحكم ما شرَعه وأتقنَ ما صنَعه، حدَّ لعبادِه الحدود، وشرَعَ لهم الشرائعَ، وبيَّن لهم كلَّ ما يحتاجون إليه في أمرِ الدين والدنيا، فسبحانه من ربٍّ رحيم وإلهٍ حكيم، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، له المُلك وله الحمدُ، وهو علىٰ كلِّ شيء قدير. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، البشيرُ النذير والسراجُ المنير، صلىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعلموا أنَّ اللهَ فرضَ عليكم فرائضَ فلا تضيّعوها، وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها، فرضَ عليكم الفرائضَ لتصلوا بها إلىٰ أسمىٰ الغايات، وأعلىٰ الدرجات في روضات الجنات، ولتنجوا بها من عذاب النار والهلكات. فرضَ عليكم الصلوات الخمس، وأمرَكُم بإقامتِها والمحافظة عليها، فأدّوها كما أُمرتم، أدوها بشروطِها وأركانها وواجباتها، وأكملوها بمستحباتها، ولا تتهاونوا بها، فتكونوا من الخاسرين.

أيها الناسُ: إنَّ كثيراً من المسلمين يتهاونون في صلاتِهم، فلا يؤدونها في الوقت المحدد لها. فوقت الظهر من زوال الشمس، وهو تجاوزها لوسط السماء، وعلامة ابتداءِ وقتها زيادةِ الظلِّ، بعد

انتهاء قصره ومدة وقتها مِن الزوال إلىٰ دخول وقتِ العصر، وذلك بأن يكون ظلُّ الشيءِ مساوياً له من ابتداء ظلِّ الزوال، وينتهي وقتُ العصرِ باصفرار الشمسِ في حالِ الاختيار، وبغروبِ الشمسِ في حالِ الضرورة، ثم يدخلُ وقتُ المغربِ من غروبِ الشمس، إلىٰ مَغيبِ الشفقِ الأحمر، حوالي ساعة ونصف من الغُروب، ثم يدخلُ وقتُ العشاءِ إلىٰ نصفِ الليل. أربعُ صلواتٍ أوقاتُها متوالية لا فصل بينها، كلما خَرَج وقتُ صلاةٍ، دخل وقتُ الأخرىٰ. ووقتُ الفجر مِن طلوع الفجرِ الصادق، وهو البياضُ المعترِضُ في الأفق إلىٰ طلوع الشمس، وهي منفصلةٌ عن بقيةِ الصلوات، بينها وبين العشاء، من نصفِ الليل إلىٰ طلوع الفجر، وبينها وبين الظهر، من طلوع الشمس إلىٰ زوالها. قال الله تعالىٰ: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وهذه تستوعبُ أوقاتَ الصلواتِ الأربع: الظهرَ والعصرَ، والمغربَ والعشاء، ثم فَصَّلَ وقال: ﴿وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ﴾ [الإسراء: ٧٨]. يعني صلاةَ الفجرِ سمّاها الله قرآناً لطول القراءةِ فيها ﴿إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا﴾ [الإسراء: ٧٨].

فلا يحلُّ للمسلمِ أنْ يقدمَ من صلاتِه جزءاً قبلَ الوقت، ولا أنْ يؤخّر منها جزءاً بعده. فكيف بمن يؤخّرون جميعَ الصلاة عن وقتها كسلاً وتهاوناً وإيثاراً للدنيا علىٰ الآخرة؟ يتنعمون بنومهم علىٰ فرشهم، ويتمتعون بلهوهم ومكاسبهم، كأنما خُلِقوا للدنيا، كأنهم لا يقرؤون القرآن، كأنهم لا يقرؤون قولَ الله تعالىٰ: ﴿فَوَيۡلٞ

لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤-٥]، وكأنهم لا يقرؤون: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [مريم: ٥٩-٦٠]، كأني بهم لم تبلغهم أحاديثُ النبيِّ ﷺ، في وعيدِ من أضاعَ الصلاةَ، أو لم يبالوا بذلك، لقد قال النبي ﷺ: **«الذي تفوتُه صلاةُ العصر كأنما وتَر أهلَه ومالَه»**(١) أي كأنما أصيب بفقد أهله وماله، فسبحان الله ما أعظمَ الأمر، وما أفدحَ الخسارة.

الذي تفوتُه صلاةُ العصر، كأنما فقد أهلَه ومالَه، فأصبح أعزب بعد التأهل، وفقيراً بعد الغنىٰ. هكذا قال النبيُّ ﷺ، وما ينطقُ عن الهوىٰ. تصوروا لو أنَّ شخصاً مِن بيننا، كان له أموالٌ وأهل، وكان مسروراً في مالِه وبين أهلِه، ثم أصيبَ بجائحةٍ أتلفَتْ أموالَه، وأهلَكَتْ أهلَه، فماذا تكون حالُ الناس بالنسبة له؟ إنهم لا بدّ أن يرحموه ولا بدَّ أن يواسوه في هذه المصيبة، ويقدمون له أنواع العزاء. ومع ذلك وللأسف الشديد، ترىٰ كثيراً من الناس تفوتُهم صلاةُ العصر وصلواتٌ أخرىٰ كثيرة، ولا يحزنون لذلك، ولا يُبالون بما حدَث، وإخوانهم المسلمون يشاهدونهم علىٰ ذلك، فلا يرحمونهم، ولا يخوفونهم من عذابِ الله وعقابه، الذي يعمُّهم جميعاً، إذا لم يقوموا بما أوجب الله عليهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وكثيرٌ من المصلين يتهاونون بستر العورة، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿ ۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١]، قال العلماء مُحدّدين للعورة: عورةُ الرجلِ ما بين السّرةِ والركبة، وعورةُ المرأةِ البالغةِ جميعُ بدنِها ما عدا الوجه، فإنه عورةٌ في النظر، وليس عورةً في الصلاة. فلا يجبُ عليها أن تستره في الصلاة، إلا أن يراها رجلٌ، غير زوج ولا مُحرم، فيجبُ عليها ستره حينئذٍ من أجلِ أن لا ينظرَ إليها لا مِن أجلِ الصلاة.

فاتقوا الله عبادَ الله، وتستّروا في الصلاة بثوبٍ مُباح طاهرٍ، لا يصفُ لونَ الجلدِ من ورائه، واحذروا التهاونَ في ذلك، فإنَّ كثيراً من المترفين يلبسون ثياباً ناعمةً رهيفةً، أو صافيةً لا تستر، لأن لونَ الجلد يبينُ من ورائها، وليس عليهم إلا سراويل قصيرة، لا تصل إلىٰ الركبة، فيبينُ لونُ الفخذِ من تحت الثوب. وهؤلاء لم يأتوا بواجب الستر الذي هو من شروط الصلاة، فعليهم أنْ يطوّلوا السراويل من السّرة إلىٰ الركبة، ليستروا بذلك عورتهم.

وإن مما يتهاون به بعضُ الناس: الطهارةَ، فتراهم إذا بالوا، لا يبالون بما يصيبهم من البول، يطير رشاشه علىٰ ثيابِهم أو أبدانهم ثم لا يغسلونه، وأقبحُ من ذلك أنَّ الواحدَ منهم يبولُ ثم يقومُ من بولِه لا يستجمرُ ولا يستنجي، أو يستجمرُ استجماراً لا يُنقّي، واستنجاءً لا يكفي فيتلطخون بالبول، ولقد قال كثيرٌ من أهل العلم: إنَّ الوضوءَ لا يصلح إذا لم يستنجِ بعدَ البول، أو يستجمرَ استجماراً منقياً، فيكون من لم يستنج أو يستجمر بعد بوله، قد صلّىٰ متلوثاً

بالنجاسة، وبدون وضوءٍ صحيح، ولقد صحّ عن النبيِّ ﷺ: أنه مر بقبرين يعذبان، وذكر أنَّ أحدهما لا يستبرىءُ من البول[(١)]، أفسترضىٰ أيها المؤمنُ أن يكونَ أولَ ما يفجؤك في قبرِك عذابُ الله؟ أفسترضىٰ أن تخرجَ من أهلك الذي كنت معهم مسروراً منعماً إلىٰ قبرٍ تكون فيه محزوناً مُعذباً؟ إنك لمستحق لذلك إذا لم تتق الله وتتنزه من بولك، إنَّ قيامَ الإنسانِ من بوله، بدونِ استجمارٍ أو استنجاءٍ، لأمرٌ ينفرُ منه صبيانُ المُسلمين، فهل ترضىٰ لنفسِك أمراً ينفرُ منه صبيان المسلمين؟! فاتَّقِ الله أيها المسلم، وتب إلىٰ ربِّك.

وإنَّ مما يتهاون به بعضُ الناس: الخشوعَ في الصلاة، وهو حضورُ القلبِ وسكونُ الأعضاءِ، فأما حضورُ القلب فكثير من الناس من حين ما يدخلُ في الصلاة، يبدأ قلبُه يتجوّل يميناً وشمالاً في التفكير والهواجيس، ومن عَجبٍ أنه كان لا يفكّر في هذه الأمور قبل أن يدخلَ في الصلاة، وأعجبُ من ذلك أنها أمورٌ لا فائدةَ منها غالباً، فهي لا تهمّه في شؤون دينه ولا دُنياه، ولكن الشيطانَ يجلبُها إليه ليُفسِدَ عليه صلاتَه. ولهذا تجدُه يخرج من صلاتِه وما استنار قلبُه، ولا قرّت بها عينُه، ولا انشرحَ بها صدرُه، ولا قوي بها إيمانُه، لأنها صارت عبارةً عن حركاتٍ كحركات الآلة الأتوماتيكية، وإن هذا الداء، أعني الهواجيسَ في الصلاة، لداءٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٨) و(١٣٦١)، ومسلم (٢٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

مستفحل، ومرضٌ مُنتشرٌ، ليس بين عامة الناس، ولكن بين عامة الناس وخواصِّهم، حتىٰ ذوي العلم والعبادة، إلا مَن شاء الله تعالىٰ ولكن لكلِّ داءٍ دواءٌ ولله الحمد، فإذا أحسَّ الإنسانُ بذلك، فليستعِذْ بالله مِن الشيطان الرجيم، وليستحضر أنه بَيْنَ يديِّ الله عزّ وجل، الذي يعلمُ خائنةَ الأعين، وما تُخفي الصدور، وليتدبّر ما يقولُ في صلاته، وما فعل فلعلَّ اللهَ أن يُذهبَ عنه ما يجد.

وأما سكونُ الجوارح، فكثيرٌ من المُصلين لا تسكنُ جوارحُه، تجدُه يعبثُ بيديه أو رجليه أو عينيه أو رأسِه، يحرّكُ يدَه ينظرُ إلىٰ ساعتِه، يعبثُ في لحيتِه، يقدم رجلَه ويردّها، يرفعُ بصرَه إلىٰ السماء، ورفعُ البصرِ إلىٰ السماء في الصلاةِ يُنافي الأدبَ مع الله، ولذلك كان حراماً، وحذر منه النبيُّ ﷺ، تحذيراً بالغاً، وقال فيه قولاً شديداً، فقال ﷺ: **«ما بال أقوامٍ يرفعون أبصارَهم إلىٰ السماء في صلاتهم»** فاشتد قوله في ذلك حتىٰ قال: **«لينتهين عن ذلك أو لتخطفنَّ أبصارَهم»**(١).

فاتقوا الله عباد الله، واحذروا أن تتعرضوا لعقوبةِ الله، أما الحركة التي لمصلحةِ الصلاة، فهذه لا بأسَ بها، بل هي مطلوبة، ولذلك أخّر النبيُّ ﷺ ابن عباس حينما صلّىٰ معه، فوقف عن يسارِه، فأخذ برأسِه من ورائِه، فجعله عن يمينه، فإذا تحرّك المصلي لتعديل الصف، أو للقرب منه، أو للدخول في الصف

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

المقابل له، أو جَرَّ أخاه لسد الخلل بينهما، فكلٌّ ذلك جائزٌ مطلوبٌ، لأنه من تكميل الصلاة.

فاتق الله أيها المسلم في صلاتِك، اتخذها عبادةً لا عادةً، اخشعْ فيها لربِّك واحضر قلبَك، وأسكن جوارحك، فإنَّ الله يقول: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١].

وفقني اللهُ وإياكم للقيام بعبادته والإخلاص له والمتابعة لرسوله، ووقانا من الزيغ والفتن، إنه جواد كريم رؤوف رحيم.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كل ذنب فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



صفة الصلاة

الحمدُ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفره ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضل له، ومَن يضلل فلا هادي له. وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، وأقيموا الصلاةَ فإنّ الصلاةَ عمود دينكم، ولن يقومَ البنيانُ بدون عموده، ولا حظَّ في الإسلام لمن تركَ الصلاة. أقيموا الصلاة ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣]، أقيموا الصلاةَ كما أُمرتُم، صلوا كما صلّىٰ رسولُ الله ﷺ، أسبغوا الوضوءَ واستقبلوا القبلة، قوموا لله مُخلِصين، فاستقبلوا وجهَه بقلوبِكم وبيتَه بأبدانِكم واعلموا أنّ الله قبل وجه المُصلي، اطمئنوا في صلاتِكم، لا تصلوها وأنتم عُجالىٰ، فلا صلاةَ بدون طمأنينة. دخل رجلٌ المسجدَ ورسولُ الله ﷺ جالِسٌ، فصلّىٰ صلاةً لا يطمئن فيها، ثم جاء فسلّم علىٰ النبيِّ ﷺ، فرد عليه السلام وقال: «**ارجع فصلِّ، فإنك لم تُصل**» فرجَعَ فصلّىٰ كصلاتِه الأولىٰ، ثم جاء فسلّم علىٰ النبيِّ ﷺ، فقال: «**ارجع فصل فإنك لم تصل**» ثلاثاً، والنبي ﷺ يردُّه لعلّه يقيمُ صلاتَه، ولأجل أن يزدادَ شغفه بتعليم النبيِّ ﷺ، ولذلك قال

الرجلُ: والذي بعثك بالحقِّ لا أحسن غير هذا فعلّمني، فقال النبيُّ ﷺ: **«إذا قمتَ إلىٰ الصلاةِ فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلةَ فكبِّر، ثم اقرأ ما تيسَّر معكَ مِن القرآن، ثم اركَع حتّىٰ تطمئنَ راكعاً، ثم ارفعْ حتّىٰ تطمئنَّ قائماً، ثم اسجُد حتىٰ تمطئنَّ ساجداً، ثم ارفعْ حتّىٰ تطمئنَّ جالساً، ثم اسجُدْ حتّىٰ تطمئنَّ ساجداً، ثم افعلْ ذلك في صلاتِك كلها»**(١).

أيها المسلمون: إنّ مَن صلىٰ بدون طمأنينةٍ فلا صلاةَ له، وإنْ صلّىٰ مئةَ مرةٍ. كما قال رسولُ الله ﷺ لهذا الرجل: **«ارجع فصلِّ فإنك لم تصل»**، اقرأوا الفاتحة في كلِّ ركعةٍ، فإنّه لا صلاةَ لمن لم يقرأ بفاتحةِ الكتاب، واقرأوا معها في الفجر سورةً مِن طوالِ المُفصل، وفي المغربِ مِن قصارِه أحياناً، ومِن طوالِه أيضاً، فقد كان النبيُّ ﷺ ربما قرأ في المغرب بسورةٍ طويلةٍ، قرأ مرةً بالأعراف ومرةً بالصافات، ومرةً بحم الدخان، ومرّة بسورة محمد، ومرة بالمرسلات(٢) واقرأوا في الظهر والعصر والعشاء الآخرة من أوساط المُفصل، طوال المفصل من قٓ إلىٰ عم، وأوساطه من عم إلىٰ الضحىٰ، وقصاره من الضحىٰ إلىٰ آخر القرآن. ارفعوا أيديكم عند تكبيرة الإحرام إلىٰ المناكب أو إلىٰ الأذنين، ثم ضعوا اليُمنىٰ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٧) و(٦٢٥٢)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر كتاب التمهيد لابن عبد البر ٨/ ٨٢، وزاد المعاد ١/ ٢٠٤.

علىٰ مِفصل كَفِّ اليُسرىٰ بعد التكبيرة علىٰ صُدورِكم، وانظروا موضع سجودكم، ولا تلتفتوا في الصلاة، ولا ترفعوا أبصارَكم إلىٰ السماء، فقد قال ﷺ: **«لينتهين أقوامٌ عن رفعِ أبصارِهم إلىٰ السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم»**(١) استفتحوا الصلاة بعد ذلك فقولوا: اللهم باعد بيني وبينَ خطاياي، كما باعدتَ بين المشرقِ والمغرب اللهم نقني من خطاياي، كما يُنقىٰ الثوبُ الأبيض من الدنس، اللهم اغسلْني من خطاياي بالماء والثلج والبرد، أو قولوا سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالىٰ جدك ولا إله غيرك، ثم تعوذوا بالله مِن الشيطان الرجيم، ثم اقرؤوا الفاتحةَ والسورة، ثم اركعوا مُكبِّرين، وارفعوا أيديكم عندَ الركوع، وضعوها علىٰ ركبكم مفرقةَ الأصابع وجافوها عن جنبيكم، واعتدلوا في رُكوعِكم فسووا ظهورَكم وساووها مع رؤوسكم، فقد كان ﷺ يَسوّي ظهرَه ورأسَه، لا ينزل رأسَه ولا يرفعه، وعظِّموا ربَّكم في ركوعكم، فقولوا: سبحان ربِّي العظيم، وكرروا ذلك، وكان النبيُّ ﷺ، يُكثرُ في ركوعه وسجوده من قوله: سبحانك اللهم ربّنا وبحمدك، اللهم اغفر لي(٢)، ارفعوا مِن الركوع قائلين: سمعَ الله لِمن حمدَه رافعين أيديكم إلىٰ المناكِب أو إلىٰ الأذنين، وبعدَ القيام قولوا: اللهم ربّنا لك الحمد ملء السمٰوات وملء الأرض وما بينهما، وملء ما شئتَ

---

(١) أخرجه مسلم (٤٢٨) من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

مِن شيءٍ بعد أهلَ الثناء والمجد، أحقُّ ما قال العبد، وكلُّنا لك عبد، لا مانعَ لما أعطيتَ ولا مُعطي لما منعتَ، ولا ينفعُ ذا الجدِّ منك الجدُّ. والمأموم لا يقول سمعَ الله لمن حمده، لقول النبي ﷺ: «**إذا قال الإمامُ: سمعَ الله لمن حمده فقولوا: ربّنا ولك الحمد**»(١) ثم اسجدوا مُكبِّرين ولا ترفعوا أيديكم عندَ السجود، اسجدوا علىٰ الأعضاءِ السبعة، الجبهةِ مع الأنف، واليدين والركبتين، وأطراف القدمين. ضعوا أيديَكم حالَ السجودِ علىٰ الأرض، وأصابعها نحو القبلةِ مضموماً بعضُها إلىٰ بعضٍ محاذية لمكانِ الجبهة والأنف، أو محاذية للمنكب. اعتدلوا في سجودكم، فارفعوا البطون عن الفخذينْ، والفخذين عن الساقين، ونحُّوا اليدين عن الجنبين، فقد كان النبيُّ ﷺ يُنحيها حتىٰ يُرىٰ بياضُ إبطِه، إلا إذا كان الإنسان مأموماً، فإنه لا يُنحيها إذا كان يُؤذي من بجنبه، وارفعوا الذراعين عن الأرض، فإن النبي ﷺ نهىٰ عن بسطها علىٰ الأرض، وقولوا: سبحان ربيَ الأعلىٰ وكرروها، وقولوا: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. ولا تسجدوا علىٰ لباسٍ عليكم من ثوبٍ أو مشلح أو غترة، إلا لحاجة كشدة حرارة الأرض أو خشونتها أو نحو ذلك. ثم ارفعوا من السجود مكبرين واجلسوا علىٰ قدمِ الرجل اليُسرىٰ، وانصبوا قدم الرجل اليُمنىٰ، وضعوا اليدَ اليُمنىٰ علىٰ فخذ الرجل اليمنىٰ أو علىٰ ركبتها، وضموا منها الخنصر والبنصر،

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١١) من حديث أنس رضي الله عنه.

وحلِّقوا إبهامها مع الوسطىٰ، وحرّكوا السبابة عندَ الدعاء، وضعوا اليدَ اليُسرىٰ علىٰ فخذِ الرِّجل اليُسرىٰ أو ركبتها، مضمومةً أصابعُها إلىٰ بعض، وقولوا: ربِّ اغفر لي وارحمني، واهدني وارزقني، واجبرني وعافني، ثم اسجدوا السجدة الثانية مُكبرين واصنعوا كما صنعتُم في السجدةِ الأولىٰ، قولاً وفعلاً، ثم صلّوا الركعةَ الثانيةَ بدون استفتاح ولا تعوّذ كالركعة الأولىٰ، ثم اجلسوا للتشهّد واصنعوا في جلوسِكم كما فعلتم في الجلوس بين السجدتين، وقولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليكم أيها النبيُّ ورحمة الله وبركاته، السلامُ علينا وعلىٰ عبادِ الله الصالحين، أشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، فإنْ كانت الصلاة ركعتين فأكملوا التشهّدَ وسلّموا علىٰ اليمين، السلام عليكم ورحمةُ الله، وإن زِدتم في التسليمة الأولىٰ: وبركاته فلا بأس، وسلموا علىٰ اليسار كذلك. وإن كانت الصلاة أكثر من ركعتين، فقوموا بعد التشهد الأول مكبرين وارفعوا أيديَكم عند القيام، وصلّوا ما بقيَ من صلاتِكم علىٰ صفةِ ما سبقَ في الركعة الثانية، إلا أنكم تقتصرون علىٰ الفاتحة وتجلسون للتشهد الأخير متوركين بأن تنصبوا قدم اليمنىٰ، وتُخرجوا الرِّجل اليُسرىٰ مِن تحت ساقِها، وتستقرُّوا علىٰ الأرض.

أيها المسلمون: هذه صفةُ الصلاةِ فأقيموها واتقنوها لعلكم تُفلحون، فقد قال الله تعالىٰ: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ

خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾
وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ
غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ
لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ
ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [المؤمنون:
١-١١].

بارِكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

من أحكامِ الصلاة

الحمد لله الذي وعد المحافظين علىٰ الصلاة أجراً عظيماً، وأعد لهم في جنات الفردوس نعيماً مقيماً. ونشهد أن لا إلـٰه إلا الله، وحده لا شريك له، فأنْعِم به رحيماً كريماً. ونشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ المصلين، وإمامُ المتقين، وقائدُ الغُرِّ المحجلين، صلىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله، وحافظوا علىٰ الصلوات، وأقيموها في الجمع والجماعات، ولا تضيعوها وتهملوها، فتقعوا في الهلكات قال تعالىٰ: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴾ [مريم: ٥٩]، فمن أضاع الصلاة، ولم يتب من ذلك، لقي الغَيَّ في الدنيا والآخرة. والغَيُّ هو الخسران المبين. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: الغيُّ واد في جهنم، بعيد القعر خبيث الطعم، فمن كان محافظاً عليها فليحمد الله علىٰ نعمته ويسأله الثبات علىٰ ذلك، ومن لم يكن محافظاً عليها فليتب إلىٰ الله من ذنبه، وليرجع إلىٰ ربه من قبل أنْ يزيغ قلبه، فيكون من الهالكين.

حافظوا عليها بفعل شروطها وأركانها، وواجباتها وسننها، فإذا أتىٰ أحدكم الصلاة، فليسبغ الوضوء، ثم ليستقبل القبلة، فإنَّ استقبال القبلة لا بد منه في الصلاة، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَمِنۡ حَيۡثُ

خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٥٠]، ثم يستفتح الصلاة بما ورد عن النبي ﷺ، ثم يتعوذ ويقرأ فاتحةَ الكتابِ، فإنه لا صلاةَ لمن لم يقرأ بها، ووجوبها علىٰ الإمام والمأموم والمنفردِ، لعمومِ الحديث وعدم المخصص الصحيح، وينبغي للأئمة؛ أئمة المساجد أن يراعوا حال المأمومين في الركعتين بَعْدَ التشهد الأول، فيتأنوا في قراءةِ الفاتحة حتىٰ يكملها المأمومون الذين خلفهم، فإذا قرأ الفاتحة قرأ بعدها ما تيسَّر من القرآن في المغرب بقصارِ المفصل غالباً، والسنةُ أنْ يقرأ أحياناً بغير قِصار المفصل في المغرب، فقد ثبت أنَّ النبيَّ ﷺ، قرأ فيها بسورةِ الأعراف، وقرأ فيها بسورة محمد، وقرأ فيها بسورة الطور، وقرأ فيها بسورة المُرسلات، ويكون في الفجر من طوال المفصل، ويكون في الظهر والعصر والعشاء، من أوساط المفصل، إلا أنَّ القراءةَ في الظهر تكونُ أطولَ من قراءة العصر، فإذا فرغ من القراءة رَكَع وقال: سبحان ربي العظيم، الواجبُ مرةٌ، وأدنىٰ الكمال ثلاث، ثم يرفع رأسه قائلاً: سَمِعَ الله لمن حمده، فإذا تم قيامُه قال: ربنا ولك الحمد، وإن كان مأموماً قال حين الرفع: ربنا ولك الحمد، ولا يقول سمع الله لمن حمده. لقول النبي ﷺ: «**فإذا قال ـ يعني الإمام ـ سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد**»(١). ثم يسجد علىٰ أعضائه السبعة: الجبهة

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١١) من حديث أنس رضي الله عنه.

والأنف تبع لها، واليدين، والركبتين، وأطراف القدمين. ولا يجوز أنْ يرفع رجليه عن الأرض، ولا أنْ يرفع أنفَه ولا شيئاً من هذه الأعضاء عن محلِّ سجودِه، ولا يجوز أنْ يسجدَ بجبهته علىٰ كفيه.

وأما السجود علىٰ المنديل أو غيره، من الأشياء المنفصلة عن المصلي فلا بأس به، لكن تركه أفضل. وأما الأشياء المتصلة به كثوبه وغترته، فيكره السجود عليه إلا من حاجة، ويقول في سجوده: سبحان ربي الأعلىٰ، ولا يجوز للمصلي أنْ يقرأ القرآن وهو راكعٌ وساجدٌ، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كشف النبي ﷺ الستر ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه، والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: «**اللهم هل بلغت ثلاث مرات إنه لم يبقَ من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم وترىٰ له، ألا وإني نُهيت أنْ أقرأ القرآنَ راكعاً أو ساجداً**»(١)، وقال علي بن أبي طالب: نهاني رسول الله ﷺ عن قراءة القرآن وأنا راكع أو ساجد، فإن قرأ القرآن وهو راكعٌ أو ساجدٌ، متعمداً عالماً بنهي النبي ﷺ فقد قال بعض العلماء: إن صلاتَه تبطل لمخالفته نهي النبي ﷺ، فأما إذا دعا في سجوده بآية من القرآن وهو لم يقصد القراءة وإنما قصد الدعاء فهذا لا بأس به، مثل أن يقول: ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦]، أو غيرها من آيات الدعاء، فهذا لا بأس به ثم يرفع من السجود

---

(١) أخرجه مسلم ٤٧٩ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فيقول: اللهم اغفر لي وارحمني، واهدني وعافني، وارزقني[١]، ثم يفعل ذلك في صلاته كلها.

وعليكم بالطمأنينة في الصلاة، فإنه لا صلاة لمن لا يطمئن في صلاته أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١-١١].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٩٧) من حديث أبي مالك الأشجعي رضي الله عنه.

من شروطِ الصلاةِ وأركانها

الحمدُ لله الذي شَرعَ لعبادِه الشرائعَ وأكملَها، وبيَّن لهم حدودَها وفروضها وسنَنها، لم يترك عبادَه في حِيرةٍ مِن دينِهم، ولا في نقصٍ من عباداتهم، بل بيّن لهم الدينَ وأكملَه، فلم يمت نبيُّه، حتّىٰ ترك أمته علىٰ المحجة البيضاء ليلها كنهارِها، لا يزيغُ عنها إلا هالِك، فلله الحمدُ والنعمةُ، والفضلُ والمنّة. ونشهد أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنّ اللهَ فرضَ فرائضَ فلا تضيعوها، وحَدَّ حُدوداً فلا تعتدوها، فمن يتعدَّ حدودَ الله فقد ظلمَ نفسَه.

أيها الناسُ: لقد فَرضَ الله عليكم في صلاتِكم الطهارةَ من الأحداث، والطهارة من الأنجاس، فمن صلّىٰ بغيرِ وضوءٍ، فلا صلاة له، ولو كان ناسياً، فلو نقض الوضوء، ثم صلّىٰ قبلَ أنْ يتوضأ ناسياً، وجبَ عليه أنْ يتوضَّأ ويُعيدَ الصلاة، لقول النبي ﷺ: **«لا يقبلُ الله صلاةَ أحدِكم إذا أحدثَ حتّىٰ يتوضأ»**[1] ولو صلّىٰ وعلىٰ بدنِه نجاسةٌ يعلم عنها، أو علىٰ ثوبِه نجاسة يعلم عنها، فلا

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

صلاةَ له، فإنْ كان لا يعلم عنها، أو كان يعلم ولكن صلّىٰ بالنجاسة ناسياً فصلاتُه صحيحة.

وفرض الله عليكم ستر العورة في الصلاة، قال الله تعالىٰ: ﴿ ۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١]، فيجبُ علىٰ المُصلي، أنْ يسترَ عورتَه بثوبٍ طاهرٍ مُباح، لا يصفُ البشرةَ، أي لا يبينُ من ورائه لونُ الجلد. فإنْ صلّىٰ بثوبٍ نجس عالماً بنجاستِه فلا صلاةَ له، إلا أنْ يكونَ ناسياً. ومن صلّىٰ بثوبٍ مُحرّم عليه فلا صلاةَ له، فإذا صلّىٰ أحدٌ بثوبٍ فيه صورة فلا صلاةَ له إلا إن كان لا يدري. ومن الثياب ثياب الخيلاء، فمن جرَّ ثوبَه خُيلاء لم ينظر الله إليه، ولا تصحُّ له صلاةٌ ما دامَ عليه. ومن نزل ثوبُه عن كعبيه من الرجال فهو في النار، قال النبيُّ ﷺ: «**ما أسفلُ من الكعبين فهو في النار**»[1]. ومن صلّىٰ في ثوبٍ رهيفُ يرىٰ من ورائه لونُ الجلد فلا صلاةَ له. فعلىٰ الذين يلبسون السراويل القصار التي تسمىٰ الهاف عليهم أنْ يلبسوا فوقها ثوباً ساتراً لا يصف البشرة، وذلك لأنَّ الواجب عليهم أنْ يستروا ما بينَ السّرةِ إلىٰ الرُّكبة.

وقد قسّم فقهاؤنا ـ رحمهم الله ـ العورة في الصلاة إلىٰ ثلاثة أقسام، مخفَّفة ومغلَّظة ومتوسطة، فالمخففة عورةُ الذكر من سبع سنين إلىٰ عشر، فهذا يكفي ستر فرجيه القبل والدبر، والمغلظة عورة المرأة البالغة الحرة، فيجب عليها أن تستر جميع بدنها حتىٰ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يديها ورجليها في الصلاة إلا الوجه فلا يجبُ عليها ستره إلا أن يكون عندها رجال غير محارم لها فيجب عليها أن تستر وجهها عنهم، أما العورة المتوسطة فهي سوىٰ ذلك، مثل عورة الرجل من تمام عشر سنين فأكثر ومثل عورة البنت الصغيرة، وهذا القسم من العورة هو ما بين السرة إلىٰ الركبة.

وكلما كان اللباس أكملُ في هيئتِهِ وسترِه وحالِه فهو أكمل، ولذلك قال أهلُ العلم: الأفضلُ للرَّجل أن يصليَ ساتراً رأسَه. ومما فرضَ الله عليكم في الصلاة، أن تطمئنوا بها، فمن صلّىٰ بلا طمأنينةٍ فلا صلاةَ له، وإن صلّىٰ مئةَ صلاة. لأنّ رجلاً صلّىٰ في عهد النبيِّ ﷺ بلا طمأنينة فقال له النبي ﷺ: «ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ»[1]، ونَقْرُ الصلاةِ مِن أفعالِ المنافقين الذين إذا قاموا إلىٰ الصلاة قاموا كُسالىٰ، وإن كثيراً يُخِلّون بالطمأنينة خُصوصاً في القيام بعدَ الركوع، وفي الجلوس بين السجدتين، ولقد كان النبيُّ ﷺ يطيلُ فيهما حتّىٰ يقولَ القائل: قد نسي.

فاتقوا الله أيها المسلمون، والزموا حدُودَه لعلكم تُفلحون، ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝١٣٢ ۞ وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ۝١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٧) و(٦٢٥٢)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَـٰمِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٢-١٣٦].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

العناية بالصلاةِ والخشوع فيها

الحمدُ للهِ الذي فرضَ علىٰ عباده الصلوات، لحِكمٍ بالغةٍ وأسرارٍ، وجعلها صلةً بين العبد وربِّه ليستنيرَ بذلك قلبُه ويحصل له المطلوب في الدنيا ودار القرار. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، العزيز الغفار. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المصطفىٰ المختار، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان آناء الليل والنهار، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وحافِظوا علىٰ الصلواتِ والصلاة الوسطىٰ، وقوموا لله قانتين، حافِظوا علىٰ الصلوات بأداء أركانِها وشروطِها وواجباتِها. ثم كمّلوها بفعلِ مُستحباتها، فإنَّ الصلاةَ عمودُ الدين، ولا دينَ لمن لا صلاةَ له.

أيها المسلمون: لقد فُرضَت الصلاةُ علىٰ نبيِّكم مِن الله تعالىٰ إليه بلا واسطةٍ، وفُرِضت فوقَ السمٰوات العُلىٰ، وفُرضت خَمسينَ صلاةً حتّىٰ خُفّفت إلىٰ خَمسِ صلواتٍ بالفعل وخمسين بالميزان، ألم يكن هذا أكبر دليل علىٰ فضلها والعناية بها. الصلاةُ صِلةٌ بين العبد وبين ربِّه، يقفُ بين يديه مُكبراً مُعظماً، يتلو كتابَه ويسبِّحه ويعظِّمه ويسألُه من حاجات دينِه ودنياه ما شاء، جدير بمن كان مُتصلاً بربِّه أن ينسىٰ كلَّ شيء دونه، وأن يكون حين هذه الصِّلة خاشعاً قانتاً، مُطمئناً مُستريحاً، ولذلك كانت الصلاةُ قرةَ أعينِ العارفين وراحةَ قلوبِهم، لما يجدون فيها مِنَ اللذة والأنس بربِّهم

ومعبودِهم ومحبوبهم، جديرٌ بمن اتصل بربه أنْ يخرج من صلاته بقلبٍ غير القلب الذي دخلها به، أنْ يخرج منها مملوء قلبه فرحاً وسروراً وإنابةً إلىٰ ربِّه وإيماناً، ولذلك كانت الصلاة تنهىٰ عن الفحشاء والمُنكر لما يحصلُ للقلبِ منها مِن النور، والإيمان، والإنابة، جديرٌ بمن عرَف حقيقةَ الصلاة وفائدتَها وثمراتِها، أنْ يكونَ أكبرَ همِّه، وأن يكون منتظراً لها، مُشتاقاً إليها. ينتظرُ الصلاةَ بعد الصلاة، أرأيتُم لو كان لأحدِكم حبيبٌ يعده الاتصال به في ساعة من ليلٍ أو نهارٍ، ألم يكن ينتظرُ تلك الساعةِ بغاية الشوقِ حتّىٰ إذا بلغها ظفر بمطلوبِه، واتصل اتصالاً كاملاً بمحبوبه.

أيها الناس: إنَّ كثيراً من المُصلين لا يعرفونَ فائدةَ الصلاةِ حقيقةً ولا يقدرونها حقَّ قدرِها، ولذلك ثَقُلت الصلاةُ عليهم، ولم تكن قُرةً لأعينهم ولا راحةً لأنفسِهم، ولا نوراً لقلوبهم، ترىٰ كثيراً منهم ينقرون الصلاةَ نقرَ الغُراب، لا يطمئنون فيها، ولا يذكرون الله فيها إلا قليلاً، وهؤلاء لا صلاةَ لهم ولو صلّوا ألفَ مرّة، لأنّ الطمأنينة في الصلاة ركنٌ من أركانها. ولذلك قال النبي ﷺ للرجل الذي كان لا يَطمئنُّ في صلاته: «**ارجع فصلِّ فإنك لم تصل**»[1] فصلىٰ عدة مرّات وكلّ مرةٍ يقول له النبيُّ ﷺ: «**ارجع فصلِّ فإنك لم تصل**» حتّىٰ علّمَه النبي ﷺ وأمره بالطمأنينة. وتجد كثيراً مِنَ

(١) أخرجه البخاري (٧٥٧) و(٦٢٥٢)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الناس إنْ لم يكن أكثر الناس، يصلي بجسمِه لا بقلبِه، جسمُه في المصلىٰ وقلبُه في كلِّ وادٍ، فليس في قلبِه خشوع، لأنه يجولُ ويفكّر في كلِّ شيء، حتّىٰ في الأمور التي لا مصلحة له منها، وهذا ينقص الصلاة نقصاً كبيراً، وهو الذي يجعلها قليلة الفائدة للقلب، بحيث يخرج هذا المُصلي من صلاتِه، وهي لم تزده إيماناً، ولا نوراً. وقد فشا هذا الأمرُ أعني الهواجس في الصلاة، ولكن الذي يُعين علىٰ إزالته هو أنْ يفتقرَ العبدُ إلىٰ ربّه، ويسأله دائماً أنْ يُعينه علىٰ إحسانِ العمل، وأنْ يستحضرَ عند دخوله في الصلاة أنه سيقفُ بين يدي ربِّه وخالقِه الذي يعلمُ سرَّه ونجواه، ويعلمُ ما توسوس به نفسُه، وأنْ يعتقدَ بأنه إذا أقبلَ علىٰ ربِّه بقلبه أقبلَ الله عليه، وإنْ أعرضَ أعرضَ اللهُ عنه، وأن يؤمن بأنَّ روحَ الصلاةِ ولبها هو الخشوعُ فيها وحضورُ القلب، وأنّ الصلاةَ بلا خُشوعِ القلب، كالجسم بلا روح، وكالقشور بلا لُبٍّ، ومن الأمور التي تستوجبُ حضورَ القلبِ، أن يستحضرَ معنىٰ ما يقول، ومعنىٰ ما يفعل في صلاته، وأنه إذا كبَّر ورفعَ يديه فهو تعظيمٌ لله، وإذا وضعَ اليُمنىٰ علىٰ اليُسرىٰ، فهو ذلٌّ بين يديه، وإذا ركعَ فهو تعظيمٌ لله، وإذا سجدَ فهو تطامن أمام علو الله. وأنه إذا قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾، أجابَ اللهُ من فوق عرشه، قائلاً: حمدني عبدي. فإذا قال: ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، قال الله: أثنىٰ عليَّ عبدي. فإذا قال: ﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ قال الله: مجّدني عبدي. فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال الله: هذا بيني وبين عبدي

نصفين ولعبدي ما سأل[١]. هكذا يجيبك مولاك من فوق سبع سمٰوات فاستحضر ذلك، وإنك إذا قلت: سبحان ربي العظيم. سبحان ربي الأعلىٰ، وإن كنت تقولها بصوت خفي، فإنَّ الله تعالىٰ يسمع ذلك وهو فوق عرشه، فما ظنك إذا آمنت بأن الله تعالىٰ يُقبل عليك إذا أقبلتَ عليه في الصلاة، وأنه يسمع كلَّ قولٍ تقوله، وإن كان خفياً، ويرىٰ كلَّ فعلٍ تفعله، وإن كان يسيراً، إذا نظرتَ إلىٰ موضع سجودِكَ فإنَّ الله يراك، إنْ أشرتَ بإصبعك عندَ ذكر الله في التشهّد، فإنه تعالىٰ يرىٰ إشارتَك فهو تعالىٰ المُحيط بعبدِه، عِلماً وقُدرةً وتدبيراً، وسمعاً وبصَراً، وغير ذلك من معاني ربوبيته.

فاتقوا الله تعالىٰ أيها المسلمون، وأقيموا صلاتكم وحافِظوا عليها واخشعوا فيها، فقد قال ربُّكم في كتابه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١-١١].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (٣٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

مسؤولية الإمامِ والمأموم

إنَّ الحمدَ لله نحمده ونستعينُه ونستغفِرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له، ومن يضلِلُ فلا هادي له. وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان، وسلمّ تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، وتعلموا حدودَ ما أنزل الله علىٰ رسوله، لتعبدوا ربكم علىٰ بصيرةٍ وبُرهان، فإنّه لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. لا يستوي من يعبد الله وهو يعلمُ كيف يعبدُه، ويعلم أنه يعبدُه علىٰ شريعة الله تعالىٰ وسنةِ رسوله ﷺ، ومن يعبده وهو يجهلُ ذلك، ومتىٰ علمتم حدودَ ما أنزل الله، فاتقوا الله في التزامها ما استطعتم، وطبقوها كما علمتم وأطيعوا الله والرسولَ لعلكم تُرحمون، ولا تأخذكم في ذلك لومةَ لائمٍ أو انتقادَ منتقدٍ أتخشونهم، فاللهُ أحقُّ أنْ تخشوه إن كنتم مؤمنين.

أيها الناسُ: إنَّ من حدود ما أنزل الله علىٰ رسوله حدودَ صلاةِ الجماعة، حيث حدّ للإمام فيها والمأموم ما لم يكن محدوداً في حالة الانفراد، وكلٌّ واحدٍ منهما مسؤول عما يختصُّ به. فمن مسؤوليات الإمام: أنْ يحرصَ علىٰ إكمالِ الصلاةِ بحيث تكون مثل صلاةِ النبيِّ ﷺ في أصحابِه رضيَ الله عنهم، فإنها أتمُّ صلاةٍ وأخفها

كما قال أنس بن مالك رضي الله عنه: ما صليتُ وراء إمام قط أخف صلاةٍ ولا أتم صلاةٍ من رسول الله ﷺ[١]. فالإمامُ لو صلّىٰ وحدَه لكان له الخيار بين أن يقتصرَ علىٰ أقل واجبٍ في الصلاة، وبين أن يفعلَ أعلىٰ مطلوبٍ فيها، ولكنه إذا صلّىٰ بالجماعة لم يكن مُخيراً في ذلك، بل يجبُ عليه أن يُراعي مَن خلفه، بحيث يتمكنون مِن فعل أدنىٰ الكمال في صلاتهم، لأنه لا يصلّي لنفسه فحسب، وإنما يصلي لنفسِه ولمن خلفَه، فليتقِ الله فيهم ولا يحرمهم من فعلِ أدنىٰ الكمال خلفَه، وإن ترقىٰ إلىٰ أن تكونَ صلاتُه كصلاةِ النبيِّ ﷺ، فهو أكملُ وأطيب.

ومن مسؤوليات الإمام أيضاً: أنْ يحرصَ علىٰ إقامةِ الصفوفِ وتسويتها بالقول وبالفعل، إذا لم يفد القولُ فيأمرُهم بتسويةِ الصفوف وإقامتها، يؤكد ذلك عليهم ويتوعّدهم علىٰ مخالفتِها ويسويها بيدِه إن لم ينفع ذلك كما كان نبينا وإمامُنا وقدوتنا يفعل ذلك، فعن أنس بن مالك رضيَ الله عنه، أنّ النبيَّ ﷺ قال: «**سووا صفوفَكم، فإنَّ تسويةَ الصفِّ من تمامِ الصلاة**»[٢] متفق عليه، وللبخاري: «**من إقامة الصلاة**» ولأبي داود: «**رُصّوا صفوفكم، وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق**» وله من حديث ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ قال: «**أقيموا الصفوف، وحاذوا بين المناكب، وسدوا الخلل،**

---

(١) أخرجه البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤٦٩) من حديث أنس رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

ولينوا بأيدي إخوانكم، ولا تذروا فُرجاتٍ للشيطان»(١) (يعني الفضاء بين الرِّجلين، فإنّ الشيطانَ يدخلُ فيه من بين أهل الصف). وقال ﷺ: **«ومن وصَلَ صفاً وصلَه الله، ومن قَطَع صفاً قطعه الله»**(٢) وفي «الصحيحين» عن أنس بن مالك رضيَ الله عنه قال: أقيمَتِ الصلاةُ فأقبل علينا رسولُ الله ﷺ، بوجهه، فقال: **«أقيموا صفوفكم، وتراصوا»**(٣) وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسوي صفوفَنا حتّىٰ كأنما يسوي بها القداح، حتىٰ رآنا أنا قد عقلنا عنه، ثم خرجَ يوماً فقام حتىٰ كاد يكبّر فرأىٰ رجلاً بادياً صدرُه من الصفِّ، فقال: **«عباد الله لتسون صفُوفَكم، أو ليخالفنَّ اللهُ بين وجوهكم»**(٤) أي بين قلوبكم، كما في روايةٍ لأبي داود، وهذا وعيدٌ شديدٌ علىٰ من لا يسوونَ الصفوف، أنْ يخالف الله بين قلوبهم، فتختلف وجهات نظرِهم، وتضيعُ مصالحهم، بسبب اختلافهم. وعن البراء بن عازِب رضيَ الله عنه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يتخلل الصف من ناحية إلىٰ ناحية، يمسحُ صدورَنا ومناكبِنا

(١) أخرجه أحمد ٢/٩٨، وأبو داود (٦٦٦)، والنسائي ٢/٩٣ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) جزء من الحديث السابق.

(٣) أخرجه البخاري (٧١٨) ومسلم (٤٣٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

ويقول: «**لا تختلفوا فتختلف قلوبكم**»[(١)] وقال النعمان بن بشير رضي الله عنهما: كان رسولُ الله ﷺ يسوي يعني صفوفنا إذا قمنا للصلاة، فإذا استوينا كبرَّ[(٢)]، فانظروا قوله: فإذا استوينا كبّر. هذه الجملة الشرطية، تجدوها صريحةً في أنه ﷺ لا يكبِّر للصلاة حتىّ تستوي الصفوف، ولقد أدركَ ذلك الخلفاءُ الراشدون، والأئمة المتبعون لرسولِ الله ﷺ، ففي الموطأ عن أميرِ المؤمنين عُمرَ بن الخطاب رضيَ الله عنه، أنه كان يأمرُ بتسويةِ الصف، فإذا جاؤوه فأخبروه أن قد استوت كبّر[(٣)]، وكان قد وكّلَ رجالاً بتسويةِ الصفوف، وقال مالك بن أبي عامر: كنت مع عثمانَ بن عفان فقامتِ الصلاةُ وأنا أكلِّمه، يعني في حاجة، حتىٰ جاءَ رجالٌ كان قد وكّلهم بتسويةِ الصفوف، فأخبروه أنَّ الصفوف قد استوت، فقال لي: استوِ في الصف، ثم كبر[(٤)]. فهذا فعلُ رسول الله ﷺ وخلفائِهِ الراشدين، لا يكبِّرون للصلاة حتّىٰ تستوي الصفوف، أفليس من الجدير بنا أنْ يكون لنا فيهم أسوةٌ، أنْ نأمرَ بتسويةِ الصفوف وإقامتها، وأن ننتظرَ فلا نكبِّر للصلاةِ حتىٰ نراهم قد استووا علىٰ الوجه المطلوب، وأنْ لا نخشىٰ في ذلك لومةَ لائمٍ أو تضجّر

(١) أخرجه أبو داود (٦٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٦٥).

(٣) «الموطأ» ١/ ١٥٦ (٣٨٢).

(٤) «الموطأ» ١/ ١٥٧ (٣٨٣).

متضجِّر. لكن مع الأسف أن كثيراً من الأئمةِ فتح الله علينا وعليهم، لا يولي هذا الأمرَ عنايةً، وغاية ما عنده أن يقولها كلمةً علىٰ العادة: استووا واعتدلوا، فلا يشعر نفسَه بالمقصود منها، ولا يبالِ من خلفه بها، ولا يأتمرونَ بها، تجده يقولُ ذلك وهم باقونَ علىٰ اعوجاجِهم وتباعدِ بعضِهم من بعضٍ، ولو أنَّ الإمامَ شعر بالمقصودِ، ونظر إلىٰ الصفوف بعينِه، وانتظر حتّىٰ يراهم قد استووا استواءً كاملاً، ثم كبَّر لبرئت ذمتُه، وخرج من المسؤولية.

هذه بعض من مسؤوليات الإمام في إمامته.

أما المأموم، فإنه لو كان يصلّي وحدَه لكان مُخيراً بين أن يقتصر علىٰ أدنىٰ واجبٍ في صلاته، أو أن يطول فيها وإن كان الأفضل مراعاة السنة، ولكنه إذا كان مع الإمام فقد ارتبطتْ صلاتُه بصلاة إمامِه، فلا يجوزُ أن يتقدّم علىٰ الإمام بالتكبير ولا القيام، ولا القعودِ ولا الركوع، ولا السجود. ولا يأتي بذلك مع الإمام أيضاً، وإنما يأتي به بعده متابعاً له، فلا يتأخر عنه، قال النبي ﷺ: **«أما يخشىٰ الذي يرفعُ رأسَه قبل الإمام أن يحوّلَ الله رأسَه رأسَ حِمار، أو يجعلَ صورَته صورة حمار»**[1]، وقال أيضاً: **«إنما جُعل الإمامُ ليؤتمَّ به، فلا تختلفوا عليه، فإذا ركعَ فاركعوا، وإذا قال:**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

سَمعَ الله لمن حمدَه، فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلىٰ جالساً فصلوا جلوساً أجمعون»(١).

ومن مسؤوليات المأموم المحافظة علىٰ تسويةِ الصفوف، وأن يُحذِّر من العقوبة علىٰ من لم يسوها، وأن يحافظ علىٰ المراصّة فيها وسد خللها والمقاربة بينها ووصلها، بتكميل الأول فالأول، وأن يُحذِّر من عقوبة قطع الصفوف **«فإن من قطع صفاً قطعه الله»**، وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«لو يعلمُ الناسُ ما في النداء ـ** يعني الأذان **ـ والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه ـ** يعني يقترعوا عليه **ـ لاستهموا»**(٢) وقال: **«خَيْرُ صفوفِ الرجالِ أولها وشرُها آخرها»** وقال ﷺ: **«أتموا الصف المقدَّم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخَّر»**(٣) رواه أبو داود، ورأىٰ في أصحابه تأخراً وفي لفظ: رأىٰ قوماً في مؤخر المسجد، فقال: **«تقدموا فأتموا بي، وليأتم بكم مَنْ بعدَكم، لا يزال قومٌ يتأخرون حتىٰ يؤخِّرَهم الله»**(٤). فهل ترضىٰ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٣١٤، والبخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦١٥) و(٧٢١)، ومسلم (٤٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٣٣٣، وأبو داود (٦٧١)، والنسائي ٢/ ٢٩٣، وابن حبان (٢١٧٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم (٤٣٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أيها المسلمُ لنفسِك أنْ تكونَ في شرِّ الصفوف، وهو آخر الصفوف مع تمكنّك من أولها؟ هل ترضىٰ لنفسِك أنْ تعرّضها للعقوبة بالتأخّر عن مقدم الصفوف، حتىٰ يؤخّرك اللهُ في جميع مواقفِ الخير؟ هل ترضىٰ لنفسِك أنْ لا تصفَّ بين يدي ربِّك، كما تصفّ الملائكة عند ربِّها يتراصون في الصف ويُكملون الصفوفَ المقدمة؟ ما من إنسان يرضىٰ لنفسه بذلك، إلا وقد رضيَ لها بالخسران. فتقدموا أيها المسلمون إلىٰ الصفوف، وأكملوا الأول فالأول، وتراصوا فيها وتساووا ولينوا بأيدي إخوانِكم إذا جذبوكم لتسويةِ الصفِّ أو التراصِّ فيها، لتتموا صلاتكم، تمثّلوا أمرَ نبيكم وتقتفوا أثر سلفكم الصالح، ومن وجدَ الصفّ تاماً ولم يجدْ له مكاناً فيه، فليصل خلفَه ولا حرج عليه. ومن صلّىٰ وحدَه خلفَ الصفِّ وهو يجدُ مكاناً فيه، فلا صلاةَ له، وإذا اجتمع ثلاثةٌ فأكثر، فصلّىٰ بهم أحدُهم فليتقدم عليهم، وإذا كانوا يصلّون علىٰ بساط ونحوه، لا يتسع لتقدم الإمام عليهم، فليصلوا صفاً واحداً ويكون الإمامُ بينهم مُساوياً لهم بعضُهم عن يمينه، وبعضُهم عن يسارِه. وإذا اجتمع اثنانِ وأرادا الصلاةَ جماعةً صلّىٰ الإمامُ عن يسارِ المأموم، والمأموم عن يمينه، مستووون لا يتقدم الإمام عن المأموم، لا قليلاً ولا كثيراً.

فاتقوا الله لعلكم تفلحون ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ ۞ وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا

ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٢-١٣٦].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الحثّ علىٰ الجُمعةِ والجماعةِ

الحمدُ لله الحكيم في خلقِه وأمرِه، القويِّ في أخذِه وقهرِه، شرعَ لعبادِه الشرائعَ، لينالوا بها أعلىٰ الدرجات، وينجوا بها من الهلاك والدركات. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، ذو الفضل العظيم، والخير العميم. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المصطفىٰ الكريم، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم إلىٰ يومِ الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ: أيها الناس اتقوا الله تعالىٰ، وأقيموا الصلاةَ فإنها عمودُ الدين. وهي العهدُ الذي بينَ المؤمنينَ والكافرين، ولا حظَّ في الإسلام لمن تركَ الصلاةَ. أقيموها بفعلها في وقتِها، بجميعِ أركانها وواجباتها، وشروطها. اطمئنوا فيها في القراءةِ والركوعِ والسجودِ، والقيامِ والقعود. فلا صلاةَ لمن لا طمأنينة له، فالمصلّي قائمٌ خاشعٌ بين يدي ربه، وكلما كان الإنسانُ أعظمَ راحةً وفرحاً بالصلاة، كان إيمانُه أكمل ولذلك كانت الصلاةُ قرةَ عينِ النبيِّ ﷺ وراحةَ قلبه.

أقيموا الصلاة، وأقيموا وجوهَكم عند كلِّ مسجدٍ، وأدوا الصلاةَ جماعةً في المساجِد، فإنَّ ذلك من واجباتِ الصلاة، كما دلّت علىٰ ذلك نصوص الكتاب والسنة، قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣]. وأمر الله نبيَّه ﷺ، أنْ يقيمَ الجماعةَ في

أصحابه، وهُمْ في الحربِ عندَ التقاء الصفوف. وصحَّ عنه ﷺ أنَّ أعمىٰ جاءَه، وليس له قائدٌ يقودُه إلىٰ المسجد، فرخَّص له، فلما ولىٰ دعاه فقال: «هل تسمع النداء؟» قال: نعم. قال: «فأجب»[1] وأخبرَ أنَّ أثقلَ الصلواتِ علىٰ المنافقين صلاةُ العشاء وصلاةُ الفجر، وأنهم لو يعلمون ما فيهما، لأتوهما ولو حبواً، وأن أحدهم لو يعلم أنه يجد عَرْقاً سميناً وهو العظم عليه بقيةُ اللحم أو مرماتين حسنتين وهما ما بين أظلاف الشاة لشهد العشاء. فالمُنافق تثقلُ عليه صلاةُ الجماعة، لكن لو يجد شيئاً زهيداً من الدنيا لبادرَ إليه، وذلك لأنه لا إيمانَ في قلبه، ولو كان مؤمناً لبادرَ إلىٰ فضلِ الآخرة، وسارَع إليه. لأنّ الآخرةَ هي المآل وهي المُستقبل. فاحذروا أيها المسلمون من صِفات المُنافقين، وجاهدوا أنفسَكم علىٰ الطاعات، ومرِّنوها عليها، تكونوا مِن المُفلحين. قال عبدُ الله ابن مسعود رضي الله عنه: من سرّه أن يلقىٰ الله غداً مُسلماً، فليحافظ علىٰ هؤلاء الصلوات، حيثُ يُنادىٰ بهنَّ. فإنّ اللهَ شَرَعَ لنبيِّكم محمد ﷺ سنن الهُدىٰ، ولو أنكم صَلّيتم في بيوتكم لتركتم سنةَ نبيِّكم، ولو تركتُمْ سُنةَ نبيِّكم لضللتم. وما مِن رجلٍ يتطهّر فيحسن الطهور ثم يعمَدُ إلىٰ مسجدٍ من هذه المساجد إلا كتبَ الله له بكلِّ خطوة يخطوها حسنةً، ويرفعه بها درجة، ويحطُّ عنه بها سيئة، ولقد كان الرجلُ يُؤتىٰ به يُهادىٰ بينَ الرجلين حتىٰ يُقامَ في

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الصفِّ. هكذا حالُ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، لا يتخلف منهم أحدٌ عن صلاةِ الجماعة إلا بعذرٍ، ومَن تخلّف بلا عذر فهو معلومُ النفاق عندهم. وعن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: صلّىٰ بنا رسولُ الله صلىٰ الله ﷺ يوماً الصبح، فقال: **«أشاهدٌ فلان»**؟ قالوا: لا، قال: **«أشاهد فلان»**؟ قالوا: لا. قال: **«إنَّ هاتين الصلاتين أثقلُ الصلواتِ علىٰ المنافقين، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما، ولو حَبواً علىٰ الرُّكَبْ، وإنّ الصف الأول علىٰ مثل صفِّ الملائكة، ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه»**[1]. وهذا حديثٌ صحيحٌ.

أيها المسلمون: حافظوا علىٰ صلاةِ الجُمعة، وإياكم والتهاون بها، إن النبيَّ ﷺ يقول: **«لينتهينَّ أقوامٌ عن ودعهم الجُمعات، أو ليختمنَّ الله علىٰ قلوبهم ثم ليكوننَّ من الغافلين»**[2] وقال: **«من ترك ثلاثَ جُمعٍ تهاوناً بها طَبَعَ الله علىٰ قلبِه»** ولقد كان بعضُ الناس يخرجون بأهليهم، أو مع أصحابِهم في هذا اليوم المُبارك الذي منّ الله به علىٰ أمةِ محمد، وأضل عنه اليهود والنصارىٰ، فيفوّتون صلاةَ الجمعة. وهؤلاء قد عرّضوا أنفسَهم لعقابِ الله وسخطِه فليحذروا ذلك، فليحذروا ذلك، فليحذروا ذلك ولقد أخبرَ النبيُّ عن الراعي يتخذ الغنمَ علىٰ رأسِ ميل أو ميلين، فيتعذر عليه الكلأ، فيرتفعُ ثم تجيء الجُمعة فلا يجيء ولا يشهدها، وتجيء

---

(١) أخرجه أحمد ٥/ ١٤٠، وأبو داود (٥٥٤).

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الجمعة فلا يشهدها، حتىٰ يُطبعَ علىٰ قلبه. فهؤلاء الذين يخرجون إلىٰ البر في يومِ الجمعة إن كانوا يصلون الجمعة، فقد أدوا ما بينَهم وبينَ الله، وإنْ كانوا قد عَرّضوا أنفسَهم لكلامِ الناس فيهم، وإن كانوا لا يُصلّون الجُمعةَ ولا يُبالون بها فما أعظمَ خسارتهم. لقد فوّتوا الخيرَ الكثير وعرَّضوا أنفسَهم للعذابِ الأليم.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٩ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝١٠ وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمٗاۚ قُلۡ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيۡرٞ مِّنَ ٱللَّهۡوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِۚ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [الجمعة: ٩-١١].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

حُكم تاركِ الصلاة

إنَّ الحمدَ لله نحمده ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسِنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: فهاهنا مسألةٌ كبيرةٌ عظيمةٌ مِن أعظم المسائلِ وأكبرها حُكماً وأثراً، مسألة ليست موعظةً عابرةً يتأثرُ بها المرءُ حين سماعِها وسُرعان ما ينساها، مسألة ليست مسألةً فكريةً يقضي بها فِكر رجلٍ وينكرها آخر، إنما هي مسألةٌ دينيةٌ شرعية القضاء فيها لله ورسوله ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

إنها مسألةُ تركِ الصلاة نهائياً التي ابتلي بها بعضُ الناس اليوم، فأصبحوا بأهوائِهم مأسورين وعلىٰ ترك الصلاة محافظين، إنّ تركَ الصلاة التي قلنا مِن فوقِ هذا المِنبر، ومن فوقِ منبرِ صلاةِ العيد، إنّ تاركَ الصلاةِ كافرٌ كُفراً مُخرجاً عن الملة، وإنه تجري عليه أحكامُ المرتدين الدنيوية والأخروية، قلنا ذلك مستندين إلىٰ كتاب الله تعالىٰ وسنة رسوله ﷺ، وأقوال الصحابةِ رضي الله عنهم، سالكين منهجَ إمامِ أهلِ السنة بلا مُنازع أحمد بن حنبل تغمّده الله

برحمته وأسكَنه فسيحَ جنته، ولا أحدٌ والله أعظمُ بالخلق رحمةً، ولا أبلغ في الحُكم حكمة من ربِّ العالمين، الذي له الحمدُ في الأولىٰ والآخرة، وله الحُكم وإليه تُرجعون. إننا والله ولا يحقُّ لنا أنْ نجسرَ أنْ نقولَ عن شخصٍ ينتسبُ إلىٰ الإسلام، إنه كافرٌ حتىٰ يكفره الله ورسولُه، ولن نتهيَّبَ ولا يحقُّ لنا أن نتهيب عن تكفيرِ شخصٍ دلَّ كتابُ اللهِ وسنة رسوله ﷺ علىٰ كفره، وكيف يسوغُ لنا أن نتهيَّبَ وقد صارَ الحُكم ممن له الحُكم، ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُم بِحُكْمِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [النمل: ٧٨]، ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

أيها الناسُ: لقد سمعنا وقرأنا ما يقضي بتهوين ترك الصلاة في نفوس المسلمين، سمعنا وقرأنا أنّ بعضَ الناس يقول: تكفيرُ تاركِ الصلاة مِن مفردات مذهب الإمام أحمد، لم يقلْ به أحدٌ من الأئمة الثلاثة (مالك، وأبي حنيفة، والشافعي) ولعمرُ الله لئن كان الإمام أحمد انفرد به بمقتضىٰ الدليل عنده، لأنّ ذلك من مَناقبه وفضائِله رحِمَه الله، وإن انفراد إمامٌ مِن الأئمة بقولٍ دلَّ عليه الكتابُ والسنة لا يمنع من قَبوله والقول بمقتضاه.

وإن مَن رجعَ إلىٰ كتب أهلِ العلم التي تنقل أقوالَ الأئمة، تبيّن له أن الإمام أحمد رحمه الله لم ينفرد به فقد قال به قبلَه من الصحابة عُمر بن الخطاب، وعبدُ الرحمٰن بن عوف، ومُعاذ بن جبل، وأبو هريرة رضي الله عنهم، ذكره عنهم ابن حزم، وقال: لا نعلمُ لهؤلاء

مُخالِفاً من الصحابة وذكره في الترغيب والترهيب، عن عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وأبي الدرداء رضي الله عنهم، وقال في نيل الأوطار: إنه مروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فهؤلاء تسعة من الصحابة، منهم الخليفتان عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ولا يعلم لهم مخالف من الصحابة كما قال ابن حزم رحمه الله، وقال عبد الله بن شقيق ـ وهو من التابعين ـ كان أصحاب رسول الله ﷺ، لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. وقال بتكفير تارك الصلاة من التابعين إبراهيم النخعي، والحكم بن عتيبة، وأيوب السختياني، ونقل عن حماد بن زيد أنه قال: تركُ الصلاةِ كفرٌ لا يختلف فيه، فهذه أقوال صدر هذه الأمة وخير قرونها الصحابة، والتابعين رضي الله عنهم.

أما من بعدهم فقد قال بذلك عبد الله بن المبارك، وزهير بن حرب، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، أحد أئمة المسلمين، ونقل عن الشافعي نفسه وهو أحد الوجهين في مذهبه.

أيها الناسُ: إنما اضطررنا إلىٰ سياق هذه الأقوال، ليتبيَّن أن الإمام أحمد رحمه الله لم ينفرد بهذا القول، بل سبقه إليه منَ تقدمَّه فيه، كما تابعَه فيه من تابعَه ممن تأخَّر عنه.

أيها المسلمون: إذا كانت هذه المسألةُ الكبيرةُ العظيمةُ مِن مسائلِ الاختلاف بين المسلمين: علمائِهم وأئمتِهم، فإلىٰ مَن يكونُ الحُكمُ فيها وإلىٰ أين يكون التحاكم؟

لقد تولّىٰ الله جلّ وعلا، الإجابة علىٰ ذلك بنفسه، فقال: ﴿ وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [الشورىٰ: ١٠]، إذن فماذا حكمَ الله تعالىٰ في ذلك؟ يقول الله تعالىٰ: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩].

وإذا رددنا التنازع في هذه المسألة إلىٰ الله تعالىٰ وجدْنا أنّ الله تعالىٰ يقول في المشركين: ﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [التوبة: ١١]، فدلَّت الآيةُ أنهم لا يكونون إخوةً لنا في الدين بمجرّد توبتهم مِن الشرك حتىٰ يُقيموا الصلاةَ ويُؤتوا الزكاة، ولا تنتفي الأخوةُ في الديـن بالفسق ولو كان مِن أكبر الكبائر لا تنتفي الإخوةُ في الدين إلا حيثُ يُفقدُ الدين وذلك هو الكفر.

ويقول جل ذكره: ﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ ﴾ [مريم: ٥٩-٦٠]، فقوله: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ ﴾ يدل علىٰ أنه كان قبل ذلك غير مؤمن.

وإذا رددنا التنازع في هذه المسألة إلىٰ رسولِ الله ﷺ وجدناه يقول فيما رواه مسلم، عن جابر رضيَ الله عنه: **«أن بينَ الرجلِ وبينَ الشرك والكفر ترك الصلاة»**(١) ويقول فيما رواه أحمد، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله

(١) أخرجه مسلم (٨٢).

عنه: **«العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركَها فقد كفَر»**(١) فجعل النبي ﷺ الصلاةَ هي الحاجِز بين الرجلِ وبين الشِّرك والكفر، وبين المسلمين والكفّار فمن تركَها فقد دخلَ في الكفر والشرك، وصارَ من غير المسلمين، ولهذا جاء في الحديث أنه يكونُ يومَ القيامةِ مع قارونَ وفرعون وهامان وأُبي بن خلف، لا مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

أيها الناس: لقد قال رسولُ الله ﷺ ترك الصلاة «فمن تركها» فعبَّر بالترك دون الجحود، والنبي ﷺ أعلم الناس بأحكامِ الله وأدراهم بما يقول وأنصحُهم فيما يرشد إليه، وأفصحهم بياناً فيما يعبِّر به، أفتراه يريد الجحد فيعبر عنه بالترك مع اختلاف التعبير في اللفظ والمعنىٰ اختلافاً كبيراً، فالتارك للصلاة تاركٌ لها ولو كان مُقراً بوجوبها، وقد حكمَ عليه النبيُّ ﷺ بالكفر، والجاحد لوجوبِها ولو صلاها فهو كافر، صلاها أم لم يصلها، والنبيُّ ﷺ قال: «فمن تركها» فهل يمكن أن نقولَ: إن من جحَد وجوبَها وصلّىٰ لا يكفر؟ لا يُمكن أن نقولَ ذلك. اللهم إلا أن يكون رجل حديث عهد بإسلامٍ، أو ناشئاً في مكانٍ بعيدٍ لا يعرف أحكام الإسلام.

أيها الإخوة المسلمون: اسمحوا لي بالإطالة قليلاً، لأنّ المقامَ خطيرٌ والمسألةُ كبيرةٌ، ولقد استقصيتُ في بحث هذه المسألة

---

(١) أخرجه أحمد ٥/٣٤٦، وابن ماجه (١٠٧٩)، والترمذي (٢٦٢١)، والنسائي ١/٢٣١.

والتأمل في أدلة الفريقين ـ ولا أدعي لنفسي العصمة، ولكن جُهد المقل ـ فوجدتُ أن أدلة القائلين بعدم تكفير تاركِ الصلاة لا دلالة فيها تقاوِمُ أدلةَ الآخرين، لأنها لا تخلو من واحدٍ من أقسامٍ خمسة، إما أنها لا دلالة فيها أصلاً أو أنها مُقيدة بوصفٍ لا يمكن معه تركُ الصلاة، أو مقيدة بحالٍ يُعذر فيها بترك الصلاة، أو عمومات مخصوصةٍ بأحاديثِ تركِ الصلاة، أو أنها أحاديثٌ ضعيفة.

فإذا تبين أنَّ أدلة كُفرِ تاركِ الصلاة قائمةٌ لا مُعارض لها تعيَّن القولُ بمقتضاها، وأن تاركَ الصلاةِ كافر كفراً مخرِجاً عن المِلة، وأنه يُحكم عليه بما يُحكم علىٰ المرتدِّين عن الإسلام مِن الأحكام الدنيوية والأخروية، فلا تحلُّ ذبيحتُه ولا يدخلُ مكةَ وحرمها، ولا يزوج بمسلمة وينفسخُ نكاحُه إن تركَ الصلاةَ بعد العقد، فتكون زوجتُه حراماً عليه، ولا يُغسّل بعد موته، ولا يُكفّن ولا يُصلىٰ عليه، ولا يُدفَن مع المسلمين، ولا يُدعىٰ له بالمغفرةِ والرحمة، ولا يتصدّق عنه، ولا يكون مع المسلمين يومَ القيامة، ولا يدخل الجنة معهم، نعوذُ بالله من ذلك، ولا يحلُّ لأهلِه الذين يعلمون أنه مات علىٰ ترك الصلاة ولم يتبْ أنْ يقدموه للمسلمين ليصلّوا عليه، وصلاتُهم عليه لا تنفعه.

وكلُّ هذا والحمد لله يزول إذا أقبلَ الإنسانُ إلىٰ ربِّه، وأنابَ إليه وعاد من الباب الذي خَرجَ منه، فأقام الصلاة وتاب وآمن وعمل

عملاً صالحاً، فأولئك يُبدِّل الله سيئاتِهم حسنات، وكان الله غفوراً رحيماً. واقرأوا إن شئتم قول الله عز وجل ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا ﴿٦٠﴾ جَنَّٰتِ عَدۡنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ إِنَّهُۥ كَانَ وَعۡدُهُۥ مَأۡتِيّٗا ﴿٦١﴾ لَّا يَسۡمَعُونَ فِيهَا لَغۡوًا إِلَّا سَلَٰمٗاۖ وَلَهُمۡ رِزۡقُهُمۡ فِيهَا بُكۡرَةٗ وَعَشِيّٗا ﴿٦٢﴾ تِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِي نُورِثُ مِنۡ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيّٗا ﴾ [مريم: ٥٩-٦٣].

فاتقوا الله عباد الله، واحفظوا حدُودَه ولا تأخذكُم في الله لومةَ لائم، لا تُحابوا في دين الله تعالىٰ قريباً ولا بعيداً، ولا غنياً ولا فقيراً، ولا عدواً، ولا صديقاً، فإن ذلك حقيقة الإيمان.

اللهم اجعلنا ممن يُقيمون الصلاةَ ويُؤتون الزكاة، ويُطيعون الله ورسوله ولا يخشون أحداً إلا الله، واغفر لنا ولوالدينا، ولجميع المسلمين، إنك أنت الغفور الرحيم.

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

موعظةٌ لمن يتخلّف عن الصلاةِ

الحمدُ للهِ الذي فرض الصلاةَ علىٰ عبادِه، رحمةً بهم وإحساناً، وجعلها صلةً بينه وبينهم، ليزدادوا بذلك إيماناً، كررها كلَّ يومٍ حتىٰ لا يحصل الجفاء ويسّرها عليهم حتىٰ لا يحصل لهم التعب والعناء، وأجزل لهم ثوابها، فكانت بالفعل خمساً وبالثواب خمسين فضلاً منه وامتناناً، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، خالقنا ومولانا، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أخشىٰ الناس لربه سراً وإعلاناً الذي جعل الله قرة عينه في الصلاة فنِعْمَ العمل الصلاة لمن أراد بها من ربه فضلاً ورضواناً، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعَهم بإحسان، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، وحافظوا علىٰ الصلوات والصلاة الوسطىٰ، وقوموا لله قانتين. عبادَ الله إنَّ الصلاةَ عمود دينكم وقوامه، فلا دينَ لمن لا صلاة له، ولا حظَّ في الإسلام لمن ترك الصلاة، إقامةُ الصلاة إيمان، وتركها كفر، مَن حافظ عليها كانت له نوراً في قلبِه، ونوراً في وجهِه، ونوراً في قبرِه، ونوراً في حَشرِه، وكانت له نجاةً يومَ القيامة، وحُشر مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، ومَن لم يُحافِظ عليها لم يكن له نور ولا نجاة يومَ القيامة، وحُشر مع فرعون وهامان وقارون وأُبي بن خلف.

أيها المسلمونَ: كيف تضيّعون الصلاةَ وهي الصلةُ بينكم وبين ربّكم، إذا لم يكن بينكم وبين ربّكم صلة، فأين العبودية؟ وأين المحبة لله والخضوع له؟ لقد خاب وخسِرَ قومٌ إذا سمعوا داعي الدنيا وزهرتها لبّوا له سِراعاً، وإذا سمعوا منادي الله يدعو حيَّ علىٰ الصلاة، حيَّ علىٰ الفلاح تثاقلوا عنه وولوا دباراً.

أيها المسلمونَ: ألم تعلموا أنّ أولَ ما يُحاسَب عليه العبدُ يومَ القيامة صلاتُه، فإن صلُحت صَلح سائر عمله، وإن فسدت فسد سائِرُ عملِه.

يا أمة محمد، أقيموا صلاتكم ما دُمتم في زمن المُهلة، تعرَّفوا إلىٰ الله في الرخاء يعرفكم في الشدة، فإن من نسيَ الله نسيَه، ومن أضاع أمرَه أضاعَه. يا أمة محمد، مَن منكم عنده أمانٌ مِن الموت حتّىٰ يتوبَ ويصلي؟ أليس كلٌّ مِنكم يخشىٰ الموت ولا يدري متىٰ يأتيه؟ لا يدري أيصبِّحه أم يُمسيه، ألم يكن الموتُ يأخذ الناسَ بغتةً وهم لا يشعرون، أما هجمَ علىٰ الناس وهم في دنياهم غافلون، أما بغت أناساً خرجوا من بيوتهم فما استطاعوا مضياً ولا يرجعون، فمَن مِنكم أُعطي أماناً أن لا تكون حاله كحال هؤلاء؟

أيها المسلمون: وماذا بعد الموت الذي لا تدرونَ متّىٰ يفجؤكم إنه ليس بعده عمل ولا استعتاب، ليس بعده سِوىٰ الجزاء علىٰ العمل، فمَنْ يعمل مثقال ذَرةٍ خيراً يره، ومَنْ يعمل مثقال ذرةٍ شراً يره.

أيها المسلمون: أيها المؤمنون بمحمد ﷺ، وما أنزل عليه من ربِّه إن مما أوجبَ اللهُ عليكم في صلاتِكم أن تؤدّوها في المَساجد في جماعة المسلمين، وأقيموا الصلاةَ وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين، هذه هي طريقة النبي ﷺ وأصحابه، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صاحبُ رسول الله ﷺ: من سرّه أنْ يلقىٰ الله غداً مسلماً فليحافظ علىٰ هؤلاء الصلوات حيث ينادىٰ بهن، فإنَّ الله شرعَ لنبيِّكم ﷺ سُننَ الهدىٰ وإنهن من سُنن الهدىٰ ولو أنكم صلّيتم في بيوتِكم كما يصلّي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنةَ نبيكم، ولو تركتُم سنةَ نبيكم لضللتم، وما مِن رجل يتطهّر فيحسن الطهورَ ثم يعمدُ إلىٰ مسجدٍ من هذه المساجد، إلا كتب الله له بكلِّ خطوةٍ يخطوها حسنةً، ويرفعُه بها درجةً، ويَحطُّ عنه بها سيئةً، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافِق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتىٰ به يُهادى بين الرَّجلين حتىٰ يُقام في الصف(١).

أيها المسلمون: إنّ الصلاةَ مع الجماعة في المَساجد مِن واجبات صلاتكم، ومن إقامتها والمحافظة عليها، والمصلِّي مع الجماعة قائمٌ بما فرضَ الله عليه، والمتخلِّف عن الجماعةِ بلا عذرٍ عاصٍ لربِّه، مخاطر بصلاتِه، فإنَّ مِن علماء المسلمين من يقول: من ترك الصلاةَ مع الجماعة بلا عذر، فصلاته باطلة، قال ذلك شيخُ الإسلام ابنُ تيمية، وقاله الإمام أحمد في روايةٍ عنه، والمصلي

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

مع الجماعة هو الكيِّس الحازم الحائز للغنيمة. فإنّ الصلاةَ مع الجماعةِ أفضلُ من صلاةِ الفذ بسبعٍ وعشرينَ درجةً، والمتخلِّفُ عن الجماعة بلا عُذرٍ كسولٌ مهمِلٌ محروم، تشبه حاله حال المنافقين الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال فيهم نبيُّه ﷺ: **«أثقلُ الصلاة علىٰ المنافقين: صلاةُ العِشاءِ وصلاةُ الفجرِ ولو يعلمون ما فيهما لأتوها ولو حبواً، والذي نفسي بيدِه لو يجدُ أحدُهم عرقاً سميناً أو مرماتين حسنتين لشهد العِشاء»**(١) أقسم النبيُّ ﷺ بأنَّ الواحدَ من هؤلاء المنافقين المتخلِّفين عن الجماعة لو وجد شيئاً زهيداً من الدنيا لحضَر الصلاةَ وإن كثيراً مِن المتخلفين عن الجماعة لو كان له شُغل مِن الدنيا وقتَ طلوع الفجر مثلاً لوجدتَه حريصاً عليه حاضراً في وقته. الصلاةُ مع الجماعة نشاطٌ وطمأنينةٌ، والتخلُّف عنها كسلٌ وإسراعٌ بها غالباً بدون طمأنينة، ينقرها المصلّي نقرَ الغُراب، وربما أخَّرها عن وقتها، صلاةُ الجماعة تجلبُ المودةَ والألفة وتُنير المساجدَ بذكر الله، وتظهر بها شعائرَ الإسلام. في صلاةِ الجماعةِ تعليمُ الجاهِل وتذكيرُ الغافِل ومصالح كثيرة. أرأيتم لو لم تكن الجماعةُ مشروعةً وحاش لله أنْ يكون ذلك، فماذا تكون حالُ المسلمين؟ الأمةُ متفرِّقة والمساجِد مغلقةٌ وليس للأمة مَظهرٌ جماعي في دينِهم، ومن أجلِ ذلك كان من حِكمة اللهِ ورحمتِه، أنْ أوجبَها علىٰ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المسلمين. فاشكروا اللهَ أيها المسلمون علىٰ هذه النعمة، وقوموا بهذا الواجب، واستحيوا مِن ربّكم أن يفقدكم حيثُ أمرَكُم، واحذروا عقابَه ونِقْمته أنْ يجدكم حيثُ نهاكم.

أعانني الله وإياكم علىٰ ذكره وشكره وحسن عبادته، وجمعنا في هذه الدنيا علىٰ طاعته وفي الأخرىٰ في دار كرامته وهدانا صراطه المستقيم.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



أوقاتُ الصلواتِ المفروضة

إنَّ الحمدَ لله نحمده ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئات أعمالنا. مَن يهدِه الله فلا مُضل له، ومَنْ يُضلِل فلا هادي لِه. وأشهدُ أن لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله وأصحابِه ومن تبعَهم بإحسانٍ، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا ربَّكم وصلّوا خمسَكم، وأطيعوه إذا أمركم، واعلموا أنَّ الله تعالىٰ فرضَ فرائضَ فلا تضيعوها، وحدَّ حدوداً فلا تعتدوها، ووصَفَ من تعدّىٰ حدودَه بأنه ظالم، ظلم نفسه، وعصىٰ ربَّه، فقال: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وقال: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [الطلاق: ١] وقال: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

أيها المسلمونَ: إنَّ مما فرضَه الله وأوجبَه وبيّن حدودَه وأظهرَه صلواتكم هذه التي هي ركنٌ مِن أركان إسلامكم، بل هي أعظمُ أركانِه بعدَ شهادةَ أنْ لا إلـه إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، فلا ركن أعظمُ وأوجبُ منها بعدَ دخولِ الإنسان في الإسلام. وقد أمرَ

اللهُ بالمحافظةِ عليها وتوعّدَ مَنْ أضاعها، فقال جلّ ذكره: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وقال: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ [مريم: ٥٩-٦٠].

وإنَّ مما حدّدَه اللهُ لهذه الصلوات الوقتَ، حيث بيّن سبحانه أنّ فرضَها فرضٌ مؤقت غيرُ مطلق، فقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]. ولهذا كانت المحافظةُ علىٰ الوقت أوكدُ من المحافظة علىٰ غيرِه، فالمريضُ يصلي في الوقتِ علىٰ أي حال كان بقدر استطاعته ولا ينتظرُ البرء، وعادِم الماء يُصلي في الوقت بالتيمم ولا ينتظر وجودَ الماء، فإنْ لم يجد ما يتيمم به صلّىٰ علىٰ حالِه ولا ينتظرُ وجودَ ما يتيمم به، ومَن احترقَتْ ثيابُه ولم يجد ثوباً صلىٰ عارياً ولا ينتظرُ الحصولَ علىٰ ثوبٍ. وهذا وأمثالُه يدلُّ علىٰ أهميةِ وقوعِ الصلاة في وقتها.

وقد بيّن الله تعالىٰ أوقاتَ الصلاةِ مجملةً في كتابه ومفصلةً في سنةِ رسوله ﷺ، فقال تعالىٰ: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وفي مسند الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله أنَّ جبريل أتىٰ النبيَّ ﷺ في الغد من ليلة المِعراج عندَ الكعبة، فصلّىٰ به الظهرَ حين زالَتِ الشمسُ، ثم العصر حين صارَ ظِلُّ كلِّ شيءٍ مثله، ثم المغرب حين غابَت الشمسُ، ثم العشاء حين غابَ الشفق، ثم الفجر حين سطعَ

الفجرُ، ثم جاءَه في اليومِ الثاني، فصلّىٰ به الظهرَ حين صارَ ظلُّ كلِّ شيءٍ مثله، ثم العصرَ حين صار ظلُّ كلِّ شيءٍ مثليه، ثم المغرب وقتاً واحداً لم يزل عنه، ثم العشاء حين ذهبَ نصفُ الليلِ أو ثلثُ الليل، ثم الفجر حين أسفَر جِداً، وكادَت الشمسُ تطلع، وقال: **«الصلاةُ أو الوقتُ فيما بين هذين الوقتين»**(١) قال البخاري: هو أصحُّ شيءٍ في المواقيت، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أنّ النبيَّ ﷺ قال: **«وقتُ الظهر إذا زالَت الشمسُ وكان ظلُّ الرجل كطولِه، ما لم يحضر العصرُ، ووقتُ العصرِ ما لم تصفر الشمسُ، ووقتُ المغرب ما لم يغب الشفق، ووقتُ صلاةِ العشاء إلىٰ نصفِ الليل، ووقتُ صلاةِ الصبح مِن طلوع الفجر ما لم تطلُع الشمس»**(٢).

فهذه أوقاتُ الصلواتِ مُحددّة معلومة، ولا يحلُّ لمسلم أنْ يقدم صلاةً علىٰ وقتها بإجماع المسلمين، فإن فعل ذلك متعمداً فهو آثم وصلاتُه باطلةٌ، وإن فعل ذلك جاهلاً فليس بآثم، ولكن عليه الإعادة، وتكون صلاتُه قبلَ الوقت نافلةً.

ومن تقديم الصلاةِ علىٰ وقتها، أن يجمعَ العصرَ إلىٰ الظهر، أو العشاء إلىٰ المغرب بدون عُذرٍ شرعيٍّ يبيحُ له الجمع، فإنّ ذلك مِن

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٦١٤) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٦١٢) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

تعدّي حدود الله تعالىٰ، والتعرّض لعقوبتِه، لأنه إضاعةٌ لفريضةٍ من أركان الإسلام، ووقوعٌ في كبيرةٍ من كبائرِ الذنوب، فقد كتبَ عُمر ابن الخطاب رضي الله عنه إلىٰ عاملٍ له: ثلاثٌ من الكبائرِ الجمعُ بين صلاتين إلا من عُذرٍ والنهب والفرار من الزَّحف[1]، قال شيخُ الإسلام ابن تيميةَ بعد ذكر الجملة الأولىٰ من هذا الأثر: رواه الترمذي مرفوعاً، وقال: العملُ عليه عند أهلِ العلم والأثر اهـ. (مختصر الفتاوىٰ المصرية ١٦٤).

وقد تهاونَ بعضُ الناسِ في هذه المسألة فصاروا يجمعون بين الظهر والعصر، وبين المغربِ والعشاء في أيامِ المطر، بدون عُذرٍ شرعيٍّ استناداً إلىٰ حديثِ ابن عباس رضي الله عنهما الذي رواه مسلم في صحيحه، أن النبيَّ ﷺ جمعَ في المدينة بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء في غيرِ خوفٍ ولا مطر، فقيل له: ما أراد إلىٰ ذلك؟ قال: «أرادَ أنْ لا يحرج أمته»[2] وهذا الحديث، إذا تأمله المتأملُ يتبيّن له أنّ مجرّدَ نزول المطر ليس عُذراً يبيحُ الجمعَ بين الصلاتين، بل لا يكون عذراً حتّىٰ يكونَ في ترك الجمع مشقةٌ وحرج. قال شيخُ الإسلام ابن تيميةَ في حديث ابن عباس هذا: وإنما كان الجمعُ لرفعِ الحَرج عن أمته، فإذا احتاجوا إلىٰ

---

(١) انظر جامع الترمذي (١٨٧) وكتاب الحجة لمحمد بن الحسن الشيباني ١/ ١٦٥، و«السنن الكبرىٰ» للبيهقي ٣/ ١٦٩.

(٢) أخرجه مسلم (٧٠٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الجمع جمعوا، وقال أيضاً: فالأحاديثُ كلها تدلُّ علىٰ أنه جمعَ في الوقت الواحدِ لرفعِ الحرجِ عن أمته، فيباحُ الجمعُ إذا كان في تركِه حرجٌ قد رفَعه الله عن الأمة.

وببيان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، وكلامُ شيخِ الإسلام ابن تيمية، يتبيّن جلياً أنه لا يحلُّ الجمعُ بين الصلاتين حتّىٰ يوجدَ الحرج في ترك الجمع. وقد بيَّن أهلُ العلم رحِمَهم الله المطرَ الذي يُبيحُ الجمعَ ويحصل به في تركِ الجمع مشقةً، فقال في المغني ٢/ ٣٧٥: والمطر الذي يبيح الجمع هو ما يبل الثياب وتلحق المشقة بالخروج فيه، فأما الطل والمطر الخفيف الذي لا يبلُّ الثيابَ فلا يبيح. وأما الوَحْلُ بمجرده ففيه خلافٌ بين المذاهب وبين أصحاب الإمام هل هو عُذر أو لا. والصحيحُ أنه عُذرٌ متىٰ كانت المشقة.

وهاهنا سؤالان:

الأول: إذا كانت السماءُ غائمةً، ولم يكن مَطرٌ ولا وحل، ولكنَّ المطرَ متوقعٌ، فهل يجوزُ الجمعُ؟ فالجواب: أنه لا يجوز الجمعُ في هذه الحال، لأنَّ المتوقعَ غيرُ واقعٍ، وكم من حالٍ يتوقع الناسُ فيها المطرَ لكثافة السحاب، ثم يتفرق ولا يمطر.

الثاني: إذا كان مطرٌ ولكن شككنا هل هو مطرٌ يبيح الجمعَ أو لا؟ والجواب: أنه لا يجوزُ الجمعُ في هذه الحال، لأن الأصلَ وجوبُ فعلِ الصلاة في وقتها، فلا يعدل عن الأصل إلا بيقين العُذر.

فاتقوا اللهَ عبادَ الله، والتزموا حدودَ الله ولا تتهاونوا في دينِكم، واسألوا العلماءَ قبل أنْ تقدموا علىٰ شيءٍ تحمّلون به ذممكم مسؤولية عباد الله في عبادةِ الله. واعلموا أنّ الأمرَ خطيرٌ، وأنّ الصلاة في وقتها أمر واجبٌ بإجماع المسلمين، وأما الجمعُ فرخصةٌ حيثُ وُجدَ السببُ المُبيح، إما مباح وفعلُه أفضل، أو مباحٌ وتركُه أفضل وما علمتُ أحداً من العلماء قال: إنه واجبٌ، فلا تعرضوا عن أمرِ أجمعَ العلماءُ علىٰ وجوبه لأمرِ اختلَفَ العلماءُ في أفضليته.

اللهم وفقنا للعمل بما يرضيك عنا، اللهم اجعلنا هُداةً مُهتدين وصالحين ومُصلحين، إنك جوادٌ كريمٌ، وصلّىٰ الله وسلّم علىٰ نبيِّنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



الحثُّ علىٰ الصلاةِ وإقامتها جماعةً في المسجد

الحمدُ لله الذي فرضَ الفرائضَ لحكمٍ عظيمةٍ وأسرار، وجعلَ القيامَ بها سبباً لدخول الجنةِ والنجاةِ من النار، ووعدَ من أضاعَها بالعذابِ الأليم والخِزيِ والعار، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له الملك العظيم القهار، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي قامَ بعبادةِ آناء الليل والنهار، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه الذين اجتمعوا علىٰ هديه القويم وصراطه المستقيم من غير مَللٍ ولا استحسار وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ وعظموا أوامرَه ونواهيه، فمن يعظّم شعائرَ الله فإنها مِن تقوىٰ القلوب، ومَن يُعظِّم حُرماتِ الله فهو خيرٌ له عند ربِّه ومن يُطع اللهَ ورسولَه يُدخلـه جناتٍ تجري مِن تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم. وَمْن يَعص اللهَ ورسولَه ويتعدَّ حدودَه يُدخله ناراً خالداً فيها وله عذابٌ مُهين. عظِّموا مـا أوجبَ اللهُ فافعلوه، واستعظموا ما حرّم الله عليكم فاجتنبوه، عظِّموا شعائـرَ الله في بلادِكم، فإن ذلك صلاحٌ لكم في دُنياكم وسعادةٌ في معادكم، ألا وإن مِنْ أعظمِ شعائرِ الله تلك الصلاة التي هي بعد الشهادتين أعظم أركان الإسلام، الصلاة اليسيرة في فعلها، العظيمةُ في أمرها، الكثيرةُ الخيرات في

إنجازها وأجرها، تلكَ الصلاةُ التي فَرَضَها علىٰ رسوله ﷺ ليلةَ الإسراء بلا واسطةٍ فوقَ السمٰوات العلىٰ، تلك الصلاة التي مَن حافَظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة، ومَن لم يُحافِظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاةً يوم القيامة، وكان يومَ القيامة مع رؤوس الكفرةِ مع قارون وفرعون وهامان وأُبي بن خلف، تلك الصلاةُ التي هي أولُ ما يُحاسَب عليه العبدُ يومَ القيامة، فإن صلحت أفلحَ وأنجَح، وإن فسدَتْ فقد خاب وخَسِر، تلك الصلاة التي هي بين العبد وبين الكفر، فمن تركها من غير عُذرٍ فهو كافر.

عبادَ اللهِ: من أعظمِ شعائر الإسلام إقامةُ الجماعةِ في المساجد فإنّ ذلك من مصالح الإسلام وحكمه وأسرارِه، ففي إقامة الصلاة في المساجد اقتداءٌ بسيدِ المرسلين وصحابته الغرِّ الميامين، فلقد قال ابن مسعود رضي الله عنه: لقد رأيتنا وما يتخلّفُ عنها إلا منافقٌ معلومُ النفاق، أو مريض، ولقد كان الرجل المريض يُؤتىٰ به يُهادىٰ بين الرَّجلين حتىٰ يُقام في الصف[1] . في صلاة الجماعة محافظةٌ علىٰ التعارفِ والمحبةِ والاتفاقِ ورمزٌ لاجتماع المسلمين في فعالِهم وحركاتهم وفي صلاة الجماعةِ تعليمُ الجاهل ونصحُ الغافِل وتنشيطُ المتكاسل، لو أنَّ أكابرَ العُقلاء والأذكياء والزعماء حاولوا أنْ يضعوا نظاماً لائتلاف الناس واجتماعهم كهذا النظام لعجزوا

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

ولارتدّوا علىٰ أعقابِهم ونكَصوا، يخرج المسلمون من بيوتِهم حينما يسمعون داعيَ الله داعي الصلاة، داعي الفلاح فيتوجهون إلىٰ مكانٍ واحدٍ في وقتٍ واحدٍ إلىٰ إمامٍ واحدٍ فيتعارفون ويتآلفون، تتصافح قلوبُهم قبل أنْ تتصافحَ أيديهم، وتتلاقىٰ أرواحُهم قَبْلَ أن تتراءىٰ أبدانُهم، ثم يقفون صفوفاً متراصةً متماسكةً متناسقةً يتبادرون الصفَّ الأول كما يتبادروه المُجاهدون طلباً لنصرة الدِّين والشهادة، لا فرق في صفوفهم بين صغيرٍ وكبير ولا بين غنيٍّ وفقير، ولا بين مأمورٍ وأمير، ثم هُمْ مع ذلك متفقون في حركاتِهم وأفعالِهم خلفَ إمامِهم إذا قام قاموا جميعاً، وإذا ركَع أو سجَد أو قعَد ركعوا وسجدوا وقعدوا جميعاً هذا هو أعظمُ نظام للاتفاق والائتلاف، ولحفظ النظام الكامل والبُعد عن الاختلاف، هذا وفوق ذلك كله ثواب الآخرة، فإنَّ من غَدا إلىٰ المسجد أو راح أعدَّ الله له نُزلاً في الجنة كلما غدا أو راح[1]، وإذا توضأ الرجل فأحسن الوضوء ثم خرج إلىٰ المسجد لا يُخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رُفِعَتْ له بها درجة وحُطَّ بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكةُ تصلِّي عليه ما دام في مُصلاه، اللهم اغفرْ له، اللهم ارحمْه، ولا يزال في صلاةٍ ما انتظرَ الصلاة[2]، وصلاةُ الجماعةِ أفضلُ من صلاةِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٢)، ومسلم (٦٦٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجةً[١]، وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: من سَرَّه أن يلقىٰ الله غداً مسلماً فليحافظ علىٰ هؤلاء الصلوات حيث يُنادىٰ بهنَّ[٢]، فإنَّ الله تعالىٰ شرع لنبيكم سُنن الهُدىٰ وإنهن من سُنن الهدىٰ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يُصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سُنة نبيِّكم ولو تركتم سنّة نبيِّكم لضللتم، فاتقوا الله عباد الله وأقيموا صلاتكم في المساجد جماعة، واحفظوها وقوموا بما أوجب عليكم فيها ولا تضيِّعوها، واحذروا أنْ تكونوا ممّن قال الله فيهم: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤-٥]، ﴿إِنَّ ٱلْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

الحثّ علىٰ الصلاةِ والتحذير من إضاعتِها

الحمدُ لله الذي فرضَ الصلاةَ علىٰ عبادِه رحمةً بهم وإحساناً، وأوجبَ لمن أقامَها ثواباً جزيلاً وغُفراناً، وأعدَّ لِمن أضاعها ويلاً وغيّاً وثبوراً وهواناً، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، فهو ربُّنا ومولانا، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي جُعِلت قُرة عينه في الصلاة، فنعم العملُ لمن أقامَه احتساباً وإيماناً صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، **أيها المؤمنون**: اتقوا الله وحافظوا علىٰ الصلوات والصلاة الوسطىٰ صلاة العصر، وقوموا لله قانتين، حافظوا علىٰ الصَّلوات فإنها صلةٌ بينكم وبين الله، وأقربُ ما يكونُ العبدُ من ربِّه وهو ساجد، وهي بعد الشهادتين آكد أركان الإسلام، افترضها الله تعالىٰ علىٰ نبيّه من غير واسطةٍ فوقَ السمٰوات العُلىٰ، وافترضها خَمسينَ صلاةً لما لها مِنَ الأهمية العُظمىٰ، ولكنه خفّفها إلىٰ خَمسِ صلواتٍ وأجرُ خمسين صلاة، فيا لها من نعمةٍ كبرىٰ، حافظوا علىٰ الصلاة فإنَّ الصلاة عمودُ الدين، والبنيانُ لا يقوم إلا علىٰ عُمُده، من أنكَر وجوبَها فقد خَرَجَ من دين الإسلام، ومن تركَها تهاوناً حتّىٰ ماتَ من غيرِ توبةٍ فهو كافرٌ جزاؤه الخلود في النار، حافِظوا علىٰ الصلوات فإنَّ من حافظ عليها كانت له نوراً وبُرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافِظ عليها لم تكن له نوراً

ولا نجاة ولا برهاناً يوم القيامة، وحُشر مع فرعون وهامان وقارون وأُبيّ بن خلف، حافظوا علىٰ الصلوات فإنها أولُ ما يُحاسَب عليه العبدُ يومَ القيامة، فإنْ كان قد أصلحَها فقد أفلح، وإنْ كان قد أفسدَها خابَ وخسِرَ، حافظوا علىٰ الصلوات فإنها بمنزلةِ النهر يغتسلُ فيه الرجل في اليوم خمسَ مراتٍ فلا يبقىٰ من وسخِه شيءٌ، كذلك الصلاة لمن حافظ عليها لا تُبقي من ذنوبِه شيئاً، حافظوا علىٰ الصلواتِ بحضُور القلبِ فيها والطمأنينة، ولا تنقروها نقرَ الغُرابِ فإنَّ مَن صلاها بلا طمأنينة فهي فاسدةٌ خراب، حافظوا علىٰ الصلوات بحضور الجماعة في المساجد فإنَّ ذلك واجبٌ؛ لأنّ الله تعالىٰ أمرَ بإقامتها جماعةً في حالِ الخوف، ففي حالِ الأمن من باب أولىٰ، ولأن النبيَّ ﷺ همَّ بالأمر بإقامتها جماعةً ثم إحراق من تخلَّف عنها؛ ولأنه لم يُرخِّص فيها لعمرو بن أم مكتوم وهو رجلٌ أعمىٰ حين قال له إنه يسمع النداء، ولأنّ الصلاةَ مع الجماعةِ في المساجد هو هَديُ النبيِّ ﷺ وأصحابه، قالَ عبد اللهُ بن مسعود رضي الله عنه: من سَرَّه أن يلقىٰ الله غداً مسلماً فليحافظ علىٰ هؤلاء الصلوات حيث يُنادىٰ بهن فإنَّ الله شرع لنبيكم سُننَ الهدىٰ وإنهن من سنن الهدىٰ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيِّكم لضللتم، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يُؤتىٰ به يُهادىٰ بين الرَّجلين حتّىٰ يُقامَ في

الصفِّ[١]، فهؤلاء أصحابُ النبيِّ ﷺ يُؤتىٰ بالواحد منهم يُهادىٰ به من الضعف والمرض حتّىٰ يُقام في الصف ولا يترك، فاقتدوا بهم أيُّها المؤمنون فنعمَ المقتدىٰ بهم، وإياكم والتهاون بالجماعةِ فإنَّ في ذلك حِرماناً مِن الأجر واكتساباً للإثم والوِزر، ألم يبلغكم أنَّ الصلاةَ مع الجماعة أفضل من صلاةِ الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجةً، فكيف يليقُ بالعاقِل الذي يرجو لقاءَ ربِّه أنْ يترك هذا الثوابَ العظيم مع قدرته علىٰ تحصيله، كيف يليق به أن يتشاغلَ عنه بالنوم والتجارة والقيل والقال وهو يعلمُ أنَّ ذلك الثوابَ هو الباقي وأن ما تشاغل به مآله الزوال.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[النور: ٣٦-٣٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

موعظةٌ لمن يتكاسل عن صلاة الجماعة

الحمدُ للهِ القويّ العظيم، الغفور الرحيم، الذي شرع للعبادِ كلَّ ما فيه مصلحتهم الدينية والدنيوية، وهو العليمُ الحكيم، وهو الذي له الخلقُ والأمرُ وله المُلْك وله الحكم لا معقّبَ لحكمِه ولا ناقضَ لشرعه وهو السميعُ العليم، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، شهادة نرجوا بها النجاةَ من عذاب الجحيم، والفوزَ بدارِ النعيمِ المقيم، ونشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسوله الداعي إلىٰ الله علىٰ بصيرةٍ، الذي أنزلَ عليه ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسْتَقِيمٖ﴾ [الشورىٰ: ٥٢] صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم في هديهم القويم، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، ما هذا التكاسلُ عن الخير؟! ما هذا الزهد في الثواب؟! ما هذه الغفلة عن الآخرة؟! كم تسمعون الناصحَ ولا ترعوون؟ وكم يبلغكم ما في الأعمال الصالحة من الخير والثواب ولكن لا تسمعون؟! وكم تبيَّن لكم أحكام الشريعة وحكمها ولكن لاتفقهون؟! فهل أنتم في شكٍّ من ذلك أم علىٰ عقولكم مغلوبون؟ آثرتُم الدنيا وركَنتم إليها فشغلتكم عما أنتم له مخلوقون.

أيها الناسُ: إنكم لم تُخلقوا لهذه الدنيا، وإنما خُلقتُم للآخرةِ فخذوا مِن الدنيا ما يُصلح آخرتكم، لا ترغبوا في الدنيا وتعضّوا

عليها بالنواجذ، وتزهدوا في الآخرة، لا تُسارعوا إلىٰ متاعِ الدنيا وتتركوا ثوابَ الآخرة، خُذوا لهذه نصيبَها ولهذه نصيبَها، وقولوا: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

أيها الإنسانُ: فكّر في نفسِك ماذا أمضيتَ من وقتِك لآخرتك، وماذا أمضيتَ لدنياك، فكّر بنفسِك تُسارع إلىٰ كسب الدنيا بنشاطٍ وعمل، وتنظر إلىٰ كسب الآخرة بفتورٍ وكسل، هذه حالُنا إلا أن يشاء الله، والعقلُ يقتضي أنْ نعملَ بعكسِ ذلك؛ لأنّ الدنيا تزولُ ولا تبقىٰ والآخرةُ خيرٌ وأبقىٰ.

أيها المسلمون: لقد سمعتم مراتٍ كثيرةٍ بأنَّ الصلاةَ مع الجماعة في المساجد فرضٌ لا يجوزُ تركُه بلا عذرٍ شرعيٍّ، وسمعتُم بأنَّ صلاةَ الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبعٍ وعشرين درجة، فأما وجوب الصلاة مع الجماعة فأدلته كثيرةٌ من الكتاب والسنة، فقد أمرَ اللهُ تعالىٰ بالصلاة جماعةً في حالِ الخوفِ والقتال، وقال النبيُّ ﷺ: **«والذي نفسي بيده لقد هَمَمْتُ أنْ آمرَ بحطبٍ فيُحتَطب، ثم آمرُ بالصلاة فيؤذّن لها، ثم آمرُ رجلاً فيؤم الناس، ثم أخالفُ إلىٰ رجالٍ لا يشهدونَ الصلاة، فأحرّق عليهم بيوتَهم بالنار»**[1] فلولا أنّ

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الجماعةَ واجبةٌ ما همَّ النبيُّ ﷺ أنْ يعاقبَ تارِكَها بالنار، فإنَّ تاركَ المستحبِّ لا يستحقُّ العقوبةَ ولا يمكن أن يهمَّ النبيُّ ﷺ بعقوبته، علىٰ أنه قد جاء في مسند الإمام أحمد أن المانعَ من التحريق هو ما في البيوت من النساء، وجاء رجلٌ أعمىٰ إلىٰ النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله ليس لي قائدٌ يقودني إلىٰ المسجد وأنا ضريرٌ بعيدُ الدار، فهل تجدُ لي رخصةً أنْ أصلي في بيتي؟ قال: «**تسمع النداء؟**» قال: نعم، قال: «**ما أجدُ لك رخصةً**»[1]، وقال ﷺ: «**أثقلُ الصلوات علىٰ المُنافقين صلاةُ العشاء، وصلاةُ الفجر، ولو يعلمونَ ما فيهما لأتوهما ولو حبواً**»[2]، وقال ابن مسعود رضي الله عنه: ولقد رأيتنا ـ يعني الصحابة رضي الله عنهم ـ وما يتخلف عنها إلا مُنافِقٌ معلومُ النفاق، ولقد كان الرجلُ يُؤتىٰ به يُهادىٰ بين الرَّجلين حتّىٰ يُقام في الصف[3].

أيها الناسُ: إنَّ المشهورَ بينكم الذي تعرفونَه صِغاراً وكِباراً أنَّ صلاةَ الجماعةِ واجبةٌ لا يجوزُ تركُها، ولكنكم مع الأسف تتكاسلون عنها وتزهدون في الفضل والثواب، وتُعرِّضون أنفسَكم بتركِها للإثمِ والعقاب، والله لو ظنَّ الواحدُ من هؤلاء المُتخلفين أنه يكسب من متاعِ الدنيا أقل قليل لأتعبَ نفسَه في تحصيلِه، مع أنه

(١) أخرجه مسلم (٦٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

متاعٌ قليل زائلٌ، وقد يحصل الكسب وقد لا يحصل، وثوابُ صلاةِ الجماعة أمرٌ معلومٌ باق، تلقاه حينما تكون مفتقراً إليه، حينَ تذهلُ كلُّ مُرضعةٍ عما أرضعت، وتضع كلُّ ذاتِ حَملٍ حَملَها.

أيها الناسُ: لقد كثُر التخلّف في صلاةِ الفجرِ التي قال الله فيها: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وأدهىٰ من ذلك وأطمُّ أنَّ بعضَهم ينامُ حتّىٰ تطلعَ الشمس، ولا يصليها إلا بعدَ ذلك، وهذا من أكبر الكبائر حتىٰ قال بعضُ السلف: مَن أخَّر صلاةً عن وقتِها بلا عُذرٍ فهو كافر، فاتّقِ الله أيّها المسلم، كيف تتمتع بنعمِ الله عليك وتبارزه بالعصيان؟! كيف لا تستحي في أوّلِ الليل، تتمتع بالنعمِ من مأكولٍ ومشروب، ثم تنامُ هادئاً آمناً مُطمئناً في صحةٍ وعافية، وتُخرجُ رُكناً من أركان الإسلام عن وقته، أفلا تخشىٰ مِن علاّم الغيوب؟!

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

المحافظة علىٰ الصلاةِ والأذكار بعدَها

الحمدُ لله الذي خَلَق الخَلْق ليعبدوه، وأدرَّ عليهم النعم الدينيةَ والدنيويةَ ليقوموا بحقِّه ويشكروه، ونشهدُ أنْ لا إلٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، ذلكم اللهُ ربكم فاعبدوه، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي أرسله إلىٰ جميع الخلق فآمِنوا بنبيكم واتّبعوه، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه الذين عزّروه ونصَروه، وعلىٰ التابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنكم لم تُخلقوا عبثاً ولن تُتركوا سُدىً وأنّ لكم معاداً ينزلُ الله فيه للفصل بين عبادِه، فقد خابَ وخَسِرَ مَن خَرجَ مِن رحمةِ الله التي وسِعَتْ كلَّ شيءٍ، وحُرم جنةً عرضها السمٰوات والأرض، أما ترونَ أنكم في أسلافِ الهالكين، وسيرثها بعدكم الباقون، كذلك حتىٰ تردّ إلىٰ خيرِ الوارثين، ألستُم في كلِّ حين تُشيِّعون غادياً إلىٰ الله ورائحاً قد قضىٰ نَحبَه وانقضىٰ أجلُه فتودعونه في صَدعٍ من الأرض غيرِ موسَد ولا مُمهد قد خلعَ الأسبابَ وفارَق الأحبابَ وسكنَ الترابَ، وواجَه الحِساب، غنياً عما خلف من الأهل والمال، فقيراً إلىٰ ما قدّم من صالحِ الأعمال، فاتقوا الله تعالىٰ في جميعِ أحوالِكم وقوموا بما أوجبَه عليكم يُصلح لكم أعمالَكم، فلئن انقضىٰ شهرُ الصيام فإنَّ عملَ المؤمنِ لا ينقضي في يومٍ من الأيامِ فلم يجعل الله لعمل

المؤمن أجلاً دون الموت، قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]، فكما كنتم في شهرِ رمضان في الخيرات راغبين وعن الأعمال السيئة مُعرِضين، فكونوا كذلك في جميع الأوقاتِ لتكونوا من المُفلحين، فإنَّ العُمرَ لحظاتٌ تمرُّ سريعاً وتمضي جميعاً حتىٰ يخرَّ المرء مَيتاً صريعاً، فلله عليكم في كلِّ يومٍ وظائفَ وأعمالٍ فقوموا بها واحذروا من التفريط والإهمال، أدوا الصلواتِ الخمس جماعةً في المساجد فإنها من الواجبات، وصلاةُ الجماعةِ أفضلُ مِن صلاة الفذ بسبعٍ وعشرين درجةً[1] كما صحَّ ذلك في الحديث عن النبيِّ ﷺ، فاستبقوا الخيرات وحافظوا علىٰ الذكر في أدبار الصلوات المفروضات فإنَّ من قال دُبرَ الصلاة: سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثاً وثلاثين وقال تمام المئة لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، غُفرت له خطاياه وإن كانت مثل زبدِ البحر[2]، والأحسنُ أن يكملَ هذا الذكر قبلَ أن ينصرفَ لأنه إذا انصرفَ قبل أن يقولَه فقد يشتغلُ عنه ويهمله، وصِلوا الرواتب لتكمل بها الفرائضَ وهي أربعُ ركعاتٍ قبل صلاةِ الظهر، وركعتان بعدَها،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٣٧١، ومسلم (٥٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وركعتانِ بعدَ المغرب، وركعتان بعد العشاء، وركعتان قبلَ صلاةِ الفجر فمَن حافظ علىٰ هذه الركعات الثنتي عشرةَ بنىٰ الله له بيتاً في الجنة، وصلّوا الوتر واجعلوه آخرَ صلاتِكم في الليل، فمن طمع أن يقوم مِن آخر الليل فليوتر آخر الليل ومَن لا يطمع أنْ يقومَ مِن آخر الليل فليوتر في أولِه، وأقل الوتر ركعةً وأكثرُه إحدىٰ عشرةَ ركعة، والوتر متأكد جداً لا ينبغي لأحدٍ تركُه، فإنَّ بعضَ العُلماء قال إنه واجبٌ، وقال الإمام أحمد رحمه الله: مَنْ تركَ الوتر فهو رجلُ سوءٍ لا ينبغي أن تُقبل له شهادةٌ، واعلموا أنَّ في الإنسان ستين وثلاثمائة مِفصل، وعلىٰ كلِّ مفصلٍ منها صدقةٌ، فكلُّ تسبيحةٍ صدقة، وكل تحميدةٍ صدقةٌ، وكل تكبيرةٍ صدقةٌ، وكلُّ تهليلةٍ صدقة، وأمرٌ بالمعروف صدقة، ونهيٌ عن المنكر صدقة، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحىٰ، فاعمروا رحِمَكم الله أوقاتكم بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير فإنَّ ذلك غِراس الجنةِ ومرضاةٌ للربِّ وصدقاتٌ تكتب لكم عند المولىٰ الكريم. وفقني الله وإياكم لعمارة أوقاتنا بالأعمال الصالحات، وجنَّبني وإياكم الأعمال السيئات إنه كريمٌ جوادٌ مُجيب الدعوات.

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

من شروطِ الصلاة

الحمدُ لله الذي أحكَم ما شرعَه وأتقن ما صنعَه وهو الحكيم الخبير، حدَّ لعبادِه الحدودَ وشرَعَ لهم الشرائعَ، وبيَّن لهم كلَّ ما يحتاجون إليه في أمر الدنيا والدين، فسبحانه من إلـٰهٍ رحيم حكيم، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، له المُلْكُ وله الحمد وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه البشير النذير والسراج المنير، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنّ الله فرضَ فرائضَ فلا تضيعوها، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها، فرضَ عليكم الصلوات الخمس وأمرَكم بإقامتها أن تأتوا بها قويمةً علىٰ الوجهِ الذي أُمرتم بشروطها وأركانها وواجباتها، وجديرٌ بكم أن تكملوها بمكملاتها.

أيها المسلمون: إنَّ مِن أهم شروط الصلاة الوقت بأنْ تؤدوها في الوقتِ الذي حدَّده رسولُ الله ﷺ، فوقتُ الظهر من زوالِ الشمس إلىٰ دخول وقتِ العصر، ووقتُ العصرِ من خروجِ وقتِ الظهرِ إلىٰ اصفرار الشمس، وفي حالِ الضرورة يمتدُّ وقتها إلىٰ غروبِ الشمس، ووقت المغرب من غروبِ الشمس إلىٰ دخولِ وقت صلاة العشاء الأخير، ووقت صلاة العشاء الأخير من خروجِ وقتِ المغرب إلىٰ نصفِ الليل، أربعُ صلواتٍ أوقاتها متوالية وهي الظهر والعصر والمغرب والعشاء، كلما خرجَ وقتُ واحدةٍ دخل وقتُ الأخرىٰ، وأما صلاةُ الفجر

فمنفصلة لأنَّ بينها وبين العشاء بقيةُ الليل بعد النصف، وبينها وبين الظهر من طلوع الشمس إلىٰ الزوال فوقتُها من طلوع الفجر الثاني إلىٰ طلوع الشمس، ولذلك قال تعالىٰ: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ أي زوالها ﴿إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، ثم فصَّل وقال: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ يعني صلاة الفجر سمّاها الله قرآناً؛ لأن القراءة تطول فيها ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] فلا يجوز للمصلي أنْ يقدم من صلاته جزءاً علىٰ الوقت، ولا أنْ يؤخّر منها جزءاً عن الوقت، ولقد كان بعضُ الناس يتكاسلون في الصلاة فيؤخِّرونها عن الوقت كسلاً وتهاوناً إما نوماً أو اشتغالاً بتجارة أو غير ذلك، وكأنَّهم لا يقرؤون القرآن، كأنهم لا يقرؤون قوله تعالىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤-٥]، وكأنهم لا يقرؤون قوله تعالىٰ: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [مريم: ٥٩-٦٠] وكأني بهم لم تبلغهم أحاديثُ النبيِّ ﷺ أو بلغتهُم ولم يبالوا بها، لقد قال رسول الله ﷺ: «**الذي تفوته صلاةُ العصر فكأنما وتر أهلَه ومالَه**»(١)، أي كأنما أصيب بفقد أهله وماله.

عبادَ اللهِ: إنَّ الواحدَ منا لو أُصيبَ بجائحةٍ في مالِه أو بأحدٍ من أهله أو أولاده لرأيتَ الناسَ يرحمونَه ويعزونه بهذا المصاب، ومع

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

ذلك يشاهدون كثيراً من إخوانهم تفوتهم صلاةُ العصر وصلواتٌ أخرىٰ ولا يبالون بما حدثَ ولا يحذِّرونهم من عقابِ الله ولا يخافون أن يعمَّهم الله بالعقاب معهم.

أيها المسلمونَ: إنَّ من شروط الصلاة سترُ العورة وهي للرجل ما بين السرّة والركبة، فيجب أن يسترَ هذا الموضعَ بساترٍ لا يصفُ البشرة أي لا يَبينُ الجلدُ من ورائه، وترىٰ بعضَ الناس يلبسون ثياباً صافيةً أو رهيفة يَبينُ لون الجلد من ورائها وليس عليهم إلا سراويل قصيرة لا تسترُ إلا أعلىٰ الفخذ وأسفل الفخذ يبين من تحت الثوب وهذا لا يجوزُ في الصلاة، وصلاتهم فيها غيرُ صحيحةٍ فريضةً كانت أم نافلة. وكما يجب أنْ يكون الثوبُ ساتراً للعورة يجبُ كذلك أنْ يكونَ مباحاً، فمن لبس ثوباً محرماً فلا صلاة له.

أيها الناسُ: إنَّ مما يتهاون به كثير من المصلين الخشوعُ في الصلاة، وهو حضورُ القلبِ وسكونُ الجوارحِ، ترىٰ كثيراً من الناس من حين أنْ يدخلَ في الصلاة يتحول قلبُه في التفكير والهواجس يميناً وشمالاً في أمرٍ لا فائدة فيه، أو فيه فائدة يمكن التفكير لها بعد الصلاة وترىٰ بعض الناس يعبث في صلاته بحركات لا حاجة له إليها شرعاً، تراه يلتفت أو ينظر للناس أو يعبث في شيء من ملابسه أو في شيء من بدنه أو في ساعته أو قلمه وكل هذا ينافي الخشوع. والخشوع: هو لبُّ الصلاة وروحُها وفائدتها، ولذلك مدح الله سبحانه فاعليه فقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝ ٱلَّذِينَ هُمْ

فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٢]، ونهىٰ النبيُّ ﷺ عن الصلاة في الحال التي يذهب معها الخشوع فقال ﷺ: «**لا صلاةَ بحضرةِ طعامٍ ولا وهو يدافعُه الأخبثان**»[١] يعني البول والغائط.

أيها الناس: وإنَّ مما يتهاون به البعضُ في صلاتِهم رفعُ البصر إلىٰ السماء وهو حرامٌ، زَجَرَ عنه رسولُ الله ﷺ وقال فيه قولاً شديداً، فقال: «**ما بالُ أقوامٍ يرفعونَ أبصارَهم إلىٰ السماء في صلاتهم**»، فاشتد قولُه في ذلك حتىٰ قال: «**لينتهينَّ عن ذلك أو لتخطفن أبصارُهم**»[٢]، ولقد رأيتُ بعضَ العلماء يقول: مَن رفع بصرَه إلىٰ السماء في صلاتِه بطلت صلاتُه؛ لأن النبيَّ ﷺ نهىٰ عنه فيكون قد فعلَ محرماً في صلاتِه فتبطل بذلك، فمن رَفَعَ بصرَه إلىٰ السماء في صلاتِه فعلىٰ خطرٍ عظيم.

وإنَّ مما يتهاون به الناس في الصلاة ولا يقيمونه إقامةَ الصفوف فإنَّ الناس يتهاونون فيه كثيراً، فالمأمومون بعضُهم لا يهتمون به ولا ينظرُ بعضُهم إلىٰ بعضٍ، والأئمةُ كذلك، كثيرٌ منهم لا يهتمون به، وإنما يقولون: استووا، اعتدلوا علىٰ سبيل العادة فقط، فربما يقول ذلك والصف من أعدل ما يكون، وربما يرىٰ الصفَّ مائلاً أو متخللاً فلا يأمرُ بإقامته، ولقد كان رسولُ الله ﷺ يأتي ناحيةَ الصف ويسوّي بين صُدور القوم ومناكبهم، وكان يسوّيها حتىٰ كأنما يُسوي بها القداح من شدةِ التسوية، حتّىٰ رأىٰ أنَّ الصحابةَ عقلوا عنه

---

(١) أخرجه مسلم (٥٦٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

فخرَج يوماً فقام حتّىٰ كاد يكبِّر فرأىٰ رجلاً بادياً صدرُه من الصف فقال: «عبادَ الله لتسوونَّ صفوفَكُم أو ليخالفنَّ اللهُ بين وجوهِكم»(١) وهذا دليلٌ علىٰ وجوبِ تسويةِ الصف؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ لا يهدد بمثل هذا الوعيد إلا في مقامِ الوجوب، فأقيموا أيها المسلمون صفوفكم في الصلاةِ بأمورٍ خمسة: تسويةِ الصف، والمقاربة بين الصفوف وبين الإمام والصف الأول، والمراصّةِ وسدِّ الخلل وتكميلِ الصف الأول فالأول، قال النبيُّ ﷺ: «رصّوا صفوفكم وقارِبوا بينها وحاذوا بالأعناق وسدوا الخلل، فإنَّ الشيطانَ يدخُل فيما بينكم بمنزلة الحذف»(٢)، يعني أولادِ الضأن الصغار، وحثَّ علىٰ إكمالِ الصفِّ الأول فالأول، وقال: «لا يزالُ قومٌ يتأخّرون حتّىٰ يؤخِّرهم الله»(٣).

وفقنا اللهُ وإياكم لإقامة الصلاة، وجعلها لنا صلاة تنهانا عن الفحشاء والمنكرات، ورفع لنا بها الدرجات، وكفَّر بها عنا السيئات، إنه جواد كريم واسع الهبات.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه أبو داود (٦٦٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

التحذير من إضاعةِ الصلاة

الحمدُ لله الذي جعلَ الصلاةَ عمادَ الدين، وقُرةَ عينٍ للمؤمنين، ونجاةً للعاملين، انشرَحَت به صُدور أولياء الله، وضاقَتْ بها صُدور أعداء الله، فهي روضةٌ مِن رياض العملِ الصالح. مُتعةً للنفوس وطُهراً للقلوب، فسبحانَ من فاوَت بين عبادَه بمحبتها وإقامتها، فهذا مُحبٌّ لها قائمٌ بها علىٰ الوجه المرضي لله، وذلك مُعرِضٌ عنها مضيّع لها خاسِرٌ دينَه ودنياه. وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسوله، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله، وحافظوا علىٰ الصلوات والصلاةِ الوسطىٰ، وقوموا لله قانتين، حافظوا علىٰ الصلوات وأقيموها ودوموا عليها ولازموها، واعتنوا بحدودِها وحقوقِها ولا تضيّعوها. حافظوا علىٰ الصلاةُ فإنها آكد أركانِ دينِكم بعد الشهادتين، فلقد بُني الإسلامَ علىٰ شهادةِ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت الحرام. حافظوا علىٰ الصلاة فإنها عمودُ الدين، لا قيامَ للدين إلا بها كما لا قيامَ للبنيان إلا بعمودِه. حافظوا علىٰ الصلاة فإنها تَنهىٰ عن الفحشاء والمنكر، وذلك لما يحصلُ للقلبِ بها مِن النور والبرهان الذي يكونُ سبباً للبُعد عن الفحشاءِ والمنكر.

حافظوا علىٰ الصلاةِ فإنها صِلةٌ بين العبدِ وبين ربه، فإنَّ المُصلي قائمٌ بين يدي الله يُناجي ربَّه بكلامِه وذِكره ودعائِه، والخضوعِ له، والتعظيمُ قيامٌ وقعود، وركوعٌ وسجود، وقراءةٌ وذكر، وتسبيحٌ ودعاء. فهي روضةُ عباداتٍ منوعة من كلِّ عبادةٍ فيها زوجان. حافظوا علىٰ الصلاة فإنها تكفيرٌ لسيئاتِكم، وتطهيرٌ مِنْ ذنوبكم، قال النبيُّ ﷺ: «**الصلواتُ مكفِّرات لما بينهن، ما اجتنبت الكبائر**»(١)، وقال ﷺ: «**أرأيتم لو أنَّ نهراً ببابِ أحدِكم يغتسلُ فيه كلَّ يومٍ خمسَ مراتٍ هل يبقىٰ من درنِه شيءٌ**»، قالوا: لا يبقىٰ من درنِه شيء. قال: «**فذلك مَثَلُ الصلواتِ الخمسِ يمحو اللهُ بهنَّ الخطايا**»(٢)، حافظوا علىٰ الصلواتِ فإنَّ مَن حافظ علىٰ الصلوات الخمس ركوعهن وسجودهن ومواقيتهن، وعلم أنهنَّ حقٌّ مِن عندِ الله دخلَ الجنةَ، حافظوا علىٰ الصلوات أيها المسلمون، فإن الصلاة نورٌ في القلب، ونورٌ في الوجه، ونورٌ في القبر، ونورٌ يوم القيامة.

عبادَ الله: لا تضيعوا الصلاةَ، فتكونوا ممن قال الله فيهم: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]، أضاعوا الصلاةَ وأهملوها، فأما شهواتُ أبدانِهم فحافظوا عليها واتبعوها، يضيعون الصلاةَ لحُطامٍ مِن الدنيا، لا

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يبقىٰ لهم ولا يبقون له، والصلاةُ هي التي تبقىٰ لهم، ويجدونها أمامَهم، أو يضيعون الصلاةَ لراحةِ أبدانِهم بالنوم، ولم يعلموا أنَّ راحةَ أبدانهم التي يضيعونَ بها ما أوجبَ الله عليهم، سوف تكون تعباً وعذاباً عليهم يومَ القيامة، في يومٍ يود المجرم فيه لو يفتدي من عذابِه ببنيه وصاحبتِه وأخيه، وفصيلته التي تُؤويه، ومَن في الأرض جَميعاً ثم ينجيه.

لا تضيعوا الصلاة فإنَّ الصلاةَ هي العهد الذي بين العبد وبين الكفر، فمن تركَها فهو كافر، أيُّ دين له إذا تركَ الصلاة؟! أي عبادة وأي خضوع لله وقد ترك صلاةً وقتُها قصيرٌ وعملُها يسيرٌ وفضلُها كثيرٌ؟! إذا تركَ هذا العملَ مع سهولته وقلة زمنِه وكثرة فضله، فأيُّ عملٍ يُرجىٰ أن يقومَ به بعد ذلك؟ فآخرُ ما يفقده الإنسانُ من دينه الصلاةُ.

أيها المسلمون، أيها المؤمنونَ: باللهِ ورسولِه، حافظوا علىٰ صلواتكم ولا تضيعوها، فإنها عَونٌ لكم علىٰ أمورِ دينِكم ودُنياكم، واستعينوا بالصبرِ والصلاة، وإنها لكبيرةٌ إلا علىٰ الخاشعين، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «من سَرَّه أن يلقىٰ اللهَ غداً مسلماً فليحافظ علىٰ هؤلاء الصلوات حيثُ ينادىٰ بهن»[١]، فإنَّ الله تعالىٰ شرع لنبيكم سنن الهُدىٰ وإنهن من سنن الهُدىٰ ولو أنكم صلّيتُم في

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

بيوتِكم كما يصلي هذا المتخلّف في بيته لتركتم سُنة نبيكم ولو تركتم سُنة نبيِّكم لضللتم وما من رجلٍ يتطهّر فيُحسن الطُّهور ثم يعمدُ إلىٰ مسجدٍ من هذه المساجد، إلا كتب الله له بكلِّ خطوة يخطوها حسنةً، ويرفعه بها درجةً، ويحط عنه بها سيئةً، ولقد رأيتنا وما يتخلّفُ عنها إلا مُنافِقٌ معلوم النفاق، ولقد كان الرجلُ يُؤتىٰ به يُهادىٰ بين الرجلين حتىٰ يُقامَ في الصف(١).

أيها المسلمون: إنَّ من المؤسف والخطأ أنْ يتمتعَ الإنسانُ بنعم الله قائماً وقاعداً، نائماً ويقظاً، يتمتع بالأمن والرخاء ووفور المال والولد والأخلاء، ثم لا يقومُ بشكرِ الله ولا يخضعُ لأوامرِ الله ينام إلىٰ الضحىٰ ولا يصلّي الفجر، ويسمعُ النداء فلا يقوم إلىٰ المسجد وإن هذا لو دُعي إلىٰ حطام من الدنيا لأجاب، ولو دُعيَ بشيءٍ زهيدٍ لما نامَ عنه ولا غاب. فحافظوا علىٰ الصلاةِ مع الجماعةِ، فإنَّ ذلك من الواجبِ المفروض.

اللهم ارزقنا القيام بطاعتك علىٰ الوجه الذي يُرضيك عنا، واغفر لنا وتُب علينا إنك أنتَ التواب الرحيم.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

الحثّ على إقامةِ الصلاةِ مع الجماعةِ

الحمدُ لله الذي فرضَ الصلاةَ علىٰ العبادِ رحمةً بهم وإحساناً، وجعلها صِلةً بينهم وبينَه ليزدادوا بذلك إيماناً، وكرَّرها كلَّ يومٍ حتّىٰ لا يحصل الجفاء، ويسّرَها عليهم حتّىٰ لا يحصلَ التعبُ والعناء، وأجزل لهم ثوابها، فكانت بالفعل خمساً وبالثواب خمسين فضلاً منه وامتناناً. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، خالقنا ومولانا. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، أخشىٰ الناسِ لربِّه سراً وإعلاناً، الذي جعلَ اللهُ قرةَ عينِه في الصلاة، فنعم العملِ لمن أراد من ربِّه فضلاً ورضواناً، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله وحافظوا علىٰ الصلوات والصلاة الوسطىٰ، وقوموا لله قانتين. عبادَ الله الصلاةُ عمود دينِكم وقوامُه، فلا دين لمن لا صلاةَ له، ولا حظَّ في الإسلام لمن تركَ الصلاةَ، إقامةُ الصلاة إيمان وإضاعتها كفر. مَن حافظ عليها كانت له نوراً في قلبِه، ووجهِه، وقبره، وحشره، وكانت له نجاةً يومَ القيامة، وحُشرَ مع الذين أنعمَ اللهُ عليهم من النبيينَ والصديقينَ والشهداءِ والصالحين. ومَنْ لم يُحافِظ عليها لم تكن له نوراً، ولا نجاةً يوم القيامة، وحُشر مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف.

أيها المسلمون: كيف تضيّعون الصلاةَ وهي الصِّلةُ بينكم وبينَ ربكم؟! إذا لم يكن بينكم وبين ربكم صِلة. فأين العبودية؟!، وأين المحبة لله والخضوع له؟! لقد خسر قومٌ إذا سمعوا داعي الدنيا وزهرتها، لبّوا له سراعاً. وإذا سمعوا مُنادي الله يدعو حيَّ علىٰ الصلاة، حيَّ علىٰ الفلاح، تثاقلوا عنه وولوا دباراً.

أيها المسلمون: ألم تعلموا أنَّ أولَ ما يُحاسَب عليه العبدُ يومَ القيامة الصلاة، فإنْ صلحت صلح سائرُ عملِه، وإنْ فسدت فسدَ سائرُ عمله.

يا أمةَ محمدٍ مَن مِنكم عندَه أمانٌ مِن الموت حتّىٰ يتوبَ ويصلّي؟! أليس كلٌّ منكم يخشىٰ الموت، ولا يدري أيصبحه أم يمسيه، ألم يكن الموتُ يأخذُ الناسَ بغتةً وهم لا يشعرون، أما هجَم علىٰ أناسٍ وهم غافلون في دنياهم، أما بغَتَ أناساً خرجوا من بيوتِهم ولم يرجعوا، فمن مِنكم أُعطي أماناً أنْ لا يكون حالُه كهؤلاء.

أيها المسلمون: وماذا بعدَ هذا الموت الذي لا تدرونَ متىٰ يفجؤكم لا شيء بعده سِوىٰ الجَزاء علىٰ ما قدمتم إما خير فتُسَرّون به، وإما شرٌّ فتُساؤوا به وتندمون، فإنَّ الإنسانَ إذا ماتَ انقطعَ عملُه ولم يبقَ إلا الجزاء.

أيها المسلمون: إذا كنتم تعترفون بذلك ولا يمكن أن تُنكروه، أفليس من الجدير بكم أن تُبادِروا التوبةَ إلىٰ ربّكم والرجوع إليه والقيام بطاعته، واجتناب معصيته.

أيها المسلمون: أيها المؤمنون بمحمد ﷺ، وما أُنزل إليه من ربِّه، إنَّ مما هو واجبٌ عليكم في صلاتِكم أنْ تؤدّوها في المساجد جماعةً مع المسلمين، فإنَّ ذلك مِن واجباتها ومن إقامتها ومِن حفظها، المصلي مع الجماعة قائمٌ بما فرَضَ الله عليه. والمتخلِّف عن الجماعةِ بلا عُذرٍ عاص لربه، مُخاطر في صلاته، فإنّ بعضَ علماء المسلمين يقولون: من تركَ الصلاةَ مع الجماعةِ بلا عُذرٍ فصلاتُه باطلةٌ لا تبرأ بها ذمته. المصلي في الجماعة هو الكَيِّس الحازمُ الحائز للغنيمة، فإنَّ الصلاةَ مع الجماعةِ أفضلُ من صلاة الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجةً، والمتخلّف عن الجماعة كسولُ مهمِل مَحرومٌ وما أشبهَ حالُه بحالِ المنافقين الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال فيهم نبيُّه ﷺ: «**أثقلُ الصلواتِ علىٰ المُنافقين صلاةُ العِشاء وصلاةُ الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حَبواً، والذي نفسُ محمد بيده، لو يجدُ أحدُهم عرقاً سميناً أو مرماتين حسنتين لشهدِ العِشاء**»(١) والعرق: عرموش العظم والمرماة ما بين الضعلين من اللحم، والمعنىٰ أنَّ النبي ﷺ أقسم أنَّ هؤلاء المنافقين لو يعلمون أنهم يجدون شيئاً حقيراً من الدنيا لسارعوا إليه، والواقعُ أنَّ حالَ كثيرٍ من هؤلاءِ المُتخلفين هي كما ذكر النبيُّ ﷺ عن حالِ المنافقين، فإنَّ أحدَهم لو كان له شغل مِن الدنيا وقتَ طلوع الفجر، لوجدتَه

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

يرقُبُ النجومَ ويعد الساعات لعله يأتيه هذا الموعد، المصلي مع الجماعة يصليها بنشاط وطمأنينة. فإن الناس بلا شك ينشط بعضهم بعضاً علىٰ العبادة، والمتخلِّف عن الجماعةِ تثقلُ عليه الصلاةُ فيصليها بكسَلٍ وإسراعٍ ينقرُها نقرَ الغُراب، وربما أخّرها عن وقتِها وذلك هو الخسارة والدمار.

صلاةُ الجماعةِ تجلب المودةَ والألفةَ والاتفاق، وتنيرُ المساجدَ بذكر الله، وتَظهرُ فيها شعائرُ الإسلام في صلاةِ الجماعة تعليم الجاهلِ وتذكيرُ الغافل، وعددٌ من المصالِح الدينية والدنيوية. أرأيتُم لو لم تكن الجماعةُ مشروعةٌ، وسبحانَ اللهِ أنْ يكونَ ذلك، فماذا تكون الحال؟ إنَّ الحالَ أنْ تكون الأمةُ متفرّقة، والمساجدُ مغلقةٌ، والناسُ ليس لهم مظهر جَماعيٌّ في دينهم، ولكن الحمدُ للهِ الذي شرعَها وأوجبَها علىٰ المسلمين. فاشكروا ربَّكم أيها المسلمون علىٰ هذه النعمة، وقوموا بهذا الواجب، واخجلوا من إضاعته، واحذروا من سطوةِ ربِّكم وعقابه.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

شيءٌ من أركانِ الصلاةِ وواجباتها

الحمدُ لله الذي فرضَ علىٰ عبادِه الفرائضَ ليبلوهم أيُّهم أقومُ بها وأحسنُ عَملاً، ورتَّبَ علىٰ فِعل هذه الفرائض ثواباً عاجلاً ومستقبلاً، وتَوعَّد المُخالفين علىٰ معصيتهم نارَ جهنم فبئس للظالمين بدلاً، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له في الألوهية والربوبية والصفات العلىٰ، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الجزاء وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالى وأعِدوا ما يُنجيكم في مستقبلكم فإنكم إنما خُلقتم لعبادة الله، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۝٥٧ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨] هو الذي خلق الموتَ والحياةَ ليبلوكم أيكم أحسنُ عملاً. فإذا علمتم أنكم مخلوقون للعبادةِ فعليكم أن تقوموا بهذه الغايةَ وتحقّقوا العبادةَ بفعلِ ما به تُؤمَرون، وتركِ ما عنه تُنهون، ألا وإن من أوجَبِ ما فرضَ الله عليكم هذه الصّلوات الخمس وصلاة الجمعة فأقيموها واحفظوا حدودَها ولا تضيّعوها، فإن مَن ضيَّعها فسوف يلقى غيّاً، وتحلُّ به الندامة ميتاً وحياً، وقد فرضَ الله عليكم فيها قراءَة الفاتحة

فإنه ثبت عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا صلاةَ لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»[1] والفاتحةُ هي ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ إلخ، ومما يجبُ عليكم أنْ تقولوا في الركوع سبحانَ ربيَّ العظيم، وتقولوا في السجود: سبحان ربيَّ الأعلىٰ الواجبُ مرةً وما زادَ عليها فهو أفضلُ فعن عقبة بن عامر الجهنيِّ رضي الله عنه قال: لما نزلَتْ علىٰ رسولِ الله ﷺ ﴿فَسَبِّحۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلۡعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤]، قال: «اجعلوها في ركوعِكم، ولما نزلت ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ [الأعلىٰ:١] قال: اجعلوها في سجودِكم»[2] فهذا أمرُ الله وأمرُ رسولِه، والأمرُ للوجوب، ألا وإنَّ مِن واجباتِ الصلاة أن يؤدّي الصلاة مع الجماعة في المساجد وليتابع الإمامَ متابعةً تامةً، فإن النبيَّ ﷺ قال: «إنما جُعل الإمامُ ليؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا كبّر فكبّروا ولا تكبّروا حتّىٰ يُكبرَ، وإذا ركع فاركعوا، ولا تركعوا حتىٰ يركعَ، وإذا قال: سمعَ اللهُ لمن حَمِدَه. فقولوا: اللهم ربنا لكَ الحمدُ. وإذا سجدَ فاسجدوا ولا تسجدوا حتىٰ يسجدَ»[3]، وقال: «أيها الناسُ إني إمامُكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود

---

(١) أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ١٥٥، وأبو داود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧).

(٣) أخرجه أحمد ٢/ ٣١٤، والبخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف»[1]، وقال: «أما يخشىٰ أحدُكم إذا رفعَ رأسَه قبل الإمام أن يحوّلَ اللهُ رأسَه رأسَ حِمارٍ، أو يحوّلَ الله صورتَه صورةَ حمار»[2]، وإذا كان أحدُكم قد فاتَه شيءٌ من الصلاة فلا يقومَنَّ حتّىٰ يُكْمِلَ الإمـامُ التسليمةَ الثانية، ومن دخلَ وقد فاتته الصلاةُ فوجَد جماعةً يصلّون فليدخل معهم، وإن وجدَ واحداً يُصلي وحدَه دخل معـه أيضاً ولكن يُخبره لينوي أنه إمام له؛ لأن النبيَّ ﷺ قام يصلّي مِن الليل وحدَه فجاء ابنُ عباس رضيَ الله عنهما فدخلَ معه ولم يُنكِر عليه ولم يمنعه من الدخول.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ۝٢١ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فِرَٰشٗا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءٗ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَخۡرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزۡقٗا لَّكُمۡۖ فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١-٢٢].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

(١) أخرجه مسلم (٤٢٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

متابعة الإمام

الحمدُ لله الذي شرعَ الشرائعَ فأحكَمَها وأوضحَ لنا الطرائقَ فرائضَها وسننَها، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، العليم الحكيم، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه النبيُّ الكريم، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنه إنما جُعل الإمامُ ليُؤتم به ويُقتدىٰ، فلا تختلفوا عليه في الأقوال ولا في الأفعال فتقعوا في الردىٰ، إذا كبَّر فكبِّروا، ولا تكبِّروا حتّىٰ يُكبِّر، وإذا ركَعَ فاركعوا ولا تركعوا حتّىٰ يركعَ، وإذا سجدَ فاسجدوا ولا تسجدوا حتّىٰ يسجدَ، وإذا قرأ فأنصتوا ولا تقرؤوا وهو يقرأ إلا بفاتحةِ الكتاب، فإنه لا صلاةَ لمن لم يقرأ بها، وإذا قال: سمعَ اللهُ لمن حَمِده فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا كان يصلّي قائماً فصلّوا قياماً، وإن صلّىٰ قاعداً فصلّوا قُعوداً أجمعين، وإذا جاء أحدُكم والإمامُ راكعٌ فليكبّر تكبيرةَ الإحرام قائماً مُعتدلاً، ثم إذا فرَغَ من التكبير ركعَ فإنْ أدرَكَ الإمامَ فذاك، وإن رفَعَ الإمامُ مِن ركوعِه قبلَ أنْ يَصِلَ إليه فقد فاتَته الركعةُ، وإنْ شكَّ هل رفَعَ الإمامُ رأسَه قبلَ أَنْ يصل إلىٰ الركوع أو بعدَه فقد فاتَته الركعةُ أيضاً، لكن عليه أن يسجدَ للسهو لهذا الشك، وإذا جاءَ أحدُكم والإمام ساجِدٌ أو قاعِدٌ

فليدخل معه ولا ينتظر قيامه ليُحصِّل أجرَ السجودِ والقعود، ومن جاء والإمامُ في التشهد الأخير فإن كان يطمعُ أن يجدَ جماعةً في هذا المسجدِ أو في غيرِه فالأحسنُ أنْ يصلي في جماعةٍ من أول الصلاة ولا يدخل مع الإمام، وإنْ كان لا يطمعُ أنْ يجدَ جماعةً فليدخل مع الإمام، ومَن جاء والإمام قد سلَّم التسليمةَ الأولىٰ فلا يدخلَنَّ معه لأنّ الإمامَ قد شرعَ في التحلل والفراغ من صلاتِه، ومن فاتَه شيءٌ مِن الصلاة فلا يقومَنّ لقضاءِ ما فاتَه حتىٰ يُسلِّم الإمامُ التسليمةَ الثانية، واعلموا رحِمَكم الله أنّ مِن السنة إذا اجتمعَ القومُ أنْ يؤمّهم أقرؤُهم لكتابِ الله، ثم أفقهُم في سُنةِ رسولِ الله ﷺ، ثم أسبقُهم إلىٰ الهجرة ثم أكبرُهم سناً، ولا ينبغي لمن كان أولىٰ بالإمامة أن يدفعَها إلىٰ غيره، بل الأولىٰ أن يؤمَّ أصحابَه إذا كان أحقّ منهم امتثالاً لأمر النبيِّ ﷺ، كيف يتدافعُ الناسُ صلِّ أنت، صلِّ أنت، وهذا من الإمامة في الدِّين، وهل يليقُ بالإنسانِ أنْ يرغبَ عن الإمامة وقد فضّله الله وجعلَه أحق بها.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فضلُ الصلاة

الحمدُ لله الذي منّ علينا بالفضل والإحسانِ، وشرعَ لنا من الشرائعِ القيّمة ما ننجو به من عذابِ النيران، وحثنا علىٰ كلِّ خيرٍ نصلُ به إلىٰ غُرف الجِنان، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملك الرحيم الرحمٰن، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي حُبِّبت إليه الصلاةُ بل كانت قرةَ عينِه وآخر ما أوصىٰ به، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، **أيها الناس**: اتقوا اللهَ تعالىٰ وأقيموا الصلاةَ وآتوا الزكاةَ وأطيعوا الرسولَ لعلكم تُرحمون، أقيموا الصلاةَ بفعلِ أركانِها وشروطها وواجباتِها وكملوها بفعلِ مُستحباتها ومكملاتها، الصلاةُ بها يكملُ الدِّين ويحصل القُرب من ربِّ العالمين، الصلاةُ تنهىٰ عن الفحشاء والمُنكر، ويُستعان بها علىٰ الأمورِ الشاقّةِ ومصابرةِ البلاء، مَنْ حافَظ عليها كانت له نُوراً وبرهاناً ونَجاةً يوم القيامة، ومَنْ لم يُحافِظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاةً يومَ القيامة، وحُشِرَ مع رؤوس الكفرةِ فرعون وهامان وقارون وأُبيّ بن خلف، الصلاةُ تُكسبُ الوجهَ نوراً والقلبَ انشراحاً ويكسب بها العبدُ فوزاً وصلاحاً وفلاحاً، الصلاة أوّلُ ما يُحاسَب عليه العبدُ يومَ القيامة فإنْ كان قد حفظها فقد حَفِظ دينَه، وإن كان قد ضيَّعها فهو لما سِواها أضيع، الصلاة تكفِّر الخطايا ويرفعُ الله بها الدرجات،

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**أرأيتم لو أنَّ نهراً ببابِ أحدكم يغتسلُ فيه كلَّ يومٍ خمسَ مراتٍ هل يبقىٰ من درنه ـ يعني من وسخِه ـ شيءٌ؟ قالوا: لا يبقىٰ منه شيء، قال: فكذلك مثلُ الصَّلواتِ الخَمس يمحو اللهُ بهنَّ الخطايا**»[١].

وقال النبيُّ ﷺ: «**مَنْ حافَظ علىٰ الصلوات الخمس ركوعهن وسجودهن ومواقيتهن وعلِمَ أنهنَّ حقٌّ من عند الله دخلَ الجنة**»، أو قال: «**وجبت له الجنة**»[٢]، يا له من فضلٍ عظيم لمن أرادَ الخيرَ والاكتسابَ، ويا له مِن عطاء كريمٍ ووعدٍ من الكريم الوهاب، تلك الصلوات الخمس اليسيرةُ علىٰ الإنسان والتي لا تستغرقُ سِوىٰ الشيءَ القليل مِن الزمان، تلك الصلوات التي يجتمعُ المسلمون عليها في بيتٍ من بيوتِ مولاهم، يبتهلون إليه ويرجونه أنْ يغفرَ ذنوبَهم وخطاياهم، تلك الصلوات التي يجتمعَ فيها المسلمون فيتراؤون ويتآلفون ويُلقي بعضُهم إلىٰ بعضٍ بالنصح والإرشاد فينفعون وينتفعون، يقومُ الداعي إليها فوقَ الأمكنة الرفيعة، إلىٰ عبادةِ الله إلىٰ الصلاة وإلىٰ الفلاح وإلىٰ النجاة، كيف يليق بالمؤمن الذي يرجو فضلَ الكريم المنّان أنْ يتكاسلَ عن إجابةِ هذا الداعي فيبوءَ بالإثم والخسران، أم كيف يليقُ بالعاقل أنْ يقدمَ عليها تكسباً

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٤/ ٢٦٧ من حديث حنظلة الكاتب رضي الله عنه.

بتجارة أو استغراقاً بنوم أو حديثاً بـ: قال فلان وقال فلان، ليس الكسب من هذه الصلوات درهم ولا دينار ولا مَطعمٌ ولا مَشرب ولا ملبوس يتلاشىٰ ويحول، ولكنه الفوزُ بدار السلامِ وجِوار الملك العلام، ولن يفوتَ المحافظَ عليها ما كتب له في هذه الدنيا من الخيرات والأرزاق والإنعام.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿حَـٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

المحافظةُ علىٰ الصلاة

الحمدُ لله الذي فرضَ علىٰ عبادِه الواجبات ليوفِّر لهم الأجورَ والثواب، وحثهم علىٰ فعلها ورغَّبهم في ذلك رحمةً بهم وذكرىٰ لأولي الألباب، وحذَّرَهم من إضاعتِها والتفريط فيها لينزجروا عن ذلك خوفاً من العقاب، ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو الجلال والإكرام والفضل والإحسان، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه سيد الأنام ومصباح الظلام، صلّى الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واحمدوه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من فرض الصلوات التي هي عِماد دينكم، لقد فرضَ اللهُ عليكم الصلاة ويسَّرها وقلّلَ عددَها وأكثرَ أجرَها، فكانت خمساً بالفعلِ وخمسينَ في الميزان، حافظوا علىٰ الصلوات والصّلاة الوسطىٰ وقُوموا لله قانتين، حافظوا علىٰ الصلوات بفعلها كاملةً بشروطها وأركانها وواجباتها، فإنَّ الصلاةَ آخرُ ما تفقدون مِن دينِكم وأولُ ما تُحاسَبون عليه يومَ القيامة، فإنْ حفظتموها أفلحتُم ونجحتُم، وإنْ ضيعتموها فأنتم لما سواها أضيعُ، الصلاة نورٌ في القلب، ونورٌ في الوجه، ونورٌ في القبر، ونورٌ يوم القيامة، الصلاة كنهرٍ علىٰ بابِ أحدِكم يغتسلُ منه كلَّ يومٍ خمس مراتٍ فلا يبقىٰ من

درنه شيءٌ، كذلك الصلواتُ الخَمس يمحو الله بهنَّ الخطايا[١]، الصلوات الخمس والجُمعة إلىٰ الجمعة ورمضان إلىٰ رمضان مكفِّرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر، الصلاة تنهىٰ فاعلَها عن الفحشاء وتُعينُه في نوائبِ أموره، قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [البقرة: ٤٥]، وكان النبيُّ ﷺ إذا حزبه الأمرُ فزَع إلىٰ الصلاة[٢]، الصلاة نعيم القلب وقرة العين؛ لأنها صِلة بين العبد وبين ربِّه، فإنَّ العبدَ إذا دخل في صلاتِه فقد وقفَ بين يدي ربِّه يُناجيه بكلامِه ويُسبح بحمدِه ويكبِّره ويعظمه ويتملّق إليه بأقوالها وأفعالها، ويسألُ اللهَ ما أراد من خيريّ الدنيا والآخرة، وأقربُ ما يكون العبدُ من ربِّه وهو ساجد، فحافظوا علىٰ هذه العبادة العظيمة التي هي عمودُ الدين وقُرةُ عَيْنِ سيّد المُرسلين، أدوها بطمأنينة وخشوع، فإنه لا صلاةَ لمن لا طمأنينة له، كيف يليقُ بالمؤمن أن ينقرَ صلاتَه نقرَ الغُراب وهو يعرفُ أنه واقفٌ بين يدي الله، كيف يليق بالمؤمن أنْ ينقرَ صلاتَه وهو يعلم أنها لا تُجزئه، وأن ذمته لا تبرأ بذلك، وأن صلاتَه هذه هي والعدمُ سواء.

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٣٧٩، والبخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه في سنن أبي داود (١٣١٩)، ومسند أحمد ٥/٣٨٨.

حافظوا علىٰ الصلوات بفعلِها جماعةً في المساجد، فإنَّ الصلاةَ في الجماعةِ أفضلُ من صلاةِ الفذِّ بسبعٍ وعشرين درجةً، وكلما كانت الجماعةُ أكثر فهو أحبُّ إلىٰ الله، وكلما كانت خُطاه إلىٰ المسجد أكثر كان أجرُه أكثر، فإنَّ مَن تطهَّر فأحسنَ الطهور في بيته ثم خرجَ إلىٰ المسجد لا يريد إلا الصلاة لم يخط خطوةً إلا رفع اللهُ له بها درجةً وحطَّ عنه بها خطيئةً، قال ابن مسعود رضي الله عنه: من سَرَّه أنْ يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ علىٰ هؤلاء الصّلواتِ حيثُ ينادىٰ بهن، فإنّ الله تعالىٰ شرعَ لنبيكم سُنَنَ الهُدىٰ وإنهنَّ من سنن الهدىٰ، ولو أنكم صَليتُم في بيوتِكم كما يُصلي هذا المتخلف في بيته لتركتُم سنةَ نبيِّكم، ولو تركتُم سنةَ نبيِّكم لضللتم، وما مِن رجلٍ يتطهّر فيُحسن الطهورَ ثم يَعمدُ إلىٰ مسجدٍ مِن هذه المساجد إلا كتبَ الله له بكلِّ خطوة يخطوها حسنةً، ويرفعُ له بها درجةً، ويحطُّ عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلَّفُ عنها إلا مُنافِق معلومُ النفاق، ولقد كان الرجلُ يُؤتىٰ به يُهادىٰ بين الرَّجلين حتّىٰ يقامَ في الصفِّ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٢].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا واستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

فضلُ الصلاةِ وما يتعلّق بها وكُفر تاركِها

الحمدُ لله الذي فرضَ علىٰ عبادِه الفرائضَ من غيرِ فقرٍ إليهم ولا احتياج، وأجزلَ للقائمين بها الأجرَ والثوابَ، وعاقَب المُعرضين عنها والمُفرِّطين بما يستحقونه مِنَ العقاب، فسبحانه من إلـٰهٍ كريمٍ واسعٍ عليم، ملك عزيز حكيم، يأمر بالقليل ويعطي الأجر الكثير، وهو الجواد الوهابُ، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، شهادةَ متيقنٍ لا شكَّ معها ولا ارتياب، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله المبعوثِ رحمةً للعالمين وقُدوةً للعاملين وحُجّةً علىٰ العباد أجمعين، الذي أتمَّ اللهُ به النعمةَ وأصلحَ به أحوالَ الدنيا والدين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الحساب وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنَّ اللهَ رضيَ لكم الإسلامَ ديناً ولم يرضَ لكم ديناً سِواه، ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] وقد أخبر النبيُّ ﷺ أنَّ الإسلام بُني علىٰ خمس: شهادةِ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاءِ الزكاة، وصومِ رمضان، وحجِّ البيت الحرام(١).

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

أيها المسلمون: فالصلاةُ إذن هي الركنُ الثاني مِن أركان الإسلام، وقد دلّت النصوصُ الشرعيةُ علىٰ أنّها أفضلُ أركانِ الإسلام بعد الشهادتين.

ألم تعلموا أنَّ الصلاةَ فرضَها الله علىٰ رسولِه محمد ﷺ بلا واسطةٍ وهو فوقَ السمٰوات؟ ألم تعلموا أنَّ هذه الصلواتِ الخَمس فُرضت أولَ ما فُرضت خمسينَ صلاةً، وذلك دليلٌ علىٰ تأكّدها ومحبة الله لها وعنايته بها، وأنها جديرةٌ بأن يستغرقَ العبدُ وقتَه كلَّه أو أكثرَه فيها، ولكنَّ الله خفّفَ عن عبادِه فجعلها خمساً في الفعلِ وخمسينَ في الميزان، أفلا نشكرُ أيها المسلمون هذه النعمةَ ونقومُ بواجبِ هذه الخمس؟! ألم تعلموا أنَّ العبدَ إذا قامَ يُصلّي استقبله اللهُ بوجهِه، فإذا قال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، قال: حَمَدني عبدي، فإذا قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، قال: أثنىٰ عليَّ عبدي، فإذا قال: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾، قال: مجَّدني عبدي، فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال الله: هذا بيني وبين عبدي نِصفين ولعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾، قال الله تعالى: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل(١)، يُجيبه الله تعالىٰ علىٰ قراءتِه وهو فوقَ عرشِه عنايةً بالمصلي وتكريماً له، ألم تعلموا أنه مَن حَافظ علىٰ هذه الصلوات الخَمس كانت له

---

(١) أخرجه مسلم (٣٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

نوراً وبُرهاناً ونجاةً يومَ القيامة؟ ألم تعلموا أنَّ النبيَّ ﷺ مثَّل هٰذه الصلوات الخمس بنهرٍ علىٰ بابِ أحدِكم يغتسلُ منه كلَّ يومٍ خمسَ مرّات فهل يَبقىٰ بعد ذلك من أوساخِه شيءٌ؟ فهكذا الصلوات الخمس تطهِّر المصلّي مِن الذنوب، ألم تعلموا أنّ الصلوات الخمس مكفِّرات لما بينهن ما اجتُنبت الكبائر؟

هذا شيءٌ قليلٌ مِن فضائل الصلوات الخمس، أما الوعيدُ علىٰ مَن تهاوَن بها وأضاعها فقد قال الله تعالىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤-٥]، وقال: ﴿۞ فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ۝ إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٥٩-٦٠]، وأخبر النبيُّ ﷺ أن مَن لم يُحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة يوم القيامة، وحُشر مع فرعون وهامان وقارون وأبيّ بن خلف، ألم يبلغكم أنّ النبيَّ ﷺ قال: **«بينَ الرجلِ وبين الكفرِ تركُ الصلاة»**[1]، وقال: **«العهدُ الذي بيننا وبينهم الصلاةُ فمن تركَها فقد كفر»**[2]. فاتقوا الله أيها المسلمون وأقيموا الصلاة فلا حظَّ في الإسلام لمن ترك الصلاة، من ترك الصلاة فهو مرتد كافر.

---

(١) أخرجه مسلم (٨٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٥/٣٤٦، وابن ماجه (١٠٧٩)، والترمذي (٢٦٢١)، والنسائي ١/٢٣١ من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

أيها الناس: إنَّ كلمةَ كافر ليست مُجردُ كلمة تُقال، بل إنَّ لها أحكاماً دنيوية وأحكاماً أخروية، أما الأحكام الدنيوية فإنَّ مَن كفر بعد إسلامه والعياذُ بالله يحلُّ دمُه ومالُه وتُفسخ زوجتُه وتحلُّ لغيرِه، وإذا مات لا يُغسّل ولا يكفَّن ولا يصلَّىٰ عليه ولا يُستغفر له ولا يُدفن في مقابِر المسلمين، أما الأحكام الأخروية فإنه يكون مَحروماً من الجنة خالداً مخلداً في نار جهنم.

أيها المسلمون: إنّ مِن المُؤسِفِ أنْ يتهاونَ قومٌ في الصلاة فلا يُصلونها مع الجماعة، فيضلّون بتركِ فريضةٍ من فرائضِ الله ويَحرمون أنفسَهم ثوابَ الله، كيف يفوّتون هذا الربحُ العظيم سبعاً وعشرين درجةً في صلاةٍ واحدةٍ، والله لو علِمَ أحدُهم أنه يكسب مِن حطام الدنيا واحداً في المئة لسعىٰ إليه وجدَّ في طلبِه مع أنه متاع قليلٌ زائلٌ ثم يفرط في ذلك المكسب الهائل الذي يكون الواحد بسبعٍ وعشرين والعشر بمائتين وسبعين أليس هذا من السفه المبين، ألا وإن مِن أعظمِ الدَّواهي وأفدحِ الخسائرِ أنْ يؤخِّر الصلاةَ عن وقتِها، يتقلّب بنعمِ الله عليه في الرخاء والأمن والعافية مُستغرقٌ في نومِه أو مُنغمِسٌ في لهوِه ودُنياه حتّىٰ إذا فرغَ من ذلك لعب بصلاتِه فنقرَها نقرَ الغراب لا يذكرُ اللهَ فيها إلا قليلاً.

أيها المسلمون: إنه لا يجوزُ لأحدٍ أنْ يترك أهلَه وعيالَه يضيّعون الصلاة وهو لا ينصحهم ولا يؤدبهم ولا يسعىٰ بقدرِ ما

يستطيعُ في إلزامِهم بما فرضَ اللهُ عليهم، لقد قال النبيُّ ﷺ: «مُروا صبيانكم بالصلاة لسبعِ سنينَ واضربوهم عليها لعشر سنين»[(١)].

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ۝٢ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ۝٣ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۝٤ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ۝٧ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ۝٨ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۝٩ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١-١١].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا واستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

(١) أخرجه أحمد ٢/١٨٧، وأبو داود (٤٩٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

نوافل الصلاة

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مُضلَّ له، ومَن يُضلِل فلا هاديَ له، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، عباد الله لقد فرضَ اللهُ عليكم الفرائضَ من الصلوات والزكاةِ والصيام والحجِّ؛ لأنَّ قيامكم بهذه الفرائض ضروريٌّ لسعادتِكم واستثمار حياتكم، فإنَّ فائدةَ الحياة طاعةُ الله، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٧] وإنَّ القيام بهذه الواجبات قربةٌ يتقرَّبُ بها العبدُ إلىٰ ربِّه ورضوانِه، قال الله تعالىٰ في الحديث القدسي: «**ما تقرَّب إليّ عبدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ مما افترضْتُ عليه**»[١]، ولئن كنا نؤدي هذه الفرائضَ فإنَّ الخللَ فيها كثيرٌ، فمَن الذي يستطيعُ أنْ يؤديَها علىٰ الوجهِ المطلوب من غيرِ نقصٍ إلا مَن شاء اللهُ وهم قليلٌ، ولكن الله بحكمتِه ورحمتِه شرع لعبادِه نوافلَ يتقرّبون بها إلىٰ ربِّهم. وتكون

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تكميلاً لما حصلَ مِن النقصِ والخَلل في فرائضِهم، فالموفقون السابقون إلىٰ الخير حَريصونَ علىٰ معرفة هذه النوافل، ثم علىٰ القيام بها تقرباً إلىٰ الله وابتغاءً لرضوانه، فنوافلُ الصلاة كثيرةٌ منها ما هو تابع للفرائض وهي السنن الرواتب، فلينظر الإنسان هل هو يعرف هذه السنن الرواتب؟ وهل هو يصليها؟

السنن الرواتب: اثنتا عشرة ركعة، أربعٌ قبلَ الظهر وركعتان بعدَها، وركعتان بعد المغربِ، وركعتان بعد صلاةِ العشاء، وركعتان قبلَ صلاةِ الفجر، ومن فاتَته الراتبةُ التي قبلَ الصلاةِ قضاها بعدَ الصلاة، فحافِظ علىٰ هذه الرواتب، فإنّ مَن صلاها في يومٍ بنىٰ اللهُ له بيتاً في الجنة. ومِن نوافل الصلاة الوتر، وهو من آكد النوافل، حتىٰ قال بعضُ العلماء بوجوبه، وقال الإمام أحمدُ بنُ حنبل رحمه الله: من ترك الوِترَ فهو رجلُ سوءٍ لا ينبغي أن تُقبلَ له شهادةٌ[1]، وللوتر وقتٌ وله عَدد، أما وقتُه فمِن صلاةِ العشاء الآخرة، فمن صلّىٰ العشاء الآخرة فقد دخَلَ وقتُ الوتر في حقِّه حتّىٰ ولو كانت مجموعةً إلىٰ المغرب جَمع تقديم، وآخر وقتِ الوتر طلوعُ الفجر، فمن طلَع عليه الفجرُ فقد فاتَه الوتر ولكن إنْ أحبَّ أن يقضيَه في النهار فليقضه شفعاً، فإنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا فاتَه الوتر من الليل صلّىٰ في النهار اثنتي عشرةَ ركعةً شفعاً من غيرِ وتر، والوتر تختم به صلاةُ الليل فمن كان لا يقومُ في آخر الليل فليوتِر

(١) انظر المغني لابن قدامة ١/ ٤٥١.

قبل أنْ ينام، من طَمِعَ أنْ يقومَ مِن آخر الليل فليوتِر آخرَ الليل، فإنَّ صلاةَ آخرِ الليل مشهودةٌ، وذلك أفضلُ. وأما عددُ الوتر فأقلّه ركعةٌ وأكثره إحدىٰ عشرةَ ركعةٍ، وأدنىٰ الكمال ثلاثُ ركعاتٍ بسلامين، وإن سردَ الثلاث جميعاً بسلامٍ واحد فلا بأس، وهُنا أمرٌ ينبغي أن يُفهم وهو أنَّ كثيراً مِن الناس يفهمون من كلمة الوتر أن المراد به الدعاء الذي بعد الركوع، وإنَّ من لم يدعُ بعدَ الركوع فليس موتراً وهو غيرُ صحيحٍ، فإنَّ الوترَ هو الركعةُ أو الثلاث أو الخمسُ أو السبعُ أو التسعُ أو الإحدىٰ عشرة التي تُختم بها صلاةُ الليل، وأما الدعاءُ الذي بعدَ الركوع فيسمّىٰ القنوت، وليس بشرطٍ للوتر بل يصحُّ الوترُ بدونِه، ومن نوافلِ الصلاة ركعتانِ يركعُهما في الضُّحىٰ، ومن نوافلِ الصّلاة تحيةُ المسجدِ وسُنة الوضوء، والنوافل المطلقة التي يصليها الإنسانُ في غيرِ أوقاتِ النهي. وأما نوافلُ الصدقةِ فهي بذلُ المالِ فيما يُقرِّب إلىٰ الله تعالىٰ زائداً عما أوجبَ الله فيه من الزكاة مثل الصدقة علىٰ الفُقراء تَبرعاً، والتبرّعُ في بناءِ المَساجِد والمشاريع النافعة، وبذلُ الأموالِ لصلة الأرحام مع أن بذلَ المال لصلة الأرحام قد يكون واجباً، وأما نوافلُ الصيام فمثل صيام أيامِ البيض، وهي الثالثُ عشر والرابعُ عشر والخامس عشر من الشهر، وإن لم يصمها في هذه الأيام فلا بأس أنْ يصومَها من بقيةِ الشهر أوله أو آخره، ومثل صيام الاثنين والخميس فإنهما يومانِ تُعرض فيهما الأعمالُ علىٰ الله تعالىٰ، وأيامٌ أخرىٰ يسُتحبُّ

صيامها كيومِ عرفة، وأما نفلُ الحجِّ والعمرة فهو ما زاد علىٰ الفروض ولم يفرض الله الحجَّ في العُمر إلا مرة تخفيفاً للعباد، وما زاد فهو تطوّع.

أيها الناسُ: إني أدعوكم إلىٰ الاجتهاد في الخيرِ والتسابقِ إليه، فإنَّ هذا هو الفخر والفضيلة والذخر، والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم. أعانني الله وإياكم علىٰ ذكرِه وشكرِه وحُسن عبادِته، ووفقَنا لانتهازِ فُرص العُمُر بعملٍ ما يُقرِّبنا إليه ويُوصلنا إلىٰ مرضاتِه إنه جَوادٌ كريم.



بعض حِكَمِ أوقات الصلوات

الحمدُ للهِ الذي فرَضَ علىٰ عبادِه الصلوات في أوقاتٍ مُتفرقةٍ، ليكون ذلك عَوناً لهم علىٰ القيام بها علىٰ وجهِ التمام والكمال، وأوجبَ لمن حافظ عليها في أوقاتها الفوز بدارِ السلام، وتوعّد من أهملَها وفرّط فيها بالعقوبة والنكال، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملكُ الكبيرُ المُتعال، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي فاقَ الخَلْقَ في العبادةِ وجميل الخِصال، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعَهم بإحسانٍ في الاعتقاداتِ والأفعالِ والأقوال وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وحافِظوا علىٰ الصلوات والصلاة الوسطىٰ، حافظوا عليها في أوقاتِها، حافظوا عليها بفعلِ شروطِها وأركانها وواجباتها، وتمّموا ذلك بمكملاتها، فإنَّ الصلاةَ كانت علىٰ المؤمنين كتاباً موقوتاً.

واعرفوا نعمة الله عليكم حيثُ فرضَ هذه الصلوات في أوقاتٍ متفرقةٍ، لحكمٍ بالغة، منها:

١ ـ تجدد التعبّد لله بها في كلِّ وقتٍ، ليكمُل إيمانُ العبدِ، ويعمُر كلَّ وقتٍ بطاعة الله.

٢ ـ ومنها ترويةُ شجرةِ الإيمان، فإنها كلّما عطشت أو كادت تعطش بفقدِ الصلاة سقاها بصلاةٍ أخرىٰ، والصلاةُ صلةٌ بين العبدِ وبين

ربِّه، فكلما سها في دُنياه وغفل عن ذكرِ ربِّه إذا هو قد بَلَغ وقتاً يتصلُ فيه بربِّه ويُقبل عليه بالدعاء والتعظيم.

٣ ـ ومنها كثرةُ اتصالِ المُصلين بعضُهم ببعضٍ مما يزيدُ في محبّتهم والارتباط بينهم.

٤ ـ ومنها سهولةُ أداءِ هذه العبادةِ العظيمةِ علىٰ وجه الكمال، فإنه لو كانت جميعُ الصلوات الخَمس سبعَ عشرةَ ركعةٍ تُصلّىٰ في آنٍ واحدٍ لكان في ذلك مشقةً وسببٌ للإتيان بها علىٰ الوجه الناقص، ولكن الله بحكمته ورحمته فرضها فرضاً مؤقتاً بأوقات مناسبة لمصلحةِ العباد في دينِهم ودُنياهم، فإنه لِما فرضَها علىٰ رسولِه ليلةَ المعراجِ نزلَ جبريلُ عليه السلام لصلاةِ الظهر في أول وقتها حين زالت الشمسُ فصلاها، ثم جاء العصرُ فصلّىٰ العصرَ حين صارَ ظلُّ كلِّ شيءٍ مثلُه، ثم جاءَ المغرب فصلاها حين غربَت الشمسُ، ثم جاء العشاء فصلاها حين غابَ الشفق ثم جاء الفجرُ فصلاها حين طلَعَ الفجرُ، أما في اليوم الثاني فصلّىٰ الظهرَ حين صار ظلُّ كلِّ شيءٍ مثلُه، وصلّىٰ العصرَ حين صارَ ظلُّ كلِّ شيء مثليه، والعشاءُ حين ذهبَ نصفُ الليل، والفجرُ حين أسفَر جداً ثم قال: «ما بيْنَ هذين الوقتينِ وقت»[(١)].
فوقتُ الظهر مِن زوالِ الشمس إلىٰ أن يصيرَ ظلُّ الشيء طوله

(١) أخرجه مسلم (٦١٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

زائداً علىٰ ظلِّ الزوال، ووقت العصر من طلوع وقت الظهر مباشرةً إلىٰ اصفرارِ الشمس، ووقتُ المغرب من غُروبِ الشمس إلىٰ مغيب الحُمرة، ووقتُ العِشاء الآخرة مِن طلوع وقتِ المغربِ مباشرةً أي من مغيبِ الحُمرة إلىٰ نصفِ الليل، ووقتُ الفجرِ من طلوعِ الفجرِ إلىٰ طلوع الشمس.

أيها الناسُ: إنَّ هذا التوقيتُ له مع الفوائدِ السابقةِ أحكامٌ تترتب عليه، فمنها أنه لا يجوزُ تقديمُ الصلاة علىٰ وقتِها، فمَن صلاها قبلَ وقتها فلا صلاةَ له إلا فيما إذا جمعَ بين صلاتين يجوزُ الجمعُ بينهما، فجمع بينهما جمعُ تقديمٍ؛ لأنه في حالةِ العُذر المبيحِ للجمع يكون وقتُ الصلاتين وقتاً واحداً، ومنها أنه لا يجوزُ تأخيرُ الصلاة عن وقتِها إلا لمن نوىٰ جمع تأخير إذا كان ممن يجوزُ له الجمع، ومنها أنَّ المرأةَ إذا دخلَ عليها وقتُ الصلاةِ فأدركَت منه قدرَ ركعةٍ ثم طرأ عليها الحيضُ فإنه يجبُ عليها إذا طهرت أن تقضي الصلاة التي أدركَت من وقتِها قدر ركعة، ومنها أنّ المرأةَ إذا كانت حائضاً فطَهُرَتْ قبل خروجِ الوقتِ بقدر ركعةٍ وجبَ عليها أن تقضيَ الصلاةَ التي طهرت قبل خروج وقتها، وكذلك الصلاةُ التي تجمع إليها قبلها علىٰ قولِ بعضِ العُلماء، مثال ذلك: امرأةٌ حاضَت بعد غروبِ الشمس بمقدارِ ركعةٍ فإنها إذا طَهُرت وجبَ عليها قضاء صلاة المغرب، وكذلك لو طهرت قبل غروب الشمس بمقدار ركعة فإنها تصلّي الظهرَ والعصر.

أيها الناسُ: واعلموا أنَّ الأفضلَ تقديمُ الصلاةِ في أوّل وقتها، لما فيه من المُبادرة إلىٰ فعلِ الخَير وإبراء الذمة إلا العشاء الآخرة، فإنَّ الأفضلَ تأخيرُها إلىٰ ثُلثِ الليل إذا لم يكن فيه مشقةٌ، وإلا الظهر في شدّة الحرّ فإنَّ الأفضلَ تأخيرُها حتّىٰ يبردَ الوقتُ وتنكسرُ الأفياء كما ثبتَ ذلك عن رسول الله ﷺ من فعله وأمره، قال أنس: كان النبيُّ ﷺ إذا كان الحرُّ أبردَ بالصلاة، وإذا كان البردُ عجّل(١)، وقال أبو ذرٍّ: كنا مع النبيِّ ﷺ في سفر فأراد المؤذن أن يؤذِّنَ للظّهر، فقال النبيُّ ﷺ: «أبرد» ثم أرادَ أنْ يؤذّن فقال: «أبرد»، حتىٰ رأينا فيء التلول، فقال النبي ﷺ: **«إن شدةَ الحرِّ من فيحِ جهنم، فإذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا بالصلاة»**(٢).

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ [الروم: ١٧-١٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

---

(١) أخرجه البخاري (٩٠٦) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٥)، ومسلم (٦١٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

سجود السهو

الحمدُ لله نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه ونتوبُ إليه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. من يهدِه الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له. ونشهدُ أنْ لا إلٰه إلا الله، وحدَه لا شريكَ له. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المسلمون: اتقوا الله تعالىٰ وتفقهوا في دينكم واعرفوا حدود ما أنزل الله علىٰ رسوله فإن مَن يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين[1]، واعلموا أنْ مِن أهم ما يجبُ عليكم معرفته أحكام الصلاة التي هي الركن الثاني من أركان الإسلام وعمود الدين، ومن أكثر ما يقع الخلل فيه سجود السهو في الصلاة حيث يجهله كثيرٌ من المصلين، فسجودُ السهو له أسبابٌ وأحكامٌ ومواضع ينبغي لكل مسلم معرفتها حتىٰ يكون علىٰ بصيرةٍ من أمرِه إذا وقع له ذلك، فأسباب السهو إجمالاً ثلاثة: الزيادة والنقصُ والشكُّ، فأما الزيادةُ فمتىٰ زادَ المصلي في صلاتِه ركوعاً أو سجوداً، أو قياماً أو قعوداً، أو ركعةً كاملةً فأكثر وجبَ عليه سجود السهو، ومحلّه بعد السلام، كما وقعَ ذلك للنبيِّ ﷺ، قال ابن مسعود رضي الله عنه: صلّىٰ النبيّ ﷺ الظهرَ خمساً، فقيل له: أزيد في الصلاة؟ قال:

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضي الله عنه.

«وما ذلك؟» قالوا: صليتَ خمساً، فسجَدَ سجدتين بعد ما سلَّم. رواه الجماعة[١]. ومتىٰ علم المصلي بالزيادة وهو في أثناء الزيادة وجب عليه الرجوع عن الزيادة وسجودُ السهو وإذا سلّم المُصلي قبلَ تمامِ صلاته ناسياً فذكرَ قبلَ أن تمضيَ مُدة طويلة، وجبَ عليه أن يتمَّ صلاتَه، ويسجدَ للسهو بعد السلام. وقد ثبتَ في الصحيحين من حديث أبي هريرة، أنّ النبيَّ ﷺ صلّىٰ بهم الظهرَ أو العصرَ ركعتين ثم سلّم فأخبروه بأنه نسيَ، فتقدّم وصلّىٰ ما بقيَ من صلاته، ثم سجدَ سجدتين، ثم سلّم[٢]. وأما إذا طالَ الفصل، أو أحدثَ المُصلي قبلَ أن يذكرَ نقصَ الصلاة، فإنّه يعيدُ الصلاةَ من أولها، لأنه لا يمكن أن يبني آخر الصلاةِ علىٰ أولها، مع طول الفصل أو انتقاض الطهارة. وأما النقصُ فمتىٰ نقص المُصلي شيئاً من واجبات الصلاةِ ناسياً، وجبَ عليه سجودُ السهو جبراً لما نقص من صلاته، ويكون قبلَ السلام. فإذا نسي التشهد الأول وقام إلىٰ الركعة الثالثة واستتم قائماً فليمض في صلاته ولا يرجع به، ثم يسجد سجدتين للسهو قبل السلام، فعن عبد الله بن بحينة أنَّ النبي ﷺ قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما، فمضىٰ في صلاته، فلما كان في آخرِ الصلاة سجدَ قبلَ أن يُسلِّم ثم سلّم بعد ذلك ومثل

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٢٧) و(١٢٢٨)، ومسلم (٥٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ذلك إذا نسي أن يقول سبحانَ ربّي العظيم في الركوع، أو سبحانَ ربّي الأعلىٰ في السجود، أو نسيَ شيئاً مِن التكبيرِ غيرَ تكبيرةِ الإحرام.

وأما الشَّك فإذا شك المصلي كم صلىٰ ثلاثاً أم أربعاً، ولم يترجح عنده شيء فليطرح الشك وليبن علىٰ ما استيقن وهو الأقل فليتمَّ عليه ثم يسجد سجدتين قبل السلام. قال النبيُّ ﷺ: **«إذا شكَّ أحدُكم في صلاتِه فلم يدرِ كم صلّىٰ ثلاثاً أم أربعاً، فليطرح الشكَّ وليبنِ علىٰ ما استيقنَ، فإن كان صلّىٰ خمساً، شفعنَ صلاتَه، وإن كان صلّىٰ تماماً كانتا ترغيماً للشيطان»**[١] رواه أحمد ومسلم. وإذا شكَّ المُصلي هل صلّىٰ ثلاثاً أو أربعاً وترجح أحدَ الأمرين بنىٰ عليه، وأتمَّ الصلاةَ علىٰ ما ترجَّحَ عنده، ثم سلّم، ثم سجدَ سجدتين بعد السلام. لما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أنَّ النبي ﷺ، قال: **«وإذا شكَّ أحدُكم في صلاتِه فليتحرّ الصواب فليتم عليه، ثم ليسلِّم ثم ليسجد سجدتين»**[٢].

هذه أيها المسلمون أمهات الأصولِ في سجودِ السهو، وقد تبيّن منها أنَّ سجود السهو له موضعان: موضعٌ قبل السلام، وموضعٌ بعدَه. فمواضعُ سجود السهود بعد السلام ثلاثة:

الأول: إذا كان سببُه الزيادة.

الثاني: إذا سلَّم قبل إتمامها.

(١) أخرجه مسلم (٥٧١) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢)، وأبو داود (١٠٢٠).

الثالث: إذا شك فلم يدرِ كم صلىٰ وترجح عنده أحد الأمرين، وما عدا ذلك فمحله قبل السلام.

أيها الناس: إنَّ كثيراً من المصلين يُنكرون سجودَ السهو بعد السلام، ويستغربونه، وذلك لأنهم يجهلون هذا الحكمَ الشرعيَّ الذي يرىٰ بعض العلماء أنَّ العمل به واجبٌ، وأن ما كان من سجود السهو قبلَ السلامِ فهو واجبٌ قبل السلام، وما كان بعدَه فواجبٌ أنْ يكونَ بعدَه. وسببُ جهلِهم عدمُ تعلمهم لذلك، وعدم العمل به من أئمة المساجد، وأئمةُ المساجِد منهم من لا علم له بذلك، ويحسَبُ أنَّ سجودَ السهو قبلَ السلام في كلِّ حالٍ. ومنهم من يدري ولكن لا يعمل، يقـول: أخشىٰ من التشويـش. وهذا ليس بعذرٍ في تركِ العمل بما أمرَ بـه النبيُّ ﷺ، بل الحق الذي يكون به براءة الذمة، ونشر السنة أنْ يسجد بعد السلام إذا كان موضع السجودِ بعد السلام، حتىٰ يعرف الناس ذلك، ويفهموه ويعملوا به، ويزولُ عنهم التشويشُ، ويكون لفاعلِه أجرُ من أحيا سنة.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٢٦ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ۝٢٧ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٦-٢٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

القراءةُ في فجرِ الجمعةِ وصلاة الجمعة

الحمدُ لله نحمده ونستعينُه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهدِه الله فلا مُضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له. ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له، ونشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله، أفضل مَنْ بشَّر وأنذر، وأمر وزَجَر صلّىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبِعَهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، وسلم تسليماً.

أما بعدُ: فإنَّ الله تعالىٰ بعث محمداً ﷺ هادياً ومُبشراً ونذيراً وداعياً إلىٰ الله بإذنه وسراجاً منيراً، فقام بأعباءِ الرسالةِ خير قيامٍ، ونصح عباد الله أبلغ نصيحة، وكان من أفضل ما يعظ به الناس كلام الله، فكان يقرأ في المُناسبات ما يُناسب الوقت، كان ﷺ يقرأ في فجرِ يومِ الجُمعة بعدَ الفاتحةِ في الركعة الأولىٰ ﴿الٓمٓ﴾ السجدة كاملةً، وفي الركعة الثانية: ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ﴾ [الإنسان: ١] كاملةً، وكان يُديم ذلك، وذلك لما تضمنته هاتان السورتان في ذِكر مبدأ الخلْق ومُنتهاه، ومبدأ خَلْق الإنسانِ وسعيه ونهايته وجزائه، وأنَّ الناسَ خُلقوا من أصلٍ واحدٍ، ثم انقسموا قسمين، شاكراً وكفوراً، ومؤمناً وفاسقاً، ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤۡمِنٗا كَمَن كَانَ فَاسِقٗاۚ لَّا يَسۡتَوُۥنَ ١٨ أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلۡمَأۡوَىٰ نُزُلَۢا بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٨-١٩]، وقد بسطَ اللهُ شيئاً مِن نعيمِ هذه الجنات في

سورة هل أتىٰ علىٰ الإنسان ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُواْ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ﴾ [السجدة: ٢٠].

أما صلاةُ الجمعة، فكان يقرأ فيها بعدَ الفاتحة أحياناً بسورةِ الجمعة في الركعة الأولىٰ وسورة المنافقين في الركعة الثانية، وأحياناً يقرأ في الأولىٰ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلىٰ: ١]، وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]، لما في ذلك من المناسبات في التذكير والوعظ، أما في سورة الجمعة والمنافقين، فلأن في الأولىٰ بعد تسبيحِ الله وتحميدِه، ذكر مِنَّته علىٰ الأميين الذين لا يعلمون شيئاً برسول منهم يتلو عليهم آياتِه ويزكِّيهم ويعلِّمهم الكتابَ والحكمة، وشمولِ ذلك لآخرين منهم لما يلحقوا به، ثم ضربَ مثلاً باليهودِ علىٰ سبيلِ التحذير من فعلهم، حيث حُمّلوا التوراة وكلِّفوا العمل بها فلم يعملوا بها، وإنَّ من كانت هذه حاله فهو كمثل الحمار يحملُ كُتباً ولا ينتفعُ بها، ثم بعدَ ذلك ذَكَر الجُمعةَ والحث عليها، وأنّ ما عندَ الله من الثوابِ خيرٌ من التجارة واللهو، وفي سورة المنافقين ذكر حال المنافقين، وأنهم إذا سمعتَ كلامَهم أُعجبتَ به لفصاحتِه، وإذا رأيتهم تعجبك أجسامُهم ولكنهم لا خيرَ فيهم ولا اعتمادَ عليهم كأنهم خُشبٌ. ثم بيّن أنّ المنافقين هم العدو، وإن تلبّسوا بالصداقةِ وحذّر منهم، أما في سورة سبح والغاشية، فقد اشتملتا علىٰ الكثيرِ من آياتِ الله الدالة

علىٰ كمالِ قدرتِه وعظمتِه، وعلىٰ ذكرِ أحوالِ الدنيا والآخرة، وأن الآخرةَ خيرٌ وأبقىٰ، وأنّ الناسَ ينقسمون فيها إلىٰ وجوهٍ تُصلىٰ ناراً حامية، ووجوهٍ ناعمة في جنة عالية، وفيهما أنَّ الناس ينقسمون عند التذكير إلىٰ قسمين، قسمٌ هم أهل الخشيةِ لله يتذكّرون عند التذكير، وينتفعون بالموعظة، وقسمٌ آخر يتجنَّبون الذكرىٰ ولا ينتفعون، بل هم عنها مُعرِضون، فهؤلاء سيصْلون النارَ الكبرىٰ، ويعذِّبهم الله العذاب الأكبر، وفي هاتين السورتين أنّ الداعيةَ إلىٰ الله ليس عليه إلا أن يدعو إلىٰ ربِّه علىٰ بصيرةٍ، ثم بعد ذلك رجوع الخلْق إلىٰ الله وحسابهم عليه. هذا ما كان يختار قراءَته ﷺ، في فجرِ يوم الجمعة وصلاةِ يومِ الجُمعة ست سورٍ من كتاب الله تعالىٰ يتعظ بها من يخشىٰ الله، ويتجنبها أشقىٰ عباد الله.

أيها المسلمون: حصل لنا تذكير يوم الجمعة الماضي بما جاء في كتاب الله تعالىٰ وسنة رسوله ﷺ فيما أجمع عليه علماء المسلمين أنه لا وصية لوارث[1]، وأن من أوصىٰ لبعض ورثتِه دون الآخرين، فقد عصىٰ الله ورسولَه، وتعدّىٰ حدودَ الله وظلمَ نفسَه،

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧١٤)، والدارقطني ٤/ ٩٧، والبيهقي ٦/ ٨٥ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وأخرجه أحمد ٤/ ١٨٦، والترمذي (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٧٢١)، والنسائي ٦/ ٢٤٧ من حديث عمرو بن خارجة رضي الله عنه وفي الباب من غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

وظلَم ورثَته، حيث اقتطعَ مِن حقٍّ بعضهم لبعض، ثم بَيّنا أنَّ مَنْ أوصىٰ بوقفِ شيءٍ مِن مالِه علىٰ بعضِ ورثتِه دون بعضٍ فقد أوصىٰ لوارثٍ، حيث خصَّ بعضَ ورثتِه باستغلال ما أوقفه عليهم دون الآخرين، وإنه إذا كان لا يجوز أنْ يوصيَ لبعض ورثتِه باستغلالِ العقار سنةً وبسكنىٰ الدار شهراً، فكيف يجوز له أن يوصي بوقفِه عليه واستغلاله دائماً، هذا شيءٌ لا يمكن أبداً ولا تأتي به شريعةٌ حكيمةٌ عادلةٌ ولا عقلٌ سليم، ومَن أوصىٰ بوقفِ ثلثه علىٰ أولادِه أو ذريّته دون غيرِهم من بقيةِ الورثة، فإنَّ هذه وصيةٌ جائرةٌ يجبُ عليه إبطالها والرجوع عنها، وإن كان قد كتبها وأشهدَ عليها، يا سبحان الله! ماذا يستفيدُ من هذا التخصيص، قد يكون هذا التخصيص مع كونه معصية، مصدر تعبٍ ومشقةٍ علىٰ الذرية أنفسِهم، ولو كان المالُ الموقوفُ حراً لهم أو بعيداً عنهم لكان أريحَ لهم وأسلَم لذمَّتهم وذمةِ الموقوف، يا سبحان الله! كيف يُوصي الإنسانُ بعدَ موتِه ومفارقتِه الدنيا بمعصيةِ الله ورسوله، ما أدري ماذا يواجه به ربَّه بعد موتِه إذا سأله عن ماله فيما أنفقه؟ نعم إنَّ الجواب أنْ يقول: أوصيتُ بوقفِه، أو وقفِ ثلثه علىٰ بعضِ الورثة، وهذا هو التعدّي لحدود الله، وعدمِ الرضا بفرائضِ الله وتقسيمه.

فاتقوا الله أيها المؤمنون وارجعوا إلىٰ الحقِّ ما دُمتم في زمنِ الإمهال قبل أن تتحسروا علىٰ ما فاتَ منكم فيما صَرفتُم مِنَ المال.

أيها الناسُ: لقد قيل لي: إنَّ بعضَكم فَهِم أني أنهىٰ عن الوقف بكلِّ حالٍ، ولكن ليس الأمرُ كذلك، وإنما عن وقفٍ يتضمنُ الحيفَ والوصيةِ لبعضِ الورثة دون بعض، أما الوقفُ العادِل الذي يُبتغىٰ به وجهُ الله فلا أنهىٰ عنه ولا غيري ينهىٰ عنه. اللهم إلا أن يكون مفضياً حتماً أو غالباً لمفاسدَ أكبرَ من مصالحه. ولكن إذا جعلَ الإنسانُ وقفَه علىٰ مساجد أو علىٰ مكاتب علم، أو الفقراء أو المصالح العمومية، أو الأقرَبين عُموماً، أو تصدَّق بشيءٍ من مالِه في حياتِه علىٰ أمرٍ يجري له بعد موتِه، فكلٌّ هذا إنْ شاء الله خيرٌ ومصلحة وبر.

أيها الناسُ: اصدقوا العزيمة وتغلبوا علىٰ أنفسكم بتصحيح وصاياكم وتطبيقها علىٰ شْرع الله ورسوله، ولا تتصرفوا فيها تصرفاً يكون وبالاً عليكم، وأنتم ولله الحمد في سعة من ذلك.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٨٢].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

صلاةُ الكسوف

الحمدُ لله الملك القهار، العظيم الجبار، خلقَ الشَّمسَ والقمرَ وسخَّر الليلَ والنهار، وأجرىٰ بقدرتِه السحاب يحملُ بحار الأمطار، فسبحانه من إلـٰه عظيمٍ، خضَعت له الرقابُ ولانت لقوتِه الصِّعاب، توعَّد بالعقوبة من خَرَج عن طاعته ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا۟ مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [فاطر: ٤٥]، ويجازيهم يوم الحساب. وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان.

أما بعد، **أيها الناس**: اتقوا الله واشكروه علىٰ ما سخَّر لكم من مخلوقاته، فلقد سخَّر لكم ما في السمٰوات وما في الأرض جميعاً منه، ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِىَ فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٢-٣٤].

سخَّر لكم الشمسَ والقمرَ دائبين. لتعلموا بمنازل القمرِ عددَ السنينَ والحساب، ولتتنوع الثمار بمنازِل الشمس، بحسبِ الفصول والأزمان، سخَّرهُما يَسيران بنظامٍ بديعٍ وسيرٍ سريع، الشمسُ والقمرُ بِحسبان، لا يختلفان علواً، ولا نزولاً، ولا ينحرفان يميناً

ولا شمالاً، ولا يتغيران تقدّماً ولا تأخراً عمّا قدّر اللهُ لهما في ذلك، صُنعُ الله الذي أتقنَ كلَّ شيءٍ، إنه خبير بما تفعلون فالشمسُ والقمر آيتان مِن آياتِ الله الدالّة علىٰ كمالِ علمه وقُدرته وبالِغ حكمتِه، وواسعِ رحمتِه آيتان مِن آياته في عظمهما، آيتان مِن آياته في نورِهما وإضاءتهما ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا ﴾ [الفرقان: ٦١]، آيتان مِن آياتِ الله في سيرِهما وانتظامهما ﴿ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾ لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ [يسٓ: ٣٨-٤٠].

لقد أرجف الماديون بصانعي الأقمار الصناعية، وعظموهم وأنزلوهم المنزلةَ العالية، مع حقارةِ ما صَنعوا وخلله وتلفه، وغفلوا عن تعظيمِ مَن خلق صانعي هذه الأقمار وعلّمهم، كيف يصنعونَها وخلقَ لهم موادها ويسَّرها لهم. غفلوا عن تعظيم من خلق الشمس والقمر دائبين آناء الليل والنهار، وأعرضوا عن التفكر فيما فيهما مِن القُدرة العظيمةِ والحِكمةِ البالغة لذوي العقول والأبصار.

إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتان من آيات الله، مخلوقان من مخلوقات الله، ينجليان بأمره وينكسفان بأمره ورحمته. فإذا أرادَ الله تعالىٰ أن يخوّفَ عبادَه مِن عقوبةِ معاصيهم ومخالفتهم، كسفهما باختفاءِ ضوئِهما كلّه أو بعضه، إنذاراً للعباد، وتذكيراً لهم لعلهم يُحدثون

توبةً، فيقومون بما يجبُ عليهم مِن أوامرِ ربِّهم ويبعدون عمّا حرَّم عليهم من نواهي الله عز وجل.

ولذلك كثُرَ الكسوفُ في هذا العصر، فلا تكادُ تمضي السنة، حتىٰ يحدث كسوفٌ في الشمس أو القمر، أو فيهما جميعاً، وذلك لكثرة المعاصي والفتن في هذا الزمن. فلقد انغمسَ أكثرُ الناس في شهوات الدنيا ونسوا أهوالَ الآخرة، وأترفوا أبدانَهم، وأتلفوا أديانهم. أقبلوا علىٰ الأمورِ المادية المحسوسة، وأعرَضوا عن الأمور الغيبية الموعودة التي هي المصيرُ الحتميُّ، والغايةُ الأكيدة ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِن يَوْمِهِمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٦٠].

أيها الناسُ: إنَّ كثيراً من أهلِ هذا العصرِ تهاونوا بأمر الكسوف فلم يُقيموا له وزناً، ولم يُحرك منهم ساكناً، وما ذاك إلا لضعف إيمانِهم، وجهلِهم بما جاء عن رسولِ اللهِ ﷺ، واعتمادِهم علىٰ ما عُلِم من أسبابِ الكسوف الطبيعية، وغفلتهم عن الأسبابِ الشرعية، والحِكمة البالغة التي مِن أجلها يُحدث اللهُ الكسوفَ بأسبابه الطبيعية، فالكسوفُ له أسبابٌ طبيعية يقر بها المؤمنون والكافرون. وله أسبابٌ شرعية يقرُّ بها المؤمنون وينكرها الكافرون، ويتهاون بها ضعيفو الإيمان، فلا يقومون بما أمرَهم به رسولُ الله ﷺ مِن الفزع إلىٰ الصلاةِ والذكر والدعاء، والاستغفار والصَّدقة والعتق.

لقد كُسفت الشمسُ في عَهْدِ النبيِّ ﷺ، مرةً واحدةً في آخر حياته، في ٢٩ شوال من السنة العاشرة من الهجرة، حين مات ابنُه إبراهيم

رضي الله عنه، بعد أن مضىٰ أربعين دقيقةً، حين ارتفعت بمقدار رُمحين أو ثلاثة من الأفق، وذلك في يومٍ شديدِ الحر، فقام النبيُّ ﷺ فَزِعاً إلىٰ المسجد، وأمر مُنادياً ينادي الصلاةُ جماعة، فاجتمعَ الناسُ في المسجد، رجالاً ونساءً، فقام فيهم النبيُّ ﷺ وصفوا خلفه فكبَّر وقرأ الفاتحة، وسورةً طويلةً بقدر سورة البقرة يجهر بقراءته ثم ركعَ رُكوعاً طويلاً جداً، ثم رفعَ وقال: سمعَ الله لمن حمدَه، رَّبنا ولك الحمد، ثم قرأ الفاتحةَ وسورةً طويلةً لكنها أقصرُ من الأولىٰ، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً دون الأول، ثم رفعَ وقال: سمِعَ الله لمن حمدَه، ربَّنا ولك الحمد، وقام قِياماً طويلاً نحو ركوعه، ثم سجدَ سجوداً طويلاً جداً، نحواً من ركوعه، ثم رفع وجلَس جلوساً طويلاً نحو سجودِه، ثم سجد سجوداً طويلاً ثم قام إلىٰ الركعة الثانية فصنع مثل ما صنع في الأولىٰ لكنها دونها في القراءة والركوع والسجود والقيام، ثم تشهّد وسلّم، وقد تجلّت الشمسُ ثم قامَ وخطَب خطبةً بليغةً، فحمد الله وأثنىٰ عليه بما هو أهله، ثم قال: «**أما بعدُ: فإنَّ الشمسَ والقمرَ آيتان من آيات الله يُخوِّفُ الله بهما عبادَه، فينظر مَن يُحدِث منهم توبةً، وإنهما لا ينكسفان لموت أحدٍ ولا لحياتِه، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلىٰ الصلاة، وإلىٰ ذكرِ الله ودعائِه واستغفارِه**. وفي رواية: **فادعوا الله وكبِّروا وتصدَّقوا وصلُّوا حتىٰ يُفرِّجَ الله عنكم**. وفي رواية: **حتّىٰ ينجلي**. وقال: **يا أمة محمد، والله ما مِن أحدٍ أغيرُ مِن الله أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمد،**

لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً، ولبكيتُم كثيراً! وأيم الله (يعني والله) لقد رأيتُ منذ قمتُ أصلي ما أنتم ملاقوه من أمرِ دنياكم وآخرتكم ما مِنْ شيءٍ لم أكن رأيته إلا رأيته في مقامي هذا حتىٰ الجنة والنار، ورأيتُ النارَ يحطمُ بعضُها بعضاً، فلم أر كاليوم منظراً قط أفظع. ورأيتُ فيها عمرو بن لحي الخزاعي، يجرُّ قُصْبَهُ (يعني أمعاءه)، ورأيتُ فيها امرأةً تعذّب في هرةٍ لها ربطتْها فلم تُطعمْها، ولم تدعها تأكلُ من خشاش الأرض، ورأيتُ فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار كان يسرق متاع الحاج بمحجنه فإنْ فطن له قال تعلق بمحجني وإنْ غفل عنه ذهب به، ولقد رأيتكم تفتنون في قبورِكم، كفتنة الدجال يُؤتىٰ أحدُكم، فيقال: ما عِلمُكَ بهذا الرجل؟ فأما المؤمن أو الموقن، فيقول: محمدٌ رسولُ الله، جاءنا بالبينات والهدىٰ، فأجبنا وآمنا واتبعنا، فيقال: نم صالحاً فقد علمنا إن كنتَ لموقناً. أما المنافقُ أو المرتاب، فيقول: لا أدري سمعتُ الناسَ يقولون شيئاً فقلتُه. ثم ذكرَ الدجالَ، وقال: لَنْ تروا ذلك حتىٰ تروا أموراً يتفاقمُ شأنُها في أنفسِكم، وتساءلوا بينكم، هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكراً وحتىٰ تزول جبال عن مراتبها»[1].

أيها المسلمون: إنَّ فَزَعَ النبيِّ ﷺ للكسوفِ وصلاتِه هذه الصلاة، وعرض الجنة والنار عليه فيها، ورؤيته لكل ما نحن ملاقوه من أمرِ الدنيا والآخرة، ورؤيته الأمة تفتن في قبورها، وخطبته هذه الخطبة

(١) أخرجه مسلم (٩٠٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

البليغة، وأمرُه أمتِه إذا رأوا كسوفَ الشمس أو القمر أن يفزعوا إلىٰ الصلاة والذكر والدعاء، والاستغفار والتكبير والصدقة، بل أمر بالعتق أيضاً، إن كلَّ هذه لتدلُّ علىٰ عِظم الكسوف، وأن صلاةَ الكسوفِ مؤكَّدةٌ جداً، حتّىٰ قال بعضُ العلماء: إنها واجبةٌ، وأن مَنْ لم يُصلّها فهو آثم.

فصلوا أيها المسلمونَ، رجالاً ونساءً عند كسوفِ الشمسِ أو القمر، كما صلىٰ نبيكم ﷺ ركعتين، في كلِّ ركعةٍ رُكوعان وسُجودان، بقراءة جهرية. ومَن فاتته الصلاةُ مع الجماعةِ فليقضِها علىٰ صِفتها، إلا أن ينجليَ الكسوفُ، ومَن دخلَ مع الإمام قبل الركوع الأول، فقد أدركَ الركعةَ، ومن فاتَه الركوعُ الأول، فقد فاتَته الركعةُ، لأنَّ الركوعَ الثاني لا تُدرَك به الركعة.

وفقني الله وإياكم لتعظيمه والخوف منه، ورزقنا الاعتبار بآياته والانتفاع بها، إنه جواد كريم.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

صلاةُ الكسوف

الحمدُ للهِ الذي أظهرَ لعبادِه مِن آياته دليلاً، وهدىٰ من شاء مِن خلقه فاتخذ ذلك عِبرةً وابتغىٰ إلىٰ نجاتِه سبيلاً، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، المتفرِّد بالخلْقِ والتدبير، جُملةً وتفصيلاً، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أبلغ الخلق بياناً، وأصدقهم قيلاً، صلىٰ الله عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، وتفكَّروا في آياتِه وما يخلقُه في السمٰواتِ والأرض، فإنَّ في ذلك لآياتٍ لقوم يعقلون. تفكروا في هذه السموات السبع الشداد التي رفَعَها الله بقوّته، وأمسكَها بقدرتِه أنْ تقعَ علىٰ العباد، تفكّروا كيفَ أحكم الله بناءها فما لها من فروج ولا فطور، وكيف زينها الله بالمصابيح التي عمتها بالجمال والنور! وكيف جعلَ فيها سراجاً وقمراً منيراً! ثم تفكّروا كيف كانت هذه المصابيحُ والسراج والقمر تسيرُ بإذن الله في فلكِها الذي وضعَها الله فيه، منذ خلقَها الله حتّىٰ يأذنَ بخرابِها، لا تنقصُ عن سيرِها ولا تزيد عنه ولا تميد. فسبحان من سيَّرها بقدرته، ورتَّب نظامها بحكمته، وهو الحكيمُ الرشيد.

عبادَ اللهِ: إن الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، الدالةِ علىٰ قدرته، وكمال حكمتِه ورحمتِه، فإذا نظرت إلىٰ عظمتهما وانتظامِ

سيرهما، عرفتَ بذلك قُدرةَ الله! وإذا نظرت إلىٰ ما في اختلافِ سيرهما من المصالح والمنافع، تبين لك كمال حكمة الله ورحمته.
ألا وإن من حكمة الله في سيرهما ما يحدث فيهما من الكسوف، وهو ذهاب ضوئهما كلِّه أو بعضِه، فإنَّ هذا الكسوفَ يحدُث بأمر الله، يُخوِّف اللهُ به عبادَه ليتوبوا إليه، ويستغفروه، ويعبدوه، ويعظموه. وقد كسفت الشمسُ في عهدِ النبيِّ ﷺ، فخرج فزِعاً يجرُّ رداءَه حتىٰ أتىٰ إلىٰ المسجد، ثم نُودي الصلاة جامعة، فاجتمعَ الناسُ، فتقدم النبيُّ ﷺ وصلّىٰ ركعتين في كلِّ ركعةٍ رُكوعان وسجودان، كبّر ثم قرأ الفاتحة وسورةً طويلة نحو سورة البقرة، حتىٰ جعلَ أصحابُه يخرّون مِن طولِ القيام، ثم ركعَ فأطالَ الركوعَ، ثم قال: سمع الله لمن حمدَه، ربنا ولك الحمد، ثم قرأ الفاتحة وسورةً طويلةً دون الأولىٰ، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً دون الأول، ثم قال: سمع الله لمن حمِدَه ربنا ولك الحمد، وأطال القيام، ثم سجد فأطال السجود، ثم جلس بين السجدتين وأطال، ثم سجد فأطال ثم قام إلىٰ الركعةِ الثانية فأطالَ القيامَ وهو دون القيام في الركعةِ الأولىٰ، ثم ركعَ فأطالَ الركوع وهو دون الركوع في الركعة الأولىٰ، ثم قال: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، ثم قرأ فأطال القراءة وهي دون الأولىٰ، ثم ركع الركوع الثاني فأطالَ وهو دُونَ الركوع الأول، ثم سجدَ سجدتين، ثم سلّم وقد انجلَت الشمسُ وسُمِعَ في سجودِه يقول: ربِّ ألم تعدني أنْ لا تعذبهم وأنا

فيهم، ألم تعدني أنْ لا تعذبهم وهم يستغفرون. ثم خطبَ الناسَ ووعظَهم موعظةً بليغةً، فأثنىٰ علىٰ الله بما هو أهلُه سبحانه وتعالىٰ، ثم قال: «إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتان مِن آياتِ الله، لا يُخسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياتِه، فإذا رأيتُمْ ذلك فافزعوا إلىٰ الصلاة، فافزعوا إلىٰ المساجد» «فافزعوا إلىٰ ذِكر الله ودعائه واستغفاره» وفي رواية: «فادعوا وتصدّقوا وصلّوا» ثم قال: «يا أمةَ محمد والله ما من أحدٍ أغيرُ من الله أن يزني عبده أو تزني أمته»، «يا أمّة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» وقال: «ما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه وأوحي إليّ أنكم تُفتنون في قبورِكم قريباً أو مثل فتنة الدجال» ثم أمرهم أن يتعوذوا مِن عذاب القبر، وقال: «لقد جيء بالنار يحطم بعضُها بعضاً، وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة أنْ يصيبنَي من لفحها حتىٰ رأيتُ فيها عمرو بن لحي يجر أقصابه ـ أي أمعاءَه ـ في النار، ورأيتُ صاحبةُ الهرّة التي ربطتها فلم تُطعمْها، ولم تدَعها تأكلُ من خَشاس الأرض حتّىٰ ماتت جوعاً»، قال: «ثم جيء بالجنة، وذلك حين رأيتموني تقدمتُ حتىٰ قُمتُ في مقامي، ولقد مددت يدي فأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل»[١].

فيا أمّةَ محمد: إنَّ كسوفَ الشمسِ أو القمرِ لحدثٌ عظيمٌ مُخيف، وأكبرُ دليل علىٰ ذلك ما حصل لرسولِ الله ﷺ عند كسوفِ

---

(١) أخرجه مسلم (٩٠٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

الشمس، مِن الفَزع والصلاة، وما حصلَ له فيها مِن أحوالٍ، وتلك الخطبة البليغة التي خطبها. فعلينا أن نفزَع لحدوثِ الكسوف، وأنْ نلجأ إلىٰ مساجد الله للصلاة والدعاء والاستغفار، وأنْ نتصدّقَ لندفعَ البلاء، وقد أمرَ النبيُّ ﷺ بالإعتاق في كُسوف الشمس، لأن عتق الرقبة فكاكٌ للمعتق مِن النار، فأسبابُ البلاء والانتقامِ عند حدوثِ الكسوف قد انعقدت والفزعُ إلىٰ الصلاة، والدعاء، والاستغفار، والصدقة والعتق تدفع تلك الأسباب.

أيها المسلمون: إذا حصلَ الكسوفُ في أيِّ وقتٍ وفي أيِّ ساعةٍ مِن ليلٍ أو نهار فافزعوا إلىٰ الصلاة، لأن النبيَّ ﷺ أمرَ بذلك، ولم يستثن وقتاً من الأوقات. ولأنها صلاةُ فزعٍ ومدافعةُ بلاء، فتُصلّىٰ في أي وقتٍ حصل ذلك، وليس عنها نهي، فتصلىٰ بعدَ العصر وبعدَ الفجر وعند طلوع الشمس وكلّ وقتٍ. واعلموا أنَّ السنةَ أنْ تصلّىٰ جماعةً في المساجد كما صلاها النبيُّ ﷺ وصلّىٰ خلفه الرجالُ والنساء، فإن صلاها الإنسانُ وحدَه فلا بأسَ بذلك، لكن الجماعة أفضل. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ﴾ [فصلت: ٣٧].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

صلاةُ الكسوف

الحمدُ لله الذي جعلَ الشمسَ ضياءً، والقمرَ نوراً، وقدَّره منازل. قَسَّمَ عبادَه إلىٰ قسمين: فمنهم مُؤمن، ومنهم كافر، وعلىٰ الله قصد السبيل، ومنكم جائر. وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، الملك العزيز القاهر. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، أتقىٰ مأمور، وأهدىٰ آمر، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، أولي الألباب والبصائر، وعلىٰ التابعين لهم بإحسان، ما آمن بالحق مُوقِنٌ وشك فيه حائِرٌ، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واشكروا نعمتَه عليكم بما سخَّرَ لكم مِن مخلوقاته، فقد سخّر لكم ما في السمٰوات وما في الأرض جميعاً منه، وسخّر لكم الشمسَ والقمرَ دائبين، وسخّر لكم الليلَ والنهار، وأتاكم مِن كلٍّ ما سألتموه، وإن تعدوا نعمةَ الله لا تُحصوها، إنَّ الإنسانَ لظلومٌ كفار. سخَّر لكم الشمسَ والقمرَ لقيامِ مصالِحكم الدينيةِ والدنيوية، والفرديةِ والجَماعية. فكم من مصلحةٍ في تنقل الشمس في بروجها وتعاقبِ الفصول، وكم من مصلحةٍ في ترددها في شروقها وغروبها، في بزوغها والأفول، وكم من مصلحةٍ في تنقل القمرِ في منازله، ومعرفةِ السنين والحساب في إبداره وإهلاله. لقد جعلَ الله الشمسَ والقمرَ آيتين من آياته الدالة علىٰ كمالِ علمِه وعزّته، وتمامِ قُدرته وحكمتِه، تسيران بأمرِ الله

تعالىٰ، سيرهما المعتاد. الشمس ضياء وسراج وهاج، والقمر نور منير يُضيء الليلَ للعباد، فإذا أرادَ الله تخويفَ عبادِه، كسفَهما بأمرِه، فانطمَسَ نورُهما كلُّه، أو بعضُه بما قدره مِن أسبابٍ تقتضي ذلك، يُقدّر الله ذلك تخويفاً للعبادِ ليتوبوا إليه، ويستغفروه ويعبدوه، ويعظّموه.

عبادَ اللهِ: إنَّ الكسوفَ في الشمسِ أو القمرِ تخويفٌ مِن الله تعالىٰ لعباده، يخوفهم من عقوباتٍ قد تنزلُ بهم انعقدت أسبابُها، ومن شرورٍ مهلكةٍ انفتحت أبوابها. إنَّ الكسوفَ نفسَه ليس عقوبة، ولكنه كما قال النبي ﷺ: «يخوّف الله به عباده»(١) فهو تخويفٌ من عقوباتٍ وشرور تنزل بهم لمخالفة أمرِ الله وعصيانه. ولقد ضلَّ قومٌ غفلوا عن هذه الحكمة، فلم يروا في الكسوفِ بأساً ولم يرفعوا به رأساً، ولم يرجعوا إلىٰ ربِّهم بهذا الإنذار، ولم يقفوا بين يديه بالذلِّ والانكسار، وقالوا: هذا الكسوف أمرٌ طبيعيٌّ، يُعلم بالحساب فوالله ما مثلُ هؤلاء، إلا مثل مَن قال الله عنهم من الكفار المعاندين: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كِسْفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطًا يَقُولُوا۟ سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ [الطور: ٤٤]، فما أدري عن هؤلاء، أهم في شكٍّ مما جاء عن رسول الله ﷺ. فليرجعوا إلىٰ سنته، فقد ثبتَ عنه ذلك ثُبوتاً لا شَكَّ فيه في صحيحي البخاري ومسلم وغيرهما، وإذن فهل قال رسول الله ﷺ، حين قال: «يخوّفُ الله بهما عبادَه» هل قال ذلك علىٰ الله من تلقاء نفسه؟ أو قالها جاهلاً بما يقول؟ كلا والله ما تقوّل ذلك علىٰ الله ولا قاله

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٤٨) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

جاهلاً بمعناه، ونحن نُشهِدُ اللهَ عزّ وجل، ونشهِدُ كلَّ من يسمعنا مِن خلقه، أنَّ ما قاله رسولُ الله ﷺ، فهو حقٌّ، وأنه ما كَذَب، وأنه ﷺ أعلمُ الخلق بالله تعالىٰ وبحكمته، وأنه أنصحُ الخلقِ لعباد الله، وأصدقهم قولاً، وأفصحُهم بياناً، وأهداهم سُنةً وطريقةً، صلوات الله وسلامه عليه. فيا سبحان الله، كيف يليقُ بمن يُؤمن بالله ورسوله، وهو يعلم أنّ رسولَ الله ﷺ قال عن الكسوف: «إنّ اللهَ يُخوّف به عبادَه» ثم يقول: كيف يكونُ التخويفُ بالكسوف وهو أمرٌ يُعرف بالحساب؟ إن هذا التساؤلَ لا يرِدُ أبداً علىٰ أمرٍ صَحَّ عن رسولِ الله ﷺ، إن علىٰ المؤمن أنْ يُسَلِمَ لما قاله النبيُّ ﷺ تسليماً كاملاً، ويعلم علماً يقيناً أن ما صحَّ عنه لا يُمكن في واقعه أن يخالِفَ الواقع، وإنما يظنُّ المخالفةَ مَن قلَّ نصيبُه مِن العلم والإيمان، أو ضعُفَ فهمُه، فلم يقدر علىٰ التوفيق بين نصوص الشريعةِ والواقع، ونحن نقولُ تنزلاً مع هذا التساؤل، إن كونَ الكسوفِ أمراً يُعرف بالحساب، لا يُنافي أبداً أن يكون حدوثه من أجل التخويف، فلله تعالىٰ في تقديرِ الكسوف حِكمتان، حكمةٌ قدرية: يحصلُ الكسوف بوجودها، وهذه معروفةٌ عند عُلماء الفلك والحساب، ولم يبيّنها النبي ﷺ لأنّ الجهلَ بها لا يضرُّ. وحكمةٌ شرعيّة، وهي تخويفُ العباد، وهذه لا يعلمها إلا الله عزّ وجلّ، أو من أطلعَه عليها من رسلِه، فهل باستطاعةِ أحدٍ أن يعلم لماذا قدّر الله تعالىٰ الكسوف؟ إلا أن يكون عندَه وحي من الله تعالىٰ بأنه قدره

لكذا وكذا، وهذا هو ما بينه رسولُ الله ﷺ، لأمته حيث قال: «يخوف الله به عبادَه». وهذا يُبطل ظنَّ من ظنَّ من الجهالِ أنَّ الكسوفَ أمرٌ طبيعي، إذ لو كان أمراً طبيعياً لكان مُنتظماً دورياً كلّ ثلاثة شهور أو ستة شهور، أو سنة أو سنتين مثلاً، ونحنُ نُشاهِد أنّ الكسوفَ يتفاوتُ ما بينها، فتارةً يكون الكسوفُ في السنةِ مرةً، وتارةً يكون في السنة مرتين، وتارةً يكون الكسوف في السنتين مرةً، أو أكثر مِن ذلك أو أقل، وتارة يكون علىٰ أرضٍ، وتارة يكون علىٰ أرضٍ أخرىٰ، وتارةً يكون جُزئياً، وتارةً يكون كلياً، وتارةً تطولُ مدته، وتارةً تقصُر، ولو كان أمراً طبيعياً، لم يكن مختلفاً هذا الاختلاف كما لا تختلفُ الشمسُ في منازِلها في البروج، ولا يختلف القمرُ في منازِله عند الإهلال والإبدار.

أيها المؤمنون بالله ورسوله، إنَّ الكسوفَ حدَثٌ خطيرٌ، وتنبيه من الله تعالىٰ لعبادِه وتحذيرٌ، فلقد كُسفت الشمسُ في عهد النبيِّ ﷺ، وهو في المدينة مرةً واحدةً فقط ففزع لذلك فزعاً عظيماً، وقام إلىٰ المسجد وبعثَ مُنادياً ينادي: (الصلاةُ جامعة). فاجتمعَ الناسُ، وصلّىٰ بهم ﷺ صلاةً غريبةً لا نظيرَ لها في الصلوات المعتادة كما أنَّ الكسوفَ لا نظير له في جَريان الشمسِ والقمرِ المُعتاد، فهي آيةٌ شرعيةٌ وآية كونية، صلاها ركعتين، في كلِّ ركعةٍ رُكوعان وقراءتان يجهر فيهما، صلاها بدون إقامةٍ، فكبَّر وقرأ الفاتحة، ثم قرأ سورةً طويلةً نحو سورةِ البقرة (أو هي سورةُ البقرة) ثم ركعَ

رُكوعاً طويلاً جداً، ثم رفَع رأسَه وقال: سمعَ الله لمن حمِدَه، ربنا ولك الحمد، ثم قرأ قراءةً طويلةً دون الأولىٰ، ثم ركَعَ ركوعاً طويلاً دون الركوع الأول، ثم قال: سمِعَ الله لمن حمِده ربنا ولك الحمد، وقامَ قِياماً طويلاً نحو ركوعِه، ثم سجدَ سجوداً طويلاً نحو ركوعه، ثم جلسَ بين السجدتين جلوساً طويلاً نحو سجوده، ثم سجد سُجوداً طويلاً نحو سجوده الأوّل، ثم قامَ للركعةِ الثانية، فصلاها كما صلّىٰ الركعةَ الأولىٰ، إلا أنّها دونَها في القراءة والركوع والسجود والقيام والقعود، ثم تشهد وسلم، ثم خطبَ الناس خطبةً عظيمة بليغة، فحمد الله وأثنىٰ عليه، وأخبر أَن الشمس والقمر آيتانِ من آياتِ الله لا ينخسفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياتِه، ولكنَّ الله تعالىٰ يُخوِّفُ بهما عبادَه، فإذا رأيتموهما يعني خَاسفين، فافزعوا إلىٰ الصلاة، وفي روايةٍ: فافزعوا إلىٰ المَساجد، وفي أخرىٰ: فافزعوا إلىٰ ذِكر الله ودعائه واستغفاره، وفي رواية: فادعوا الله وكبِّروا وصلوا وتصدّقوا حتّىٰ ينجلي. وقال: «يا أمةَ محمد والله ما مِن أحدٍ أغيرُ مِن الله أن يزني عبده، أو تزني أمتُه، يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم، لضحكتُم قليلاً، ولبكيتم كثيراً، وما من شيءٍ توعدونَه إلا رأيتُه في مقامي هذا، أو قال: صلاتي هذه، ولقد أوحي إليَّ أنكم تُفتنون في قبورِكم قريباً أو مثل فتنةِ الدجال، ثم أمرَهُم أن يتعوذوا مِن عذاب القبر، وقال: لقد جيء بالنار يحطم بعضُها بعضاً، وذلك حين رأيتموني تأخرتُ مخافةَ أن يصيبَني مِن لفحها، حتىٰ رأيتُ فيها

عمرو بن لحي، يجرُ قَصبه في النار ـ يعني أمعاءه ـ ثم جيء بالجنة وذلك حين رأيتموني تقدمتُ حتىٰ قُمتُ في مقامي، ولقد مددتُ يدي أريدُ أن أتناولَ مِن ثمرِها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل»[١].

أيها الناسُ: هكذا فعلَ النبيُّ ﷺ، وهكذا فزع، وأمرَ بالفزعِ، وهكذا عرضَ عليه في مقامه ما عُرض من أمور الآخرة، وهكذا خطبَ أمته تلك الخطبة العظيمة البليغة، فمتىٰ رأيتم كسوف الشمس في أيةِ ساعةٍ من ساعاتِ النهار، في أول النهار، أو وسطه، أو آخرِه، ولو قبيل الغُروب، فافزعوا إلىٰ ما أُمرتم بالفزع إليه، مِن الدعاء والذكر، والتكبير، والاستغفار، والصدقة والصلاة، ونادوا لها (الصلاةُ جامعة) بدون تكبير، كرروه بقدر ما ينتبه الناس له ويسمعونه، وصلّوا كما صلىٰ نبيكم محمد ﷺ، ركعتين في كلِّ ركعةٍ رُكوعان وقراءتان، تجهرون بهما ثم ذكِّروا الناسَ وانصحوهم كما فعلَ النبيُّ ﷺ، ومتىٰ رأيتم كسوفَ القمرِ في أيِّ وقتٍ فافعلوا مثل ذلك أيضاً، فإن انقضَتْ الصلاةُ والكسوف باق فاشتغلوا بالدعاء والاستغفار، والقراءة حتىٰ ينجلي.

ومن فاتَه الركوعُ الأولُ مِن الركعةِ فقد فاتَته الركعةُ، فليقضِها بركوعيها، بعد سلام الإمام.

وفقنا الله وإياكم للعمل بما يرضيه وجنبنا أسبابَ سخطِه ومعاصيه إنه جوادٌ كريمٌ رؤوفٌ رحيمٌ.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٠٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

خطبة بمناسبةِ نزول الغيث

الحمدُ لله الذي سيَّر بقدرته ثقيل السّحاب، وأنزلَ به الماءَ حتّىٰ أرویٰ الأودية والشعاب، وأنزلَ الكتاب تبصرةً وذكرىٰ، وحياةً لقلوبِ أولي الألباب. وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، عليه توكلتُ وإليه متاب. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، المصطفىٰ الأواب صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ، إلىٰ يومِ الحشر والمآب، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعرفوا نعمةَ الله عليكم، بإحياء قلوبِكم برسالةِ نبيِّكم الكريم، وما أنزلَ اللهُ عليه من الحكمةِ والقرآن العظيم، ثم اعرفوا نعمةَ الله عليكم بإنزال هذا الغيث العميم، وكيف أنزله ولله الحمد علىٰ صفة سهلة دفقاً دفقاً من الربِّ الكريم. أنزلَ اللهُ علينا غَيثاً مِدراراً، فأسقىٰ به زروعاً، وأنبتَ به أعشاباً، وروىٰ به أشجاراً، فامتدَّ الناسُ في زروعِهم وثمارِهم، عاملين منمين، وأصبحوا يحرثون الأرضَ راغبين مُؤملين. يرجون مِن الله تعالىٰ أن ينزلَ البركةَ فيه، كما مَنَّ بإنزاله. ويسألون الله حُسنَ عاقبته ومآله.

ألم تروا كيف اهتزت الأرضُ وربَتْ؟ وكيف أخرجَ اللهُ منها أنواع العُشب، حتىٰ اخضرت ونمت أليس من أكبر نِعم المولىٰ أن

تروا أرضكم صالحةً للزروع والنبات، بما أسقاها الله تعالىٰ مِن الغيث وأودعَ فيها من البركات؟ أوليس مِن أكبر نِعم المولىٰ أن يُنزل من السماء ماءً، فيخزنه في الأرض، فمِنه تشربون، وعندَ الحاجةِ له إليه تتوصلون؟ فهذا المطرُ ينزل في الأرض فيستقر قرارُه حتىٰ إذا احتاج الناسُ إليه، حفروا الآبار ففجروا ينابيعَه، وأنهاره.

قال الله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ۝٦٨ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨-٦٩]، ﴿فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ﴾ [الحجر: ٢٢].

فاعرفوا رحمكم الله نعمةَ ربكم عليكم بهذه الأمطار، واشكروه عليها آناء الليل والنهار، فهي مادةُ حياتِكم وحياةِ بهائِمكم وأشجارِكم، وبها تقضون جميعَ ضروراتِكم وحاجاتِكم.

وإياكم وموبقاتِ الذنوب والمعاصي، فإنها سببٌ للمحقِ ونَزع البركة، والندامة يوم الأخذِ بالنواصي. فإنَّ العبد ليُحرمُ الرزقَ بالذنب يُصيبه، فهذه النعم التي أسداها الله علينا، مِن الصحةِ والعافيةِ، والأمان، وسِعةُ الرزق، وكثرةُ الأموالِ والولدان، كلها ابتلاءٌ مِن الحكيم الديان، فمن شكَرَها وصَرفها في طاعةِ الله، كان مِن الرابحين، ومن غَفَل عن شكرِها ولهى بها عن طاعة الله، فهو من الخاسرين.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ۝١٠ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ

وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٠-١١].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

بمناسبةِ نزولِ الغيث

الحمدُ لله الذي يُرسل الرياح بشراً بين يدي رحمتِه، وأنزل مِن السماء ماء طهوراً. ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له، وكان الله علىٰ كلِّ شيءٍ قديراً. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أرسلَه إلىٰ عمومِ الخلق، بشيراً ونذيراً وداعياً إلىٰ الله بإذنه وسراجاً منيراً. صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله ربكم ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢]، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ [الأعراف: ٥٧].

عبادَ اللهِ: إنَّ في كلِّ شيءٍ لله تعالىٰ آيةً تدلُّ علىٰ كمالِ وحدانيته، وكمالِ ربوبيته، وكمالِ قدرتِه، وكمال عَظمتِه، وأنه علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، يخلق ما يشاء ويختار، فهذه الرياح اللطيفة يرسلها الله تعالىٰ، فتحمل السحب الثقيلة المُحمّلة بالمياه العظيمة التي تَجري منها الأرضُ أنهاراً، أو تركد بحاراً، فيسوقُ الله هذا السحاب، ثم يُؤلِّف بينَه، فيجمعه حتّىٰ يتراكم كالجبال، فيحجب نور الشمس لكثافته، وتظلم الأرض من سَوادِه، وتراكمِه. وتراه يتجمّع وينضم بعضُه إلىٰ بعضٍ سريعاً بإذن الله، وإذا شاء الله تعالىٰ

أن يفرّقه فرّقه سريعاً فأصبحت السماء صَحواً، كأن لم يكن بها سحابٌ.

وإننا لنشاهد هذا السحاب كثيراً مِن آيات الله، فلقد شاهدنا أنّ الهواء يأتي مِن ناحيةٍ واحدةٍ، فتراه أحياناً يجمعُ السحاب ويُراكمه، وأحياناً يفرّقه ويشتته، وهو هواءٌ واحدٌ، وهذا أكبرُ دليلٍ علىٰ أنّ الأسباب لا تأثيرَ لها إلا بإذن الله تعالىٰ، وأنّ إرادةَ الله تعالىٰ فوق كلِّ شيء، وقدرتَه فوقَ كلِّ سبب.

أيها الناس: إن هذا المطر الذي أنزلَه الله علينا هذه الأيام، وإنْ كان فيه شيءٌ مِن التأثير علىٰ ثمارِ النخيل، إلا أننا نرجو مِن الله تعالىٰ أن يُنزلَ البركة فيما بقي، وأن يجعلَ فيه خيراً كثيراً ينتفعُ به العباد، ويستردون أكثرَ مما فاتهم. فإن المطرَ طَهورٌ مُبارك. إننا لنرجو أنْ تكونَ هذه السنة سَنةَ خيرٍ وبركة، وحياةً للأرض، وزوالاً للجدب. وإننا لنرجو مِن الله تعالىٰ أنْ يغيثَ القلوبَ بوحيه، ويحييها بذكرِه، ويرزقنا القيام بمرضاته وشكره، وأن ينصرَنا علىٰ أعدائِنا، ويردهم علىٰ أعقابِهم خائبين.

أيها الناسُ: إننا متىٰ زِدنا من التقوىٰ، والعملِ الصالح، وزِدنا من الشكر. فإنَّ الله تعالىٰ يزيدنا من فضلِه، لأنه سبحانه شكورٌ حليم، وهو القائل: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]، والقائل: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

وإننا لمتفاءلون علىٰ ربِّنا وهو أهل الفضل والإحسان، أن يَمنَّ علينا بنعمةِ الدين والدنيا، وأن يرزقنا الاتجاه السليم إلىٰ دينَنا والتمسّك به، وإنَّ لهذه الحركةِ الدينية الإصلاحية التي قامَ بها الناس إثرَ توجيهاتِ الملك وفّقه الله، وإثر المؤتمر الديني الذي عُقد في هذا البلد في الشهرِ الماضي، أثراً ملحوظاً علىٰ ما يَظهر من أحوال الناس، التفتَ الجمهورُ ولله الحمد إلىٰ ما هم فيه مُفرطون من أمرِهم فتراجعوا بعضَ الشيء، واتجهوا إلىٰ ما فيه خيرهم وصلاحهم. وهو الدين الإسلامي الذي لا نصرَ، ولا عزة، ولا كرامة، ولا صلاحَ للمجتمع، ولا للأفراد، إلا بالتمسّك به، والرجوع إليه. وإننا لنرجو اتجاهاً أكثر، واستقامةً علىٰ الحقِّ أكمل.

عبادَ اللهِ: اذكروا نعمةَ الله عليكم بقلوبكم، وتحدّثوا بها بألسنتكم، مثنين بها علىٰ ربّكم. واجعلوها عَوناً لكم علىٰ طاعتِه، فإنَّ الله يَجزي الشاكرين. وفقني الله وإياكم لما يُحبُّ ويرضىٰ، وجنَّبنا أسبابَ السخط، والردىٰ. إنه جوادٌ كريم، رؤوف رحيم.



خطبة استسقاء

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالِك يوم الدين، لا إلـٰه إلا الله، يفعل ما يشاء، ويحكمُ ما يُريد، يعطي لحكمةٍ، ويمنعُ لحكمةٍ، وهو الحكيمُ الرشيدُ، لا إلـٰه إلا الله، الولي الحميد، لا إلـٰه إلا الله، الواسع المجيد، الذي عمَّ بفضلِه وإحسانه جميعَ العبيد، ووسعت رحمتُه وعلمُه، القريبَ والبعيد، سبحان فارجِ الكُربات، سبحان مُغيث اللهفات، سُبحان مُجيبِ الدعوات، سبحان من أفاضَ علىٰ عباده جميعَ العطايا والهبات، وأدرَّ عليهم الأرزاق والأقوات فما من دابةٍ في الأرض ولا في السماء، إلا علىٰ الله رزقُها. ويعلم مستقرَّها ومستودعَها، في قِعار البحار، ومهامه الفلوات ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له ربُّ الأرض والسمٰوات، والمهيمن علىٰ جميعِ المخلوقات. ونشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسوله، المصطفىٰ من جميع البريات صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابه ومن تمسَّك بهديهم مدىٰ الدهور والأوقات، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: فإنكم خرجتُم إلىٰ هذا المكان تريدون مثوبة الله وفضلِه وإحسانه، وأبشروا أيها المسلمون، فإنَّ ربّكم رحيمٌ جواد كريم، وهو عند ظنِّ عبده به، فأحسِنوا الظنَّ بالله، وقووا ذلك الظن بامتثال أمر الله واجتناب نهيه، فإنَّ للمعاصي آثاراً

سيئةً في القلوب، والأعمال، والأموال، والثمار. المعاصي تمرض القلوب، وتُنقص الإيمان، وتُذهب بركةَ الأعمار والأموال، وتُحدِثَ أنواع الآفات في الثمار ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

فتوبوا إلىٰ ربّكم واستغفروه من ذنوبكم، فإنَّ من لزمَ الاستغفارَ جعلَ الله له من كلِّ همٍّ فرجاً، ومن كلِّ ضِيق مخرجاً، واعلموا رحِمَكم الله أنكم في خُروجكم هذا علىٰ أجرِ عظيم. فلقد خرجتُم امتثالاً لأمرِ الله، بطاعة ولاة الأمور.

أديتُم هذه الصلاة بما اشتملت عليه من القراءة والتسبيح، والدعاء والركوع والسجود. ومن أحسَنَ الطهور في بيته، وخرج إلىٰ المسجد، لا يُخرجه إلا الصلاة، لم يخطُ خطوةً إلا رفع اللهُ له بها درجةً، وحطَّ عنه بها خطيئةً.

ولقد خَرجْتُم في هذا اليوم تتعرّضون لنفحاتِ الله وجُودِه وكَرمِه، وتدعونه. والدعاء مُخُّ العبادة. تدعونَه أنْ يغفرَ لكم، ويرحمَكم، وأنْ ييسرَ أمورَكم، وأن يمدَّكم بالغيثِ الواسع العميم.

فأقبلوا رحِمَكم الله بقلوبكم إلىٰ ربكم، وارفعوا أيديكم إليه. فإنَّ الله حييٌّ كريمٌ، يستحي من عبدِه إذا رفَعَ يديه إليه أن يردّهما صفراً.

واعلموا أنكم كلما قصدتم الله ودعوتموه، فلن تخيبوا، فإنَّ الدعاءَ نفسَه عبادةٌ، يُثاب العبدُ عليها، وحققوا رجاءكم بالله عند

دعائه، فادعوه وأنتم مُوقنون بالإجابة، لأنكم تدعونَ سميعاً بصيراً، غنياً جواداً كريماً.

اللهم إنا نستغفرُك ونتوبُ إليك. اللهم أنتَ ربُّنا لا إلـٰه إلا أنت. خلقتَنا ونحنُ عبيدُك، ونحنُ علىٰ عهدِك، ووعدِكَ ما استطعنا. نعوذُ بك من شرِّ ما صنعنا، نبوء لك بنعمتك علينا، ونبوءُ بذنوبِنا. فاغفر لنا، إنه لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت.

* * *

بمناسبة الجَدْبِ

الحمدُ للهِ الرحيم بالعباد الحكيم فيما قدَّر وأراد يُعطي لحكمةٍ ويمنع لحكمةٍ فلا مُعطي لما منع ولا مانع لما أعطىٰ ولا رادَّ، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له شهادةً نرجو بها الفوزَ يوم المعاد ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضل العباد صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم التناد وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنكم في جميع أحوالكم إلىٰ ربّكم مفتقرون ولكرمه وإحسانِه في جميعِ الأوقات مُضطرون، وإلىٰ غوثه وإزالة الشدة والضيق عنكم مؤملون منتظرون وهو سبحانه وتعالىٰ القريبُ المجيبُ الغنيُّ الحميدُ فلم يرد من دعاه بصدقٍ وإخلاصٍ إلا لحكمةٍ ولم يخيب من أمله ورجاه لكشف الشدة فاعرفوا رحمكم الله أمرين لا بد للداعي منهما:

الأمر الأول: اعرفوا أنكم مفتقرون إلىٰ ربكم لا غنىٰ لكم عنه طرفةَ عينٍ لا تملكون لأنفسكم جَلبَ نفعٍ ولا دَفعَ ضررٍ إلا بالله ربكم فإذا عرفتم أنفسكم حقيقة المعرفة أوجب ذلك لكم أن تنزلوا حاجاتكم بربكم، وتسألوه قضاءها ومن أنزلَ حاجتَه بربِّه وسأله قضاءَها فقد غنم وقضيت حاجتُه.

الأمر الثاني: أنْ تعرفوا أنَّ الله هو الغنيُّ الحميد الجوادُ الكريم وأنكم مهما دعوتموه بغير إثمٍ فلا بدَّ أنْ تغنموا إما بإعطائكم ما

سألتم أو بأن يدفعَ عنكم من الضرر وما هو أعظم مما سألتم، أو بأنْ يدخر ذلك لكم عندَه يوم القيامة مع ما في الدعاء من الأجر والعبادة، فإنَّ الدعاءَ مخُّ العبادة ولا بد للداعي من أن يتجنب موانع القبول فإن للدعاء موانعُ تمنع من إجابته فمن ذلك أن يدعو الإنسان بإثمٍ أو قطيعةِ رحمٍ، فإن الله لا يستجيب ومن موانعِ قَبول الدعاء أكلُ ما حرَّم الله فقد ذكر النبيُّ ﷺ: **«الرجلَ يُطيل السفرَ يمدّ يديه إلىٰ السماء يا ربِّ يا رب ومطعمه حرامٌ وملبسه حرامٌ وغذّيَ بالحرام فأنىٰ يستجاب لذلك»**[1] ومن موانع قبول الدعاء أن يستعجلَ الإنسان فيقنط من رحمة الله يقول دعوت فلم يستجب لي فيترك الدعاء قنوطاً من رحمة الله وهذا غاية الضلال فكيف تقنط من رحمة أرحم الراحمين الذي يقول للشيء كن فيكون وهو القادر علىٰ تغيير الأمور وتفريج الكروب وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: **«عَجِبَ ربُّنا من قُنوطِ عبادِه وقُرْبِ غِيَرِه»**.[2] ينظر إليكم أزلين قنطين فيظل يضحك يعلم أنَّ فرجَكم قريبٌ وإذا قنط العبدُ من رحمةِ ربّه فمن الذي يرجو ويؤمل أن يرحمه، إنه لا ملجأ من الله إلا إليه ولقد علمتم أيها المسلمون ما أصاب الناس من تأخر المطر هذه السنة، ولكننا نعلم أنَّ لله في ذلك حكمة ومن تلك الحكمة أنْ نرجع إلىٰ أنفسنا وأنْ نعلم أنَّ ما أصابنا من مصيبة أو

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨١) من حديث أبي رزين رضي الله عنه.

فاتنا من خير فإنما ذلك بما كسبت أيدينا، فلنرجع إلىٰ ربنا ولنقم بما أوجب علينا من فعل ما أمرَنا به وترْكِ ما نهانا عنه، ولنلح عليه في الدعاء كلَّ وقتٍ فإنَّ الله يحبُّ الملحّين في الدعاء ولنحسن الظنَّ به فإنه عند ظن عبده به.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الله تعالىٰ: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٦].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

خطبة استسقاء

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالِك يوم الدين، والحمد لله مغيثِ المستغيثين ومجيبِ المضطرين، ومسبغِ النعمة علىٰ العباد أجمعين. لا إلـٰه إلا الله، يفعلُ ما يشاء ويحكُم ما يُريد، لا إلـٰه إلا الله الولي الحميد، لا إلـٰه إلا الله الواسعُ المجيد، لا إلـٰه إلا الله، الذي عمَّ بفضلِه وإحسانِه جميعَ العبيد، وشملَ برحمته ورزقِه القريبَ والبعيد ﴿ ۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ۝٦ ﴾ [هود: ٦]، ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴾ [الأنعام: ٥٩]، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، إلـٰه الأولين والآخرين. ونشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ النبيين، المؤيَّد بالآيات البينات، والحُجج الواضحات، والبراهين. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابه ومن تمسَّك بهديهم إلىٰ يوم الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعد، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واعرفوا نعمتَه عليكم بهذا الماء الذي يسَّرَه اللهُ لكم، فأنزلَه مِن السّماء، ثم سلَكَه ينابيعَ في الأرض، وخزنه فيها، لتستخرجوه عند الحاجة إليه. ولو بقيَ علىٰ وجهِ الأرض، لفسدَ وأفسدَ الهواء، ولكنَّ الله بحكمتِه ورحمتِه خزنه لكم، ﴿ فَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَسْقَيْنَٰكُمُوهُ وَمَآ أَنتُمْ لَهُۥ بِخَٰزِنِينَ ﴾ [الحجر: ٢٢].

فاحمدوا الله أيها المسلمون علىٰ هذه النعمة، واعرفوا قدر ضرورتكم إلىٰ الماء، الذي هو مادةُ حياتِكم، وحياةُ بهائمِكم، وأشجارِكم، وزروعِكم. وإنه لا غِنىٰ لكم عن رحمة الله إياكم به طرفةَ عين ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَآؤُكُمْ غَوْرًا فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ ﴾ [الملك: ٣٠].

أيها المسلمون: وإنكم لتعلمون ما يحصلُ من الضرر بتأخّر هذا الماء أو نقصانه في الزروع والثمار والبهائم. ولقد شاهدتُم ما حصلَ من نُزولِ المياه الجوفيةِ الذي لعلّه أنْ يكونَ من أسبابِه قلة الأمطار. فأنتم أيها المسلمون مُضطرون إلىٰ المطر غايةَ الضرورة. ولا يستطيعُ أحدٌ أنْ يُنزلَ المطرَ إلا الله تعالىٰ، الذي يجيبُ المُضطرَ إذا دعاه، ويكشفُ السوء فهو غياث المستغيثين، وجابر المُنكسرين وراحِمُ المُستضعفين. وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير، وبكلِّ شيءٍ عليم يُعطي لحكمةٍ، ويمنعُ لحكمةٍ، وهو اللطيف الخبير.

أيها المسلمون: إذا علمتم أنكم مُضطرون إلىٰ رحمةِ ربِّكم وغيثه غايةَ الضرورة. وأنه لا يكشفُ ضرَّكم ولا يغيث شدتكم إلا الربُّ الرحيم، الجواد الكريم.

أيها المسلمون: وإذا علمتم أنّ الدعاءَ مخُّ العبادة، وأنّ الله حييٌّ كريمٌ يَستحي من عبدِه، إذا رفعَ يديه إليه، أن يردَّهما صفراً، وأنّ مَن دعا الله بإخلاصٍ وصدق، فلن يخيب. فإما أن يُعطىٰ مطلوبَه، أو يُدخر له ما هو أكمل منه وأعظم أو يُدفع عنه من السوء ما هو أشدّ وأكبر. إذا علمتم أيها المسلمون ذلك كلّه، فارفعوا

قلوبَكم وأيديكم إلىٰ ربّكم، مُستغيثين به راجين لفضلِه، آملين لكرمِه، وقدموا بين يدي ذلك توبةً نصوحاً، واستغفاراً مِن الذنوب.

اللهم إنا نسألك بأنا نشهدُ أنك أنتَ الله، لا إلـٰه إلا أنت، الأحدُ الصمد، الذي لم يلد ولم يُولد، ولم يكن له كُفواً أحد، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم. نسألُك أنْ تغيثَ قلوبَنا وتحييها بذكرِك، وتُصلح باطننا بالإخلاص والمحبّة لك، وظاهرنا بالاتباع التام لرسولِك ﷺ، والانقياد الكاملِ لشريعتِه، حتّىٰ لا نجدَ في أنفسِنا حرجاً مما قُضي، ونسلم تسليماً.

اللهم إنا نستغفرك إنك كُنتَ غفاراً، فأرسل السماء علينا مدراراً اللهم اسقنا الغيثَ ولا تجعلنا من القانطين. اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا. اللهم أنبِتْ لنا الزرعَ وأدر لنا الضرع، واسقنا مِن بركات السماء وأخرج لنا من بركات الأرض، اللهم اسقنا الغيث، ولا تجعلنا مِن القانطين. اللهم سُقيا رحمة لا سُقيا بلاء ولا عذاب ولا هَدمٍ ولا غرق.

أيها الإخوان: اقتدوا بنبيِّكم ﷺ، بقلبِ العِباءِ فإن النبيَّ ﷺ، كان يقلبُ رداءَه تفاؤلاً علىٰ ربّكم أنْ يقلبَ حالَكم إلىٰ الرَّخاء، وإشعاراً بالتزامِكم. تغييرَ لباسِكم الباطن، بلزومِ التقوىٰ بدلاً من التلوثِ بلباسِ المعاصي والردىٰ[1].

(١) ثم يستقبل القبلة فيقلب رداءه ويدعو، ويدعو الناس إلىٰ التوبة والإلحاح كل وقت.

خطبة استسقاء

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالِك يومِ الدين. والحمدُ لله مغيثِ المُستغيثين، ومجيبِ دعوةِ المضطرين، وكاشفِ الكرب عن المكروبين، ومُسبغ النعمة علىٰ العبادِ أجمعين. لا إلـٰه إلا الله، يفعلُ ما يشاء ويحكُم ما يريد. وربُّك يخلق ما يشاءُ ويختار وهو الوليّ الحميد، فسبحانَه من إلـٰهٍ كريمٍ شَمَل بكَرَمِه ورِزقه وإحسانِه القريبَ والبعيد، فما من دابةٍ في الأرضِ إلا علىٰ الله رزقُها. ويعلمُ مستقرَّها ومستودعَها، وربُّك علىٰ كلِّ شيءٍ حفيظ، ولكنه يعطي لحكمةٍ، ويمنعُ لحكمةٍ، إن ربّي علىٰ صراطٍ مُستقيم. وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، شهادةً أرجو بها النجاةَ يوم الوعيد. وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضلُ الرسل، وخلاصة العبيد. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه، ومن تبعهم بإحسانٍ في هديهم الرشيد، وسلّم تسليماً.

عبادَ اللهِ: قال الله عزّ وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ﴾ [لقمان: ٣٤]، وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ مِنۢ بَعۡدِ مَا قَنَطُواْ وَيَنشُرُ رَحۡمَتَهُۥۚ وَهُوَ ٱلۡوَلِىُّ ٱلۡحَمِيدُ﴾ [الشورىٰ: ٢٨]، وقال تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱلۡمَآءَ ٱلَّذِى تَشۡرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمۡ أَنزَلۡتُمُوهُ مِنَ ٱلۡمُزۡنِ أَمۡ نَحۡنُ ٱلۡمُنزِلُونَ﴾ [الواقعة: ٦٨-٦٩].

عبادَ الله: أنزلَ اللهُ تعالىٰ: غيثين لعباده، أحدهما أهمُّ مِن الآخر، والناسُ يحتاجون إليه أشدّ مِن الآخر. أما الغيثُ الأول:

فهو غيثُ القلوب، بما أنزلَ الله من الوحـي علىٰ رسلِه. وهذا الغيثُ مادةُ حياةِ القلوب، وسعادةُ الدنيا والآخرة. وبه يُستجلب الغيثُ الثاني: وهو غيثُ الأرض، بما ينزله اللهُ من المطر. ولقد خرجتُم تستغيثونَ ربَّكم لهذا الغيث، وإنه لجديرٌ بنا أن نهتَمَّ بالغيثِ الأول قبلَ الثاني، لأن به سعادةَ الدنيا والآخرة، وحصول الغيث الثاني.

قالَ اللهُ عزَّ وجل: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]، وقال تعالىٰ عن نوح ﷺ: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا﴾ [نوح: ١٠-١٢]، وقال تعالىٰ عن هود عليه الصلاة والسلام، أنه قال لقومه: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾ [هود: ٥٢].

أيها المسلمون: يجبُ علينا أنْ نتفقّدَ قلوبَنا، هل هي ريّانة مِن هذا الغيث، أم ظامئة. يجبُ علينا أنْ ننظرَ في صحائفنا، هل هي ربيعٌ بهذا الوحي، أم مجدبة منه؟ يجبُ علينا أنْ نصلح ما فسدَ، وأنْ نطهِّر قلوبَنا مِن الغلِّ والحِقدِ والحَسدِ. يجبُ علينا أن نتوبَ إلىٰ اللهِ من جميع الذنوب، وأن نُحسنَ الظنَّ بالله عندما نتوب. فإنَّ الله سبحانه يقول: ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

اللهم إنا نستغفركَ إنكَ كنتَ غفاراً، فأرسل السماءَ علينا مِدراراً. اللهم وفقنا للتوبةِ النصوح، التي تمحو بها ما سلَفَ من ذنوبنا، وتُصلح بها أحوالَنا وقلوبَنا. اللهم اسقنا الغيثَ والرحمة، ولا تجعلنا من القانطين. اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، غيثاً مغيثاً، هنيئاً مريئاً، غَدقاً واسعاً، شاملاً لجميعِ أراضي المسلمين.

اللهم أغثنا غيثاً مباركاً تحيي به البلادَ، وترحم به العباد، وتجعله بلاغاً للحاضر والباد. اللهم سُقيا رحمة لا سقيا عذاب، ولا بلاء، ولا هدم ولا غَرَق. اللهم أنبِتْ لنا الزرعَ وأدرَّ لنا الضرع، وأنزل علينا مِن بركاتِ السماء، وأخرِج لنا من بركاتِ الأرض. اللهم وسِّع أرزاقَنا، ويسّر أقواتَنا، واجعل ما رزقتنا قوةً لنا علىٰ طاعتك ومتاعاً إلىٰ حين.

اللهم إنا عَبيدكَ مُضطرونَ إلىٰ رحمتك، خائفون من عذابِك، فارحمنا برحمتك، ونجّنا من عذابِك، ولا تؤاخذنا بما فعلنا، فإنك أهلُ العفو والإحسان. اللهم تقبّل منا دعواتنا، بمنّك وكرمِك. وصلِّ اللهم علىٰ عبدِك ورسولِك محمد.

عبادَ اللهِ: اقتدوا بنبيكم محمد ﷺ، في قلب العِبَاءِ[1]، فإنَّ ذلك سنة وفيه تفاؤلٌ بقلبِ الأحوال إلىٰ حالٍ أخرىٰ، وعنوانٌ علىٰ التزامِكم بقلبِ اللباس الباطن، إلىٰ لباسٍ آخر، ولباسُ التقوىٰ ذلك خير.

---

(١) يستقبل القبلة ويقلب رداءه، ويدعو ثم يتجه ويعظ الناس قليلاً ثم ينصرف.

خطبة استسقاء

الحمدُ لله ربِّ العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالِك يوم الدين، لا إلـٰه إلا الله، يفعلُ ما يشاء، ويحكمُ ما يُريد، لا إلـٰه إلا الله، الولي الحميد، لا إلـٰه إلا الله، الواسع المجيد، لا إلـٰه إلا الله، الذي عَمَّ بلطفه وإحسانِه جميعَ العبيد، واستوىٰ في علمِه القريبُ والبعيدُ، سبحان فارِج الكُربات، سبحانَ مغيثِ اللهفات، سبحانَ مُجيبُ الدعوات، سبحانَ من أسبلَ علىٰ عباده واسع العطايا والهبات، وأدرَّ عليهم الأرزاق والأقوات، فما من دابةٍ في الأرض إلا علىٰ الله رزقها ويعلم مستقرَّها ومُستودعها في قِعار البحار، ومهامه الفلوات وأحصىٰ عددَ الرمل والتراب، وأبصَرَ فلم يُستر عن بصرِه حِجاب، وسمِعَ جَهْرَ القولِ وخفي الخطاب.

ابتعثَ بقدرتِه في الهواء مُتراكم السَّحاب، يحمل بحاراً من المياه، بين السماء والأرض، إنَّ في ذلك لآياتٍ لأولي الألباب. فيصيب به مَن يشاء برحمته. فتسيلُ به الأوديةُ والشِّعاب، وتُرْوىٰ به السهولُ والهضاب، وتنبت به جناتٌ من الزروع والنخيل والأعناب وتُحييٰ به الأرضُ بعد موتها، وذلك من براهين البعث ليوم الحساب. نحمدُه حمدَ من تابَ إليه وأناب، ونشكُره علىٰ نعمِه التي فاقَتْ العدَّ والحساب.

ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له، عليه توكلنا وإليه المتاب. ونشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسولُه، المخصوص بالمقام المحمود يومَ المآب. صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله، وأصحابِه خيرُ الآل والأصحاب، وعلىٰ التابعين لهم بإحسان إلىٰ يوم التناد، وسلم تسليماً.

أما بعدُ: أيها الناس اتقوا الله تعالىٰ، وأنيبوا إليه واستغفروه مِن جميعِ الذنوب والمعاصي، وتوبوا إليه فمن لزم الاستغفار جعل الله له من كلِّ هَمٍّ فرجاً، ومن كلِّ ضيق مخرجاً. واعلموا أنّ المعاصي سببٌ للخذلان، ونزع الخيرات والبركات، وموجبةٌ لحلول المصائب والنكبات، ولغضبِ ربِّ الأرض والسمٰوات.

فتوبوا إلىٰ ربّكم مِن ذنوبِكم، وأصلحوا أعمالَكم يحصلُ لكم مطلوبُكم، واشكروا نعمةَ الله عليكم بما أغدقَه علينا مِن الفضلِ والإحسان، وما تكرم به من الخيرات والامتنان، أما ساق إلينا الأرزاق، ونحن في بطون الأمهات، أما أخرجنا إلىٰ هذه الدنيا لا نعلم ولا نملك شيئاً في الحياة، حتىٰ رزقَنا السّمعَ والأبصار والأفئدة. وأدرَّ علينا الأرزاق والأقوات. أما غمرَنا بكرمِه ونعمتِه وربانا، أما بيّنَ لنا ما فيه مصالحنا وهدانا، كم تراكمَتْ علينا الكروب، فكشفَها وأزالَها.

وكمْ توالت علينا الجُدوب فأبدلها بالخَصْبِ وأحالَها، وكم نزل بنا من الشدائد ما لا نُطيقه، فرفعَه عنا. وكَمْ حلَّ بنا من المخاوف

المتنوعة، فأبدلَه بكرمِه أمناً. كم قصدناه في ضروراتنا وحاجاتنا فقضاها، وكم طلبنا منه ما لا غنىٰ لنا عنه، فجبرَ قلوبَنا وأرضاها. فهو ربنا وإلهنا، لا ربَّ لنا سِواه فنرجوه، ولا ملجأ لنا غيرَه عند الشدائدِ، فنستغيث به وندعوه، هو الرحمٰن الرحيم، وهو الجوادُ الكريم، وهو الربُّ الحكيم.

يُعطي بحكمةٍ، ويمنعُ بحكمةٍ، واللهُ يحكُم لا معقِّب لحكمِه، وهو السميع العليم. فلئن منعَ عبادَه فذلك تأديبٌ منه وإحسان، ليتوبوا إليه، ويُقلعوا عن الذنوب والعِصيان. وإنْ جاد عليهم بكرمِه، فذلك فضلٌ وامتحان ليبلو مَن يقابل النعمةَ بالشكر ممن يقابلها بالكفران.

فاشكروا نعمةَ الله عليكم بهذا المَطر المِدرار، فإنكم مُضطرون إليه للزروع والثمار، وحياةُ النفوس والمواشي، والمَراعي والآبار. وسلوا ربّكم أن يتابعَه عليكم، وأن يجعلَه صيِّباً نافعاً، يُحيي به البلاد، وينفعُ به العباد، ويجعله بلاغاً للحاضر والباد.

ثم اعلموا أنكم في استسقائِكم هذا، بحولِ الله مُثابون، لأنكم لطاعةِ أولي الأمرِ مُتبعون، ولإخوانكم الذين لم يُصيبهم الغيثُ بربّكم مُستغيثون. فارفعوا قلوبَكم وأكفكُم إلىٰ الربِّ الكريم، وسلوه أنْ ينزلَ الغيثَ علىٰ مَن احتاجه مِن المسلمين.

اللهم اسق ما احتاج من المطر غيثاً مُغيثاً، هنيئاً مريئاً، غدقاً مُجللاً، عاماً سحاً طبقاً، دائماً نافعاً، غير ضار. اللهم سُقيا رحمة،

لا سُقيا بلاءٍ، ولا هدمٍ، ولا غرقٍ. اللهم غيثاً تُحيي به البلاد، وترحم به العباد، وتجعله بلاغاً للحاضر والباد. اللهم وما أنعمْتَ به علينا مِن الغيث، فأنزل فيه البركة، وتابِعْ علينا مِن خيرِه وثمرتِه، يا ذا الفضلِ والسَّعةِ، إنك جوادٌ كريم.

وأقلبوا رحِمَكم الله عِباءكم، اقتداءً بنبيِّكُم مِن حيث قلبِ الرداء، وتفاؤلاً أن يقلبَ الله الشدّة، ويحلّ السعةَ والرخاء.



خطبة استسقاء

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالكِ يومِ الدين، لا إلـٰه إلا الله، الذي عمَّ بفضلِه وإحسانِه جميعَ العبيد، واستوىٰ في علمه القريبُ والبعيد، ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ [هود: ٦] ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله، وحدَه لا شريك له، إلـٰه الأولين والآخرين. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضل النبيين، المؤيد بالآيات البينات، والحجج والبراهين، وأصحابه، ومن تمسَّك بهديهم إلىٰ يومِ الدين، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ، واشكروه علىٰ ما أنعمَ به عليكم من نعمٍ لا تُحصون لها عدداً، وما دفعَ عنكُم من نِقم لا تبلغون لها مدىٰ. لقد كانت البلادُ بالأمس يابسةً مغبرةً، وأصبحت اليوم بفضل الله ومنّه رطبة مرتوية.

فالحمدُ لله علىٰ فضله وكرمِه وإحسانه. وإنَّ ذلك لنعمة تستوجبُ علينا الشكرَ لربِّنا عليها، ليحصل لنا المزيدُ من كرمِه وفضلِه. فإنَّ الشكرَ قيدٌ للنعم الموجودة واستجلابٌ للنعم المفقودةِ ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

ألا وإن مِن شُكر هذه النعمة، أن تحقّقوا معنىٰ الأخوة الإيمانية التي ضرب لها النبيُّ ﷺ مثلاً بالبنيان، يشدُّ بعضُه بعضاً، وبالبدن

الواحد يألمُ بعضُه بتألّم البعض الآخر. فقال ﷺ: **«المؤمنُ للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضاً»**[١]، وقال: **«مثلُ المؤمنين في توادهم وتراحمهم، وتعاطفهم كمثلِ الجسدِ الواحد إذا اشتكىٰ منه عضو تداعىٰ له سائرُ الجسدِ بالحمّىٰ والسهر»**[٢].

ولقد سمعتم أو سمع بعضكم ما وقع لإخوانكم مِن المؤمنينَ في هذه الجزيرة، وخُصوصاً في الجنوب من القَحط الذي هلَك بسببِه كثيرٌ من النخيل والزروع وهم إخوانُكم المؤمنون. والواجبُ للمؤمنِ علىٰ أخيه أنْ يألَم لألمه، ويفرحَ لفرحِه، ويغتمَّ لحزنه وغمّه. فإن ذلك حقيقة الأخوة.

ولقد أُمرتم مِن قِبل ولاةِ أمورِكم بالخروج إلىٰ صلاة الاستسقاء وها أنتم الآن تخرجون إلىٰ مُصلاكم ممتثلين أمر ربكم، بطاعة أولي أمرِكم تسألون الله تعالىٰ، أنْ يغيث إخوانكم ويمن عليهم بالمطر كما مَنَّ بإنزاله عليكم، فاستغفروا ربّكم وتوبوا إليه واقبلوا إليه بقلوبكم، وتوجَّهوا إليه واسألوه أنْ يزيلَ الشدة عن إخوانكم المسلمين، وأن يغيثَ من احتاجَ للغيث من المؤمنين.

اللهم مَن أنزلتَ عليهم المطر مِن عبادك فاجعلهم لذلك شاكرين، وعليك به مثنين. وبارك لهم فيما رزقتهم فأنبت الزرع

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

وأدرَّ لهم الضرع، يا أرحَمَ الراحمين. اللهم ومن منعت عنهم المطر بحكمتك، فاغفر لهم وارحمهم واعف عنهم وأنزل عليهم الغيثَ والرحمةَ، ولا تجعلهم من القانطين.

اللهم أغثهم، اللهم أغثهم، اللهم أغثهم، اللهم غيثاً مغيثاً، هنيئاً مريئاً غدقاً مجللاً، عاماً سحاً طبقاً دائماً، نافعاً غير ضار. اللهم اجعل ما ترزقنا وترزقُهم مِن الغيث غَيثاً تُحيي به البلاد، وترحم به العباد، وتجعله بلاغاً ومتاعاً للحاضِر والباد.

اللهم وفق جميع المسلمين لدوامِ ذِكرك، وجميل شُكرك، وأصلح ولاة أمورهم، واهدهم سُبل السلام، وجنبهم الفواحش، ما ظهر منها وما بطن، إنك سميع الدعاء. اللهم صل علىٰ محمد وعلىٰ آله وصحبه.

أيها المسلمون: ربما تتساءلون ما الحكمة في قلبِ الرداء؟ ولكن قلب الرداء سنةٌ فعلَها رسولُ الله ﷺ، فنحن نفعلها اقتداءً بنبينا وإمامنا محمد ﷺ، وهذه فائدةٌ عظيمةٌ. والفائدة الثانية: التفاؤُل بأن يحول الله حالة الشدة والجدب إلىٰ حالِ الرّخاء والخصب. والفائدةُ الثالثة: الإشارةُ إلىٰ التزام العبد بتغيير حالته الأولىٰ التي أوجبت القحط، وهي التلبس بالمعاصي إلىٰ حال أخرىٰ من الدخول بطاعة الله، واجتناب معصيته.

فأصلحوا أيها المسلمون ظواهركم وبواطنكم واغتنموا العمر وفرص المواسم قبل فواتها، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات... إلخ.

خطبة استسقاء

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالكِ يومِ الدين، لا إلـه إلا الله، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا إلـه إلا الله، الولي الحميد، لا إلـه إلا الله، الواسع المجيد، لا إلـه إلا الله، الذي عمَّ بلطفه وإحسانه جميعَ العبيد، واستوىٰ في علمه القريبُ والبعيد، ويعلم ما في السمٰوات وما في الأرض ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾.

سبحان فارِج الكُربات، سُبحان مُغيثِ اللهفات، سُبحان مجيبِ الدعوات، سبحان من أسبَلَ علىٰ عباده جزيل العطايا والهبات، وأدرَّ عليهم الأرزاق والأقوات ﴿۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ [هود: ٦]، في قِعار البحار ومهامه الفلوات. أحصىٰ عَدَدَ الرمل والتراب، وأبصر فلم يُستر عن بصرِه حِجاب، وسمع جهرَ القول، وخفي الخطاب، وما يَعْزُب عن ربكم من مثقال ذرةٍ في الأرض ولا في السماء، ولا أصغر من ذلك ولا أكبرَ إلا في كتاب.

ابتعث بقدرتِه في الهواء متراكم السحاب، يحمل بحاراً من المياه، بين السماء والأرض، إنّ في ذلك لآياتٍ لأولي الألباب، فيصيبُ به من يشاء برحمتِه تسيلُ منها الأوديةُ والشعاب، وتُروىٰ به السهول والهضاب، وتنبتُ به جنات من الزروع والنخيل والأعناب وتُحيى به الأرض بعد موتها، وذلك مِن بَراهين البعثِ ليومِ الحساب.

ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له، عليه توكلنا، وإليه أنبنا، وإليه المآب. ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضل من رجعَ إلىٰ ربه وتاب. اللهم صلِّ وسلِّم علىٰ محمد وعلىٰ آله وأصحابِه خير الآل والأصحاب، وعلىٰ التابعين لهم بإحسانٍ، وضاعِف اللهم لهم الأجور والثواب.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ، وأنيبوا إليه، واستغفروه من جميع ذنوبِكم وتوبوا إليه، فمَن لزم الاستغفارَ جعلَ اللهُ له من كلِّ همٍّ فرجاً، ومن كلِّ ضيقٍ مخرجاً. واعلموا أنَّ المعاصي سببٌ للذل، والخُذلان، ونزع البركات، وموجبةٌ لحلولِ المكاره والمُصيبات.

فتوبوا إلىٰ ربِّكم من الذنوب والعصيان، واشكروه علىٰ ما أغدقَه مِن الفضل والإحسان، فهو الذي ساقَ إلينا الأرزاقَ في بطون الأمهات. وأخرجنا إلىٰ الدنيا، لا نعلمُ شيئاً عن الحياة، حتّىٰ جعلَ لنا السمْعَ والأبصار والأفئدة. وأدرَّ علينا الأرزاقَ والأقوات، لقد غمَرَنا بكرمِه وربانا.

ولقد أنقذنا مِن الشدائد وأنجانا. كم تراكمَتْ علينا الكُروب، فكشفَها وأزالها؟ وكم توالَتْ علينا الجُدوب فأبدلَها بالخصب وأحالها؟ كم نزلت بنا الشدائدُ التي لا نُطيقها، فرفعَها عنا؟ وكم حلّت بنا المخاوف المتنوعة، فأبدلها بكرمِه أمناً؟ فهو الربُّ الرحيم، وهو البر الجواد الكريم.

يعطي لحكمة ويمنع لحكمةٍ والله يحكم لا معقّب لحُكمه، وهو السميع العليم. فلئن منع عن عبادِه الغيثَ والأمطار، فإنما ذلك حكمة منه، ورحمة بهم، ليرجعوا إليه بالذل والانكسار، ويعرفوا أنهم مُضطرون إلىٰ ربِّهم في كلِّ لحظةٍ في المُهمات كلها، الصغار منها والكبار. وإن هو الغنيُّ الواسعُ، الجواد الكريم، الجبار.

عبادَ اللهِ: لقد رأيتم جدبَ الديار، وما حصلَ بتأخر المطر مَن النقص في المواشي، وغور الآبار، وقلة ما تعلفون بهائمكم، وارتفاع الأسعار. ولن تزولَ عنكم هذه الشدةُ إلا بالرجوع إلىٰ الله، والابتهال في الدعاء آناء الليل والنهار، فارفعوا أيها المؤمنون أيديكم وقلوبكم إلىٰ الله مُتضرعين، ولكريمِ فضلِه وعطائِه راجين. فإنه سميع الداعين ومُغيث المستغيثين.

اللهم اسقنا الغيثَ والرحمةَ، ولا تجعلنا مِن القانطين، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم اسقنا غيثاً تحيي به البلاد، وترحمُ به العباد، وتجعله بلاغاً للحاضر والباد. اللهم سُقيا رحمة، لا سُقيا عذاب ولا بلاء، ولا هدم ولا غرق. اللهم إنَّ بالعبادِ والبلاد من اللأوىٰ والشدة والضنك، ما لا نشكوه إلا إليك. اللهم فاسق لنا الزرعَ، وأدرَّ لنا الضرعَ، وأنزِلْ علينا مِن بركاتِ السماء، وأخرِج لنا مِن بركات الأرض.

واقبلوا رحِمَكم الله المشالح، والعِباء. اقتداءً بالنبيِّ المُصطفىٰ، وتفاؤلاً أنْ يقلبَ الله الشدةَ والجدب، إلىٰ الخصب والرخاء.

خطبة استسقاء

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالكِ يومِ الدين، لا إلـٰه إلا الله، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا إلـٰه إلا الله، الولي الحميد، لا إلـٰه إلا الله، الواسع المجيد، لا إلـٰه إلا الله، الذي عمَّ بلطفه وإحسانه جميعَ العبيد، واستوىٰ في علمه القريبُ والبعيد، ويعلم ما في السمٰوات وما في الأرض ﴿وَمَا تَسۡقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ﴾.

سبحان فارجِ الكُربات، سُبحان مُغيث اللهفات، سُبحان مجيب الدعوات، سبحان من أسبَلَ علىٰ عباده جزيل العطايا والهبات، وأدرَّ عليهم الأرزاق والأقوات ﴿۞وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا وَيَعۡلَمُ مُسۡتَقَرَّهَا وَمُسۡتَوۡدَعَهَا﴾ [هود: ٦]، في قِعار البحار ومهامه الفلوات. أحصىٰ عدد جميع المخلوقات بلا ارتيابٍ، وأبصر فلم يُستر عن بصرِه كثيف الحجاب، وسمع جهرَ القول، وخفي الخطاب، وما يَعزُب عن ربِّنا من مثقال ذرةٍ في الأرض ولا في السماء، ولا أصغر من ذلك ولا أكبرَ إلا في كتاب.

يسوق بقدرتِه في الهواء متراكم السحاب، يحمل بحارَ المياه بين السماء والأرض، إنّ في ذلك لآياتٍ لأولي الألباب، فيصيبُ به من يشاء برحمتِه، فتسيلُ منه الأوديةُ والشعاب، وتُروىٰ به السهولُ والهضاب، وتنبتُ به جنات من الزروع والنخيل والأعناب

وتحيي به الأرض بعد موتها، وذلك مِن بَراهين البعثِ ليومِ الحساب. ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله، وحدَه لا شريك له، عليه توكلنا، وإليه أنبنا، وإليه المتاب.

وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، أفضل من رجَع إلىٰ ربّه وأناب. اللهم صِلِّ وسلِّم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وأصحابِه خير الآل والأصحاب، وعلىٰ التابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الحشر والمآب.

أما بعدُ: أيها المؤمنون، فقد علمتم ما حلَّ بالبلاد من الجَدب، وقلة الأمطار، وما حصل بسبب ذلك من موتِ كثيرٍ من المواشي، وغور مياه الآبار، بل سمعنا أنَّ بعضَ البوادي هلكَت مواشيهم، فأصبحوا بعد الغنىٰ فقراء عائلين، وبعد الوجود مُعدمين، وبعد الاجتماع شتىٰ متفرقين، قد فرَّق بينهم الزمان. وحلّت بهم الهُموم والأحزانُ، وهم إخواننا آمالهم آمالنا، وآلامهم آلامنا.

ولقد سمعنا أنَّ مِن الناس من أصفت آبارهم فأصبحَتْ مياهها غائرةً، أصبحت حدائقُهم هامدةً خاوية، وما ذلك القحطُ والجدْبُ إلا بسبب الذنوب والعصيان، والتفريط في الواجب، والإضاعةِ والإهمال. قال الله تعالىٰ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِي عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم: ٤١].

فاتقوا الله، عبادَ الله يجعل لكم مَخرجاً، ويرزقكم مِنْ حيثُ لا تحتسبون. ولازموا الاستغفارَ والتوبة لعلكم تُرحَمون، فإنَّ من لزِمَ

الاستغفارَ جعلَ اللهُ له من كلِّ هَمٍّ فرجاً، ومن كلِّ ضيقٍ مخرجاً. فحاسبوا رحِمَكم اللهُ أنفسَكم، وتفقّدوا أحوالَكم. فمن رأىٰ نفسَه في معصيةٍ، فليتُبْ إلىٰ الله، وليُقلع عنها، فإنَّ اللهَ يحبُّ التوابين.

ومَن رأىٰ نفسَه مفرطاً في واجبٍ عليه، فليستَعن بالله علىٰ أدائه فهو نعم المولىٰ ونعمَ المُعين. ومَن رأىٰ منكم نفسَه علىٰ طاعةِ الله، فليحمد اللهَ علىٰ هذه النعمة، وليسأله قبولَها، والزيادة منها.

وتفقدوا رحِمَكم الله أموالَكم، فأدوا الواجبَ فيها مِن الزكاة، والنفقات. فإنه ما منعَ الزكاةَ قومٌ إلا منَعَ اللهُ عنهم القطرَ من السماء وأوفوا الكيلَ والميزان بالقِسط، ولا تبخسوا الناسَ أشياءَهم، فإنه ما نقصَ قومٌ المكيالَ والميزان، إلا ابتلوا بالسنة وشدة المؤونة، وجُور السلطان.

وبروا أمهاتكم وآباءكم، وصِلوا أرحامَكم، فإنّ مَن وصلَ قريبَه وصلَه اللهُ، ومن قطعَه قطعه الله. وأحسنوا إلىٰ الضعفاء والفقراء، إنّ الله يُحبُّ المُحسنين. ومَنْ أحسنَ إلىٰ عبادِ الله أحسن الله إليه، لأنّ الجزاءَ مِن جِنس العمل.

عبادَ اللهِ: لقد خرجتُم في هذا الصعيد إلىٰ ربِّكم تجأرون، وبه من الشدة واللأوىٰ تستغيثون، ولكرمه وفضلِه ترتقبون، وعليه في جميعِ أمورِكم تعتمدون. وإذا مسَّكم الضرُّ لجأتم إليه بالدعاء تتضرعون ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]،

فارفعوا رحِمَكم الله قلوبكم وأيديكم إلىٰ مولاكم، واسألوه أن يغيثكم، ويزيل شدة لأواكم.

اللهم اسقنا الغيثَ والرحمة، ولا تجعلنا من القانطين. اللهم اسقنا الغيث والرحمة، ولاتجعلنا من القانطين. اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا غيثاً مَغيثاً، هنيئاً مريئاً، غدقاً مُجللاً عاماً. سحاً طبقاً دائماً، نافعاً غيرَ ضارٍّ عاجلاً غير آجل، اللهم اسقنا غيثاً سُقيا رحمة لا سُقيا بلاء ولا عذاب، ولا هدم ولا غرق، اسقنا غيثاً تحيي به البلاد، وترحم به العباد، وتجعله بلاغاً للحاضر والباد.

اللهم اسق عبادَك وبهائمِك، وانشُر رحمتك، وأحيي بلدك الميت. اللهم إنَّ بالعبادِ والبلاد من اللأوىٰ والشدّة والضنك، ما لا نشكوه إلا إليك. اللهم فأدرَّ لنا الضرع، وأنبت لنا الزرع، وأنزل علينا من بَركاتِ السماء، وأخرج لنا من بركات الأرض[١].

واعلموا أنّ خيرَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهديِ هديُ محمدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحدثاتها، وكلُّ مُحدثةٍ بدعة، وكلُّ بدعةٍ ضلالة، وكل ضلالةٍ في النار.

---

(١) وحينئذٍ يستقبل القبلة ثم يحول رداءه، فيدعو سراً ثم يتوجه إلىٰ المصلىٰ ليكمل الخطبة.

وفي قلب الرداء ثلاث فوائد. الاقتداءُ بالرسول ﷺ، والتفاؤل علىٰ الله أن يقلبَ الحالَ مِن الشدّة إلىٰ الرخاء، والإشارة إلىٰ التزام العبد بأنه سيقلب حالَه من المعصيةِ إلىٰ الطاعة، ومن الإهمال إلىٰ الجد والنشاط.

فاحذروا البدع، واجتمعوا علىٰ السنة، فإنَّ يدَ الله علىٰ الجماعة، ومَنْ شذ، شذَّ في النار. واعلموا أنّ اللهَ أمرَكم بأمرٍ بدأ فيه بنفسِه، وهو الصلاةُ علىٰ نبيِّه محمد. فأكثروا مِنَ الصلاة والسلام عليه، يُعظِّم الله لكم بها أجراً.

اللهم صلِّ علىٰ محمد، وعلىٰ آل محمد، كما صليت علىٰ إبراهيم، وعلىٰ آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيدٌ. اللهم بارك علىٰ محمد وعلىٰ آل محمد، كما باركتَ علىٰ إبراهيم وعلىٰ آل إبراهيم إنك حميدٌ مجيد. وارض اللهم عن خلفائه الراشدين، وعن أولادِه، وعن زوجاته أمهات المؤمنين، وعن بقية الصحابة أجمعين وعن التابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين، اللهم اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، ربّنا إنك رؤوفٌ رحيم.



الفرع الثالث

الزكاة

فضلُ الصدقةِ

الحمدُ للهِ مُجزل الثوابِ لمن أنفقَ في سبيلِه، ومضاعِف الأجور لمن صدق في قصدِه وقيله، وأشهدُ أن لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريكَ له المتفضّل بكثيرِ الإنعام وقليلِه، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه وحبيبُه وخليله، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبِه ومن سلكَ سبيلَه وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واحمدوه علىٰ ما خوّلَكم من الأموال، وعلىٰ ما أعطاكُم في بذلها ابتغاءَ وجهِه من الخلف العاجل والثواب في المآل، فقال تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]. وعن أبي هريرة رضيَ اللهُ عنه قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: **«مَن تصدّق بعدل تمرةٍ من كَسبٍ طيّب ولا يقبلُ اللهُ إلا الطّيب فإنّ الله يقبلها بيمينِه ثم يُربيها لصاحبِها كما يُربي أحدُكم فَلُوَّه حتّىٰ تكونَ مِثلَ الجَبَل»**(١). فهذه الصدقةُ إذا كانت مِن كسبٍ طيّب وتصدّق بها مُخلِصاً وهي بقدر تمرةٍ فإنَّ الله يُربيها حتّىٰ تكون مِثل الجبل، وما نَقّصت صدقةٌ من مال بل تزده، بل تزده، تزيده خلفاً وبركةً في الدنيا، وأجراً كثيراً

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١٠)، ومسلم (١٠١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عندَ الله، وقال ﷺ: «أيكم مالُ وارثهِ أحبُّ إليه من ماله؟» قالوا: يا رسول الله ما مِنا أحدٌ إلا مالُه أحبُّ إليه، قال: «فإنَّ مالَه ما قدّم ومالُ وارثه ما أخّر»[(١)]، وقال ﷺ: «بينا رجلٌ في فلاةٍ من الأرض فسمع صوتاً في سحابة: اسق حديقة فلان. فتنحّىٰ ذلك السّحابُ فأفرغ ماءَه في حَرَّةٍ فإذا شرجة من الشراج ـ يعني مسيلاً ـ قد استوعبَتْ ذلك الماء كلّه، فتتبع الماءَ فإذا رجلٌ قائمٌ في حديقةٍ يحول الماء بمسحاته، فقال: يا عبدَ الله ما اسمُك؟ قال: فلان للاسم الذي سَمِعَ في السَّحابة، فقال: يا عبدَ الله: لِمَ سألتَني عن اسمي؟ قال: سمعتُ في السحاب الذي هذا ماؤُه يقول: اسقِ حديقةَ فلانٍ لاسمك فما تصنعُ فيها؟ قال: أما إذ قلت هذا فإني أنظر إلى ما يخرج منها فأتصدق بثلثه وآكل أنا وعيالي ثلثه وأرد ثلثه»[(٢)] يعني في إصلاح الحديقة، وقال ﷺ: «من استطاع منكم أن يَستترَ من النَّار ولو بشقِّ تمرةٍ فليفعل».[(٣)] فلا يحقرنَّ أحدُكم من الصدقةِ شيئاً، فإنَّ الثوابَ يتفاضل بحسب ما في القلبِ من الإخلاص، ومَن أخرج صدقةً مخلصاً بها لله تقبل منه وإن لم تصل إلىٰ أهلها، فعن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «قال رجل:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٨٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (١٠١٦) والبخاري بنحوه (١٤١٧) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

لأتصدقنَّ بصدقةٍ فخرَج بصدقتِه فوضعَها في يدِ سارق فأصبح الناسُ يتحدثون تصدّق الليلة علىٰ سارق، فقال: اللهمّ لك الحمد علىٰ سارق، ثم قال: لأتصدقنَّ فكانت صدقتُه في يدِ زانيةٍ، فقال: اللهم لك الحمد علىٰ زانيةٍ، ثم قال: لأتصدقنَّ فكانتْ صدقتُه في يدِ غنيٍّ فقال: اللهم لك الحمد علىٰ سارق وزانية وغني، فأتي فقيل له: أما صدقتُك فقد تُقبِّلَتْ، أما صدقتك علىٰ سارِق فلعله أن يستعفَّ عن سرقته، وأما الزانية فلعلها أن تَستعفَّ عن زِناها، وأما الغنيّ فلعلّه أن يعتبرَ فيُنفق مما أعطاه الله»[1]، فقد قُبلت صدقةُ هذا بسببِ ما قام في قلبه من الإخلاص، واللهُ لا يضيعُ أجرَ المُحسنين، واعلموا أنَّ الصدقةَ والاستغفارَ سببٌ لحصولِ الخيراتِ ونُزول البركات، فمن لزِمَ الاستغفارَ جعلَ اللهُ له مِن كلِّ همٍّ فَرجاً، ومِن كلِّ ضِيقٍ مخرَجاً، ربنا ظلمنا أنفسَنا وإن لَمْ تغفِرْ لنا وترحمنا لنكوننَّ من الخاسرين. اللهم اسقنا الغيثَ والرحمة ولا تجعلنا من القانِطين، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، اللهم أغثنا، ربنا اغفِرْ لنا ولإخواننا الذين سبَقونا بالإيمانِ ولا تجعلْ في قلوبِنا غِلاًّ للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.

عباد الله: إنَّ الله يأمر بالعدلِ والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٢١)، ومسلم (١٠٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الحثُّ علىٰ إخراجِ الزكاة

الحمدُ لله الذي مَنَّ علىٰ عبادِه بما رزقَهم من الأموال، وجعلَها فتنةً للعباد في هذه الدار، فمنهم مَن جعلها عوناً له علىٰ طاعةِ الله وسَبباً للوصولِ إلىٰ دارِ القرار، فاكتسبَها من طريقٍ حلالٍ، وأنفقها فيما يُرضي الكبير المتعال، ومنهم من كانت أموالُه سبباً لكلِّ شقاءٍ ووبال، عُذِّبَ بها في الدنيـا حيثُ كانت أكبرَ همِّه ومبلَغ علمِه، فلم يقر له قرارٌ، وعُذِّبَ بها في الآخرةِ حيث منَعَ ما أوجبَ اللهُ فيها، فباءَ بالعُقوبةِ والنكال، ونُزعت البركةُ من مالِه فصارَ غنياً كالفقيرِ في المَنع والإقتار، ونشهدُ أن لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له، ذو الجودِ والكرم والإفضال، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرم الخلق في فضائِـل الخلال، فما سُئل شيئاً إلا أعطاهُ وهو يعيشُ بنفسِه عيشة ذي الفقر والإقلال، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقبتِ الأيامُ والليال، وسلّم تسليماً.

عبادَ الله: اتقوا الله تعالىٰ واذكروا نعمةَ الله عليكم، حيث أخرجَكم من بُطونِ أمهاتِكم حُفاةً عُراةً لا تملِكُـون لأنفسِكُم نَفعاً ولا ضرّاً، وليس معكم من الأموال دينـار ولا درهم، وما زالَ بكرمِه وفضلِه يُهيىء لكم أسبابَ الرزق، ويمدكم من فضلِه بما تقتضيه حِكمتُه ورحمتُه حتّىٰ أصبحتُم بنعمتِه رافلين، وبما أنعَم

عليكم مُتنعمين مُغتبطين رَخاءً ورغداً وكثرةَ أموالٍ وعدداً، فاشكروا اللهَ علىٰ هذه النعمةَ واعلموا أنَّ الذي أنعَمَ بها قادرٌ علىٰ إزالتها، ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧].

أيها المسلمون: إنّ مِنْ أوجب شُكر الله علىٰ نِعمِه أنْ نؤدّي ما فرضَ اللهُ علينا من زكاتها، وأن نُحاسِبَ أنفسَنا في ذلك حساباً دقيقاً؛ لأنَّ الزكاةَ ثالثُ أركانِ الإسلام وقرينةُ الصّلاةِ غالباً في مُحكم القرآن، وقد وردَ الوعيدُ الشديد علىٰ من منَعَها وتهاوَن بها، قال الله تعالىٰ: ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال تعالىٰ: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥]، وقال النبيُّ ﷺ: **«مَن آتاهُ اللهُ مالاً فلمْ يؤدّ زكاتَه مُثّلَ له شُجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يومَ القيامة فيأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك»**[1] وقال ﷺ: **«ما مِن صاحِب ذهبٍ ولا فضة لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صُفحت له صَفائح من نار، فأحمي عليها في نارِ جهنم، فيُكوى بها جنبُه وجبينُه وظهرُه، كلما برَدَتْ أعيدت**

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة، حتىٰ يقضىٰ بين العباد»[١].

وأتت إلىٰ النبيِّ ﷺ امرأةٌ وفي يدِ ابنتِها سِواران غليظان من ذهب، فقال لها: «**أتعطين زكاةَ هذا؟**» قالت: لا، قال: «**أيسُرّك أنْ يُسَوّرك الله بهما يومَ القيامة سِوارين مِن نار؟**» فخلعتهما وألقتهما إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هما لله ورسوله[٢].

أيها المسلمون: إنّ الإنسانَ بطبيعتِه يُحبُّ المالَ ويحبُّ أن يقتنيَه ويزداد عنده ولكن المؤمنَ حقاً يقدّم ما يحبُّه اللهُ ورسولُه علىٰ ما تُحبُّه نفسُه، ويبذل أنفسَ شيءٍ عندَه في مرضاةِ الله، ويثقُ بوعدِه الذي لا يتخلف ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩].

أيها المسلمون: إنّ اللهَ لم يُوجِبَ الزكاةَ علىٰ عبادِه احتياجاً إليها، ولا تعنيتاً عليهم، ولكنه فرضَها لحاجتهم هم إليها، ولِما فيها مِن المَصالحِ الكثيرةِ العامةِ والخاصةِ، ولا أستطيعُ في هذا المقامِ أنْ أبيّنَ ما فيها من المصالح، ولكنّ الذكيَّ العاقلَ يفهمُها.

أيها المسلمون: إنَّ الزكاةَ سَهمٌ بسيطٌ مِن المال، إنها مِن كلِّ مائتين خمسةُ دراهم، ومِن ألفٍ خمسة وعشرون فهي رُبع العُشر،

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وأصله في البخاري (٢٣٧١).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي الكبرىٰ (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وإنها لن تجبَ حتّىٰ يتم علىٰ النصاب حولٌ كامِلٌ، ولن تجبَ في كلِّ شيءٍ وإنما تجبُ في الأموالِ الناميةِ حقيقةً أو حُكماً. تجبُ في الدراهم مِن كلِّ مائتي دِرهم خمسةُ دراهم وما زادَ عن المائتين بحسابِه، وتجبُ في الذهبِ في كلِّ عِشرين دِيناراً نصفُ دينار، فإنْ لم يكن الذهبُ دنانير مثل الحلي فإنه يُعتبر بالوزن. إذا بلغ وزنُ أحدَ عَشَرَ جُنيهاً وثلاثةَ أسباع جُنيه فهو نصابٌ يزكى، وما دونَه فليس بنصابٍ، فلا تجبُ فيه الزكاةُ. وتجبُ في عُروض التجارة إذا بلغَت قيمتُها مائتي دِرهم، وعروضُ التجارة هي الأموالُ التي أعدَّها الإنسانُ للتكسّب مثل أموال التجار كالقماش والسكر والشاهي والحبوب وغيرِها من أصنافِ المال، كلُّ مالٍ أعدَّه الإنسانُ للتجارة والتكسب فهو عُروض تجارةٍ، ومِن ذلك المواشي التي يشتريها الفلاحون للاتجار بها والربح، أما التي يشترونها للدرِّ والنسل لا للتكسُّبِ فهذه سائمةٌ لها أحكامُ السائمةِ لا أحكام العروض، وكيفيةُ إخراجِ الزكاة في عُروض التجارة أن تثمِّن الأموالُ التي عندَك علىٰ رأسِ الحَول، فما بلغَت قيمتُها من الدراهم فأخرِجْ رُبعَ عُشرِه، فلو اشترَيْتَ مالاً قبل تمامِ الحَولِ بألفِ ريال، فلمّا كان عندَ رأسِ الحَول صارَ يساوي ألفين فعليك زكاةُ ألفين، ولو اشتريتَه بألفين فصارَ عند الحولِ يُساوي ألفاً فليس فيه إلا زكاة ألف. ولا تجبُ الزكاةُ في الذهبِ والدراهم وعروض التجارة إلا ربح التجارة، فإن حولَه حولُ رأسِ المال. وعلىٰ هذا فإذا كان للإنسانِ راتبٌ يتقاضاهُ كلَّ شهرٍ فإنْ كانَ يُنفقُ جميعَ الراتب فلا زكاةَ عليه، وإن كان يُبقي

من راتبه شيئاً فالأحسنُ أن يجعلَ لزكاتِه شهراً مُعيناً مِن السنة يُحصي ما عندَه مِن الدراهم، فما كانَ حولُه تاماً فقد زكّاهُ في وقتِه، وما كان حولُه لم يتم فإنَّ زكاتَه مُعجلة وتعجيلُ الزكاةِ لا بأسَ به، وهذه الطريقةُ أسهل عليه من اعتبارِ كلِّ شهرٍ بشهره. والأطلابُ التي في ذِمم الناس إن كانت في ذِمم أناسٍ مُوسرين وجَبت الزكاةُ فيها كلّ سنةٍ، ولكن أنت بالخيار إن شئتَ أخرِجْ زكاتَها مع مالِك كلّ سنةٍ، وإن شئتَ أخِّرْها حتّىٰ تقبضَها ثم تُخرجُ الزكاةَ لجميع السنواتِ الماضية، وأما الأطلابُ التي على المُعسرين أو المُماطلين الذين لا يُمكنك استيفاء حقِّك منهم عن طريقِ الولاة فإنه لا زكاةَ فيها حتّىٰ تقبضَها، ثم تُخرِجُ زكاتَها عن سنةٍ واحدةٍ لما مضىٰ. وليس علىٰ الإنسانِ زكاةٌ فيما يستعمله لنفسه غير الحلي مثل الثياب والفُرش والأواني والسيارة ومكينة الفلاحة والدور التي يستغلّها للتأجير فقط، ولا يريدُ التكسُّبَ فيها بالبيعِ والشِّراء، لقولِ النبيِّ ﷺ: «ليسَ علىٰ المُسلم في عبدِه ولا فرسِه صدقة»(١) وفقنا الله وإياكم للجودِ بنفوسِنا وأوقاتنا وأموالنا فيما يرضيه عنا، ووقانا بمنِّه وكرمِه شُحَّ أنفسِنا، ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

اللهم صلِّ وسلم وبارك علىٰ عبدك ونبيك محمد وآله وصحبه أجمعين.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الحثُّ علىٰ إخراج الزكاة

الحمدُ لله الذي فرَضَ الزكاةُ تزكيةً للنفوسِ وتنمِيةً للأموال، والحمدُ لله الذي رتَّب علىٰ الإنفاق في سبيلِه خلفاً في العاجِل وثواباً جزيلاً في المآل، والحمدُ لله الذي أقامَ رادعاً للنفوسِ بما رتبه علىٰ منعِ الزكاةِ من العقوبةِ والنِكال، ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحده لا شريكَ له، المَلِك الكبيرُ المتعال، ونشهدُ أنّ محمداً عبده الكريم الذي جادَ في سَبيل الله بالنفس والمال، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلم تسليماً.

أما بعد، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وأدّوا زكاةَ أموالكم طيبةً بها نفوسُكم منشرحةً لها صدورُكم، لتنالوا بذلك رِضىٰ ربِّكم وإكمال دينكم والخلف العاجل في دُنياكم، والثواب الجزيل في أخراكم ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩]، ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]، وقال النبي ﷺ: «**من تصدّق بعدلِ تمرةٍ أي بما يُعادل تمرةً من كسب طيّبٍ ولا يقبلُ الله إلا الطيّب، فإنّ الله يقبلها بيمينه ثم يربيّها لصاحبِها، كما يُربي أحدُكم فلوه، حتىٰ تكون مثل الجبل**»(١)

---

(١) أخرجه البخاري (١٤١٠)، ومسلم (١٠١٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وهذا الحديث يدخلُ فيه الصّدقةُ الواجبةُ كالزكاة، وصدقةُ التطوع، وقال: «**ما نَقَصَتْ صدقةٌ من مال**»(١)، «**والصدقةُ تُطفىءُ الخطيئةَ كما يُطفىءُ الماءُ النار**»(٢). وكلُّ امرىءٍ في ظلِّ صدقتِه حتّىٰ يُقضىٰ بين الناس، فحاسِبوا رحِمَكم الله أنفسكم واحتسبوا ثواب ربكم، وأخرِجوا زكاةَ أموالِكم، وإياكم والبخل والتهاون بالزكاة، فإنَّ ذلك نَقصٌ في الإيمانِ وسَببٌ للخسارة في الدنيا والعِقاب في الأخرىٰ، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَـٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥]. وقال ﷺ: «**ما مِنْ صاحب ذهبٍ ولا فِضة لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامةِ صُفّحت له صفائح من نارٍ فأحمي عليها في نارِ جَهنم فيُكوىٰ بها جنبُه وظهرُه، كلما برَدَتْ أعيدت في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة، حتّىٰ يُقضىٰ**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٦١٤)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١١٣٩٤)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد ٣/ ٣٢١، وابن حبان (٥٥٦٧) من حديث كعب بن عُجْرَة رضي الله عنه.

بين العباد فيرى سبيله، **إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار**»[١]. وقال ﷺ: «**من آتاه اللهُ مالاً فلم يؤدِّ زكاتَه مُثّل له يومَ القيامة شُجاعاً أقرع له زبيبتان يُطوقه يومَ القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول: أنا مالُك أنا كنزُك**»[٢]، والشجاعُ الحيةُ وإنما كان أقرع لكثرة سمّه وكبر سنه. وجاءَته امرأةٌ ومعها بنتٌ لها في يدها سِواران من ذهبٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «**أتعطين زكاةَ هذا؟**» قالت: لا، قال: «**أيسُرّك أنْ يسَوّركِ الله بها سِوارين من نار**»[٣] فخلعتهما فألقتهما إلىٰ رسول الله ﷺ وقالت: هما لله ورسوله، هكذا جاءَت نصوصُ الكتاب والسنةِ بالوعيدِ الشديد علىٰ الذين لا يؤدّون زكاةَ أموالِهم، فاحذروا أيها المسلمون أنْ تتهاونوا أو تفرّطوا فيما أوجبَ الله عليكم من الزكاة، إنكم في هذه الدنيا يمكنكم أنْ تتخلّصوا من حقوقِ المال، أما الآخرة فأنىٰ لكم ذلك؟! وقد فاتَ الأوانُ وحلَّ زمنُ العقوبةِ والنكال، والواجب في زكاةِ الذهبِ والفضّة، أن يُخرِج عنهما رُبعَ العُشر فيُخرِج عن عشرين جنيهاً مثلاً نصفَ جُنيه، وعن مائتي ريال خمسة ريالات وما زاد بحسابِه، وهذه الأوراقُ التي جُعلت عوضاً عن الريالات تقوم مقامها؛ لأن البدلَ يقومُ مقامَ المبدَل، وأدوا

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

الزكاة عن أموالِ التجارة وهي الأموالُ التي يشتريها الإنسانُ ليتكسّب بها بما يحصل فيها من الربح من أي نوعٍ كان المال، سواء كان من الحيوانات أو من الأثاث والأقمشة أو من العقارات أو من آلات الحِراثة والصنائع، المهم أن كلَّ شيءٍ تشتريه تطلب به الربح والتكسب ففيه الزكاة، ولكن كيف تُزكيه؟ تزكيه إذا تمّت السنة بأن تقوِّمَه يعني تثمِّنه بما يساوي، ثم تُخرِج رُبعَ عُشرِ قيمتِه، وأما الشيءُ الذي يعدّه الإنسانُ لبيتِه من الأثاثِ والأواني قليلة كانت أم كثيرة، وكذلك ما يعدّه الفلاحُ للفلاحة من مكائن وغيرها وما يُعِدُّه الصانعُ والنجارُ ونحوهما حرفةً واستعمال فهذا معفوٌّ عنه لا زكاةَ فيه، وكذلك ما يتخذه الإنسانُ ويستغله بالتأجيرِ مثل البيوتِ التي بناها الإنسانُ للأجرةِ والسيارة التي يستعملُها للأجرة أو كان عندَ الإنسانِ مكينةَ حراثةٍ أو غيرها يستغلها، فهذا كلُّه لا زكاةَ فيه، وإنما تجبُ الزكاةُ في الأجرة المأخوذةِ إذا تمّت شروطُ الزكاة، والحاصِلُ أنَّ ما أُعدَّ للاستعمال أو للاستغلال بالتأجيرِ فهذا لا زكاةَ فيه؛ وما أعدَّ للتجارة ففيه الزكاة ويُستثنىٰ مما أعدَّ للاستعمال الحليُّ إذا كان من ذهبٍ أو فضّةٍ، فإنّ فيه الزكاة لما دلّت عليه الآثارُ. وأما الأموالُ الزكوية التي في الذمم فإنه لا يجبُ عليك إخراج زكاتها حتىٰ تقبضها، لكن إذا كان الدَّين علىٰ مليء فإنك إذا قبضته تؤدّي زكاتَه لجميع السنوات الماضية، وإن أخرجت زكاتَه قبل قبضه فلا بأس، وأما إذا كان علىٰ فقيرٍ لا يستطيعُ الوفاءَ فإنك

تُخرِجُ زكاتَه لسنةٍ واحدةٍ فقط، فإن كان غنياً ثم افتقرَ أخرجْتَ الزكاةَ لكل سنةٍ مدة غِناه ولسنة واحدةٍ في سنوات فقرِه.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم، قال الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَـٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧-٢٦٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الحثُّ علىٰ إخراج الزكاة

الحمدُ لله الجوادِ الكريم، المتفضّل علىٰ عبادِه بالخيرِ الكثير والفضلِ العميم، أنعمَ علىٰ عبادِه بما أخرَج لهم من الثمرات، وما أدرَّ عليهم من الأرزاق المجلوبةِ من جميع الجهات، فصاروا بنعمة الله رغدين، وبأنواع الأقوات مُتمتعين مُنعَّمين، ثم أمرَهم بالإنفاق من ذلك ابتغاء مرضاتِه، لتكمل لهم بذلك نعمة الدنيا والدين، ثم وعدَهم علىٰ الإنفاق خلفاً عاجلاً وهو خيرُ الرازقين، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملكُ الحقّ المُبين، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المبعوث رحمةً للعالمين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا اللهَ تعالىٰ، اتقوا الذي أمدَّكم بما تعلمون، أمدكم بأنعامٍ وبنينَ وجناتٍ وعُيون، فهذه الحدائقُ والبساتين المتنوّعة تُؤتي أكلها كلَّ حينٍ بإذن ربِّها، وينتفعُ بها الناسُ أهلُها وغيرُ أهلِها، وهذه النخيل التي جذذتموها وتجذونها، أخرجها الله لكم لتتفكّهوا بها بسراً ورُطباً وتدّخرونها قوتاً وتمراً، فهو الذي خلقها وأوجدها، وهو الذي نمّاها وأصلحَها، وهو الذي أبقاها لكم وحفِظها، وأبقاكُم لها حتّىٰ أدركتم جناها وثمرها، فاشكروا الله أيّها المسلمون علىٰ هذه النعمةِ العظيمةِ، واسألوه أن

يُديمها عليكم مستمرةً مستقيمةً، وأدّوا ما أوجبَ اللهُ عليكم فيها من الزكاة، تدفعوا بذلك عنها وعن أنفسِكم السّوءَ والمضرّات، فإنَّ الزكاةَ أحدُ أركانِ الإسلام، وقرينةُ الصّلاة في كتابِ الله، وهي سببٌ لحلول البركاتِ وحصول الخيرات تُزكي أعمال المزكي وتطهرها، وتزيد في الإيمان وتقرِّبُ من الرحمٰن، ويكون باذلُها متلحقاً بالكرماء والأسخياء، والسخيُّ قريبٌ من الناسِ، قريبٌ من الله، قريبٌ من الجنة.

أيها المسلمون: أخرجوا الزكاةَ طيبةً بها نفوسُكم، سمحةً بها أيديكم، أخرجوها كاملةً من غير نقصٍ، فإنَّ نقصَها ضرَرٌ عليكم في الدِّين والدنيا، أما نقصُها في الدين فإنَّ نقصَ الزكاة نقصٌ في الإيمان وموجبٌ لحصولِ العقوبات والنكال، وأما نقصُها في الدنيا فإنَّ البركةَ تُنزع من المالِ ويحلّ فيه الفشلُ والخسران، فربما يأتيه من الآفات ما يُذهبه، وربما يبقىٰ ولكن تُنزع بركتُه فلا يَنتفعُ به صاحبُه، فكأنه من الفقراءِ والمعوزين. واعلموا رحِمَكم الله أن الواجب فيما يُسقى بالمكائن نصفُ العشرِ، وفيما يسقىٰ سيحاً من غير مكينة العشرُ كاملاً، فأدوا هذا السهمَ كاملاً مكملاً من غيرِ نقصٍ، وحاسِبوا أنفسَكم علىٰ ذلك محاسبةً تامةً قبل أن تُحاسبوا عليه في الآخرة، واعلموا أنَّ أهلَ الزكاةِ شركاء لكم في هذا القدر، فأدوا إليهم حقَّهم كما لو كانوا شُركاء لكم في أصل الملك، ولذلك قال أهلُ العلم: إنَّ الواجبَ أن يُخرِجَ الإنسان زكاةَ نخيلِه

من كلِّ نوعٍ من النخيل بقدره، فلا يجزىء نوعٌ من نوعٍ آخر، وهذا هو المشهورُ من مذهبِ أحمد، ورخَّص بعضُ العلماء بأن يُخرج من النوعِ الوسط بقدرِ قيمةِ عُشر الجميع أو نصف عُشرِه، ولا يجوز أن تخرجوا عن الزكاةِ شيئاً مَعيباً عن شيءٍ سليم، فلا تخرجوا من التمر الذي أفسدَه المطرُ وصار غير صالح للادخار عن تمرٍ صالحٍ للادخار، وأن علىٰ اللجنة التي تقبض الزكاةَ أن تراعي ذلك، وأن لا تقبل المعيبَ عن السليم من أيِّ شخصٍ كان، ولقد أمرَ النبيُّ ﷺ أهل الخرص إذا أخذوا الزكاةَ أن يدعوا لصاحبِ البستان الثلثُ أو الربعَ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧-٢٦٨].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الحثُّ علىٰ الصدقة

الحمدُ للهِ الرحيم الرحمٰن الكريم، الجواد المنّان، أمرَ عبادَه بالإحسانِ ليُحسِنَ إليهم، ورغَّبهم في الرحمة ليرحَمَهم، والجزاءُ من جِنس العمل، والراحِمون يرحمُهم الرحمٰن، ونشهدُ أنَّ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريكَ له، ذو الجلال والإكرام، ونشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه الذي وصفَه الله في كتابه بأنه يعزّ عليه ما شقَّ علينا، وبأنه حريصٌ علينا وبأنه ﷺ بالمؤمنين رؤوفٌ رحيمٌ، اللهم صلِّ وسلِّم وبارك علىٰ نبيِّنا محمدٍ وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها المؤمنون: اتقوا الله لعلكم تُفلِحون، وأحسِنوا إن الله يحبُّ المُحسنين، وتصدّقوا إنَّ الله يَجزي المُتصدقين، وارحَموا مَن في الأرض يَرحمكم مَن في السماء، ارحموا مَن في الأرض مِن الآدميين والحيوانات، فإن في كلِّ ذاتِ كبدٍ حراء أجراً، وإياكم أن تُضيعوا من تقوتون من الآدميين والبهائم، فقد كفىٰ بالمرءِ إثماً أنْ يُضيعَ من يقوت، وابدأوا بأنفسِكم ثم بمن تعولون، وتصدّقوا علىٰ إخوانِكم الفقراء فإنَّ حاجتَهم في هذه الأيام أكثرُ من غيرها؛ لأن المؤونة تزدادُ في أيام الشتاء، يحتاجُ الفقيرُ إلىٰ اللباس وما يدفىء به، فتصدَّقوا بالدراهم والملابس وغيرِها مما ينتفعُ به الفقراءُ، ولا يحقرنَّ أحدُكم شيئاً فإنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن تصدّق بعدلِ تمرةٍ ـ أي

بما يعادلها ـ من كسبٍ طيّبٍ ولا يقبل الله إلا الطيّبَ فإنَّ الله يقبلها بيمينه ثم يربّيها لصاحبها كما يُربي أحدُكم فُلُوّه حتّىٰ تكونَ مثل الجبل»[١]. وكما قال تعالىٰ: ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَأْخُذُ ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [التوبة: ١٠٤]، وقال: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ ﴾ [البقرة: ٢٧٦]، وفي الصحيحين عن عدي بن حاتم رضيَ الله عنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «ما منكم من أحدٍ إلا سيكلّمه ربُّهُ ليس بينه وبينه تُرجمان، فينظر أيمنَ منه فلا يرىٰ إلا ما قدّم، فينظر أشأمَ منه فلا يرىٰ إلا ما قدّم، فينظر بين يديه فلا يرىٰ إلا النار تِلقاء وجهِه، فاتقوا النار ولو بشقِّ تمرة»[٢]. هكذا قال الصادقُ المصدوق «واتقوا النارَ ولو بشِقِ تمرة»، فإذا كان شقّ التمرة أي بعضُها أو النصف منها يقي من النار فكيفَ بما هو أكبرُ من ذلك وأعظم، إذا كان من كَسبٍ طيّبٍ ومصحوباً بالنيةِ الخالصة وقال النبيُّ ﷺ: «الصدقةُ تُطفىء الخطيئة كما يُطفىء الماءُ النار»[٣]

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٠)، ومسلم (١٠١٤) (٦٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٣٩)، ومسلم (١٠١٦) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٣) أخرجه الترمذي (٦١٤)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١١٣٩٤)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد ٣/ ٣٢١، وابن حبان (٥٥٦٧) من حديث كعب بن عُجْرة رضي الله عنه.

«إنَّ الصدقةَ لتطفىءُ غضبَ الربِّ وتدفعُ ميتةَ السوء»[١]، واعلموا أنّ الصدقةَ لا تنقص المال، وإنما تزيدُه في البركةِ والخلف العاجل قال النبيُّ ﷺ: **«ثلاثٌ أقسمُ عليهن ما نقّصَ مالُ عبدٍ من صدقةٍ، ولا ظُلِمَ عبدٌ مظلمةً صبر عليها إلا زادَه الله عزاً ولا فتح عبدٌ بابَ مسألةٍ إلا فتحَ اللهُ عليه بابَ فقرٍ»**[٢] أو كلمةٍ نحوها فتصدّقوا علىٰ إخوانكم الفقراء سراً وعلانية، سراً في موضعِ السرِّ وعلانيةً في موضعِ العلانية، والسرّ في الصَّدقةِ أفضل، فإنّ الذي يتصدق بالصَّدقة ويخفيها من الذين يظلّهم الله في ظلّه يومَ لا ظلَّ إلا ظلُّه، لكن إن كان في العلانية مصلحةٌ أعظم من إخفائها كانت العلانيةُ أفضل، ولذلك مدح اللهُ الذين يُنفقون أموالَهم سراً وعلانيةً لأن ذلك بحسبِ المصلحة، واعلموا أنّ الصدقةَ تتفاوت في أجرِها تفاوتاً كبيراً بحسَب المتصدِّق وكربه، وحال المتصدق عليه وعظم الصدقة، فالصدقة علىٰ من عَظُم فقرُه أفضلُ من الصدقةِ علىٰ مَن كان أهونُ فقراً، والصدقةُ علىٰ القريبِ المحتاجِ صدقةٌ وصِلةٌ، والصدقةُ علىٰ الجارِ صدقةٌ وإكرامٌ للجار، ولاحظوا في صدقاتِكم المصالِح واتّبعوها وأخلصوا نيتِكم لله واقصدوا بذلك وجهَ الله

---

(١) أخرجه الترمذي (٦٦٤)، وابن حبان (٣٣٠٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد ٢/ ٢٣١، والترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تعالىٰ، ونفعَ إخوانكم وكلُّ امرىءٍ في ظلِّ صدقتِه يومَ القيامة حتىٰ يقضي الله بين العباد.

أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

بارك اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

التحذيرُ من البُخل بالزكاةِ

الحمدُ لله الذي مَنّ علىٰ عبادِه بما رزقَهم مِن الأموال، واختبرَهم في اكتسابِها وتصريفِها ليتبين بذلك أهلُ الإيمانِ والإيقان، فمنهم من اكتسبَها من طريقٍ حلالٍ وصرفَها فيما يُرضي ربَّه، فغنم الخلف العاجل والثوابَ الجزيل في المآل، ومنهم من أساءَ في اكتسابها وتصريفها، فصارت عذاباً عليه بشغل الفكر والبال، ثم عُذِّبَ بها في الآخرة لمنعِه ما أوجبَ الله فيها، فباءَ بالخِزي والنكال وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، ذو الكرم والإفضال، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرمُ الخلق في الفضائل والإفضال، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقَبت الأيامُ والليال، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أسبَغَ عليكم من النعم ودفع عنكم من النقم، لقد خرجتم من بُطون أمهاتكم حُفاةً عُراةً، لا تملكون لأنفسِكم نفعاً ولا ضراً، ولا تملكونَ من الأموالِ درهماً ولا ديناراً، فهيأ لكم من أسبابِ الرزق ما تقتضيه حكمتُه ورحمتُه، فأصبحتم ولله الحمد مُتنعمين بنعمِه رُخاء ورغداً وكثرةَ أموالٍ وعدد، فاشكروا الله علىٰ هذه النعمة وأدّوا ما أوجبَ اللهُ عليكم من فريضةِ الزكاة كاملاً بلا نقصٍ، فإنّ الزكاةَ أحدُ أركان الإسلام العظيمة، مَن جحدَ وجوبَها فهو كافِر، ومن أقرَّ بوجوبها وتهاونَ بأدائها فهو فاسقٌ تُؤخذُ منه قهراً، إن البخلَ بالزكاةِ نقصٌ

في الدين ونقصٌ في التفكير؛ نقصٌ في الدين لأنه منعَ فريضةً من فرائضِ الإسلامِ، ونقصٌ في التفكير لأنه إذا بخلَ بها فإنما يبخلُ علىٰ نفسِه، ويوفّرُ المالَ لغيرِه، فإنّ مالَه إن تلف في حياتِه فقد فاتَ عليه، وإن بقيَ بعدَ موتِه فقد وفّره للوارثِ أيرضىٰ أحدٌ منكم أن يُنقصَ ركعةً من فريضةِ الصلاة أو يوماً من فريضةِ الصيام؟ إذا كان لا يرضىٰ بذلك فكيف يَرضىٰ أن يمنعَ دِرهماً أو أقلَّ من فريضةِ الزكاة؟ ألم تكن الزكاةُ قرينةُ الصلاة في كتاب الله؟ ألم يَرِد في النصوص القرآنية والأحاديث النبوية من الوعيدِ علىٰ البَخل بها ما يُوجبُ الخوفَ والحذر لمن كان له قلب؟! قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]. قال النبيُّ ﷺ في تفسير هذه الآية: «**مَن آتاهُ اللهُ مالاً فلم يؤدّ زكاتَه مثل له شُجاعاً أقرع** (يعني حيةً عظيمةً) **له زَبيبتان يطوّقه يومَ القيامة فيأخذُ بلهزمتيه** ـ يعني شدقيه ـ **ويقول: أنا كنزُك، أنا مالُك**»[(١)]، وقال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَـٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥]. وقال النبيُّ ﷺ: «**ما مِن صاحب ذهبٍ ولا فضةٍ لا يؤدّي منها حقَّها إلا إذا**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

كان يومُ القيامة صُفحت له صفائح من نار، فأحمي عليها في نارِ جهنم، فيُكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه، كلما بردت أعيدت له في يومٍ كان مقدارُه خمسينَ ألفَ سنةٍ، حتىٰ يُقضىٰ بين العباد»(١). رواه البخاري ومسلم، وجاءت امرأةٌ إلىٰ النبيِّ ﷺ وفي يد ابنتها سِواران من ذهبٍ، فقال لها: **«أتؤدِّين زكاةَ هذا؟»** قالت: لا، قال: **«أيسُرّك أن يسَوّركِ اللهُ بهما يومَ القيامة سِوارين من نار؟»** فخلعتهما فألقتهما إلىٰ رسولِ الله ﷺ وقالت: هما لله ورسوله(٢). رواه أبو داود والنسائي والترمذي، قال في بُلوغ المرام: إسنادُه قويٌّ.

أيها المسلمون: حاسِبوا أنفسَكم مُحاسبةَ الشريكِ الشحيح لشريكه، ولا تبخسوا من زكاتِكم شيئاً، واعلموا أنَّ الزكاةَ تجبُ في الذهبِ والفضةِ، سواء كانا نقدين أو غيرَ نقدين، حتىٰ الحلي المباح الذي يُلبس أو يُعار ففيه الزكاةُ علىٰ القولِ الراجِح، لكن لا بد من بلوغِ النصابِ وهو من الذهبِ أحدَ عشرَ جنيهاً وثلاثة أسباعِ جنيه سعودي، ومن الفضةِ ستة وخمسون ريالاً أو ما يعادلها من الأوراق النقدية، وفيها ربعُ العشرِ إذا حالَ عليها الحولُ، فإنْ نقصَ النصابُ قبل تمامِ الحَول سقطَتْ الزكاةُ، وإن مات صاحبُ المال قبلَ تمامِ الحَوْلِ سقطَتْ زكاةُ الحول الذي ماتَ فيه وتعلّق الحكم

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٣٨/٥، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

بالوارث، فيبتدىء الحولُ من جديدٍ، وإذا كان للشخصِ ديونٌ عند الناس فإن كانت في ذمم أغنياء وجبَ عليه زكاتُها كلَّ سنةٍ، لكن إن شاء أخرجَها قبلَ قبضِها، وإن شاءَ أخرها فإذا قبضَها زكَّاها لكل ما مضىٰ من السنين، أما إذا كانت الديونُ في ذممِ فقراء لا يستطيعُ الاستيفاءَ منهم فليس فيها زكاة حتىٰ يقبضَها، فإذا قبضَها زكَّاها لسنةٍ واحدةٍ فقط، ومما تجبُ فيه الزكاةُ عروضُ التجارةِ وهي كلُّ مالٍ أعدّه صاحبُه للتجارةِ وانتظر الكسب، سواء كان عقاراً أو حيواناً أو حُبوباً أو سلعاً أو أي صِنفٍ من أصنافِ المال، فيجبُ علىٰ المالك إحصاءُ ذلك وتثمينه كلَّ سنةٍ بما يُساوي وقتَ حلول الحولِ، ويخرج ربعَ عُشرِ قيمتِه حينئذٍ، سواء كانت أقلَّ مما اشتراه أو أكثرَ أو مساويه، ويجب أن يحتاط صاحبُ الدكان الذي عندَه دقائق صغيرةٌ فيحصيها كلَّها، وإذا كان لا يمكنه إحصاؤها فليعمل بالأحوط.

فأما العقار الذي أعدَّه الرجلُ للاستغلال بالأجرة ولا يريد بيعَه فليس فيه زكاةٌ إلا في أجرته، وكذلك ما يستعمله الشخص من السيارات وأثاث المنزل ومكائن الفلاحة ونحوها فليس فيها زكاة، وإذا اشترىٰ الشخص شيئاً للتجارة وأراد أن يستغلَّه ما دام في يده فهذا عليه فيه زكاة عروض فيثمِّنه عند الحولِ ويخرج ربعَ عُشرِ قيمتِه، فعروضُ التجارةِ ترجع إلىٰ نية المالك إن كان ينوي بالمال التجارة وينتظر التكسب به فهو عروض وإلا فلا.

وفقني الله وإياكم لما يرضيه، وجنَّبنا أسبابَ سخطِه ومعاصيه، وأعاننا علىٰ ذكرِه وشكرِه وحُسنِ عبادتِه، إنه جوادٌ كريمٌ.

حُكم وحِكم الزكاة

الحمدُ لله الذي ابتدأنا بالفضل والإحسان، ومَنَّ علينا بدوامِ الكرم والامتنان، وأخرجَ لنا من بركاتِ الأرض والسَّماء ما به تقومُ الدنيا والأديان، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، الملك الرحيم الرحمٰن، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرم الناس بذلاً وأبلغهم سخاءً وأسبقهم إلىٰ فعل الإحسان، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وأدّوا ما فرضَ الله عليكم مِن زكاةِ ثمارِكم طيبةً بها قلوبُكم، سمحةً بها نفوسُكم، فإنّ الله تعالىٰ لمْ يفرضْ علينا إلا لمصلحتنا، الزكاةَ تُطهّر النفوسَ والأموالَ وتجلبُ البركةَ في الحالِ والمآل، الزكاةُ تكمّل دينَ المرءِ وتقربُه مِن الله، فالسَّخيُّ قريبٌ من الناس قريبٌ من الله قريبٌ من الجنة، والبخيلُ بعيدٌ مِن الناس بعيدٌ من الله بعيدٌ من الجنة، الزكاةُ تدفعُ حاجةَ الفقراء والمُحتاجين وتُبذَل في الجهات التي عيّنها الله في كتابه لنفعِ عمومِ المسلمين، إنَّ الزكاةَ قسطٌ ضئيلٌ من المالِ يدفعُه المزكّي امتثالاً لأمرِ الملك المُتعال، وابتغاءً لما سوف يجدُه عندَ الله من الخير والنوال ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠]، لقد أوجبَ اللهُ علينا رُبعَ العُشر في الذهب والفضة والنقود، وكذلك أوجبَ علينا رُبعَ العُشر في الأموال التي

نتخذها للتجارة والربح لا للاستعمال والادخار، وأما الزروع والثمار فأوجَبَ علينا نصفَ العُشر فيما يَحتاج إخراج مائه إلىٰ مئونةٍ كالذي يُستخرج بالمكائِن والسواني، وأوجبَ العُشرَ كاملاً فيما يُسقىٰ بلا مُئونةٍ كالنخلِ الشارع والذي يَشربُ من القصب والعُيون السائحة، وذلك لأنّ الذي يحتاج في سقيه إلىٰ مئونةٍ يكونُ عليه مِن النفقة ما لا يكون علىٰ الذي يُسقىٰ بلا مُئونةٍ، فمِن حكمةِ الشارع أنْ خفّفَ علىٰ هؤلاء فأوجَبَ عليهم نصفَ ما علىٰ هؤلاء، ومن له سِهام من أمكنةٍ مُتعددةٍ لا يبلغ كلُّ سهمٍ منها نصاباً فعليه أن يجمعَها ويُخرج زكاتَها إلا أن تكون زكاةُ هذه السِّهام أخذت مع المكان فإنه لا يلزمه إخراجُ زكاةٍ أخرىٰ، ومَن كان منكم خرص نخلَه فوجدَه أكثر مما خرص فعليه أن يُخرجَ زكاةَ الزائد ولا يظنّ أن عدم خرصه مُسقِطٌ لزكاته، فإن الخرص تقريبٌ وتخمينٌ لا يمكن أن يُعارض اليقين، لكن لتفهموا أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ للخراص: **«إذا خَرَصْتُم فَخُذوا واتركوا الثُّلث، فإن لم تتركوا الثلُثَ فاتركوا الرُّبع»**[1].

عباد الله: إن الزكاةَ التي تؤدّونها ليست بغرامة ولا خَسارةٍ لكنها غَنيمة وكسب وتجارة، إنَّ فيها تنميةً للمال وتطهيراً له وبركات، فيها تهذيبٌ لأخلاقِ صاحبها حتّىٰ يترقّىٰ إلىٰ أعلىٰ المقامات، فيها

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٤٤٨، وأبو داود (١٦٠٥)، والترمذي (٦٤٣)، والنسائي ٥/ ٤٢، وفي الكبرىٰ (٢٢٧٠)، والدارمي (٢٦١٩)، وابن حبان (٣٢٨٠) من حديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه.

ازديادُ الحسنات وتكفيرُ السيئات، فإنّ الصدقةَ تُطفىء الخطيئةَ كما يُطفىء الماءُ النار، فأدّوها رحِمَكم الله من خِيار مالِكم فذلك خيرٌ وأعلىٰ وإلا فلا أقلَّ مِن أن تُخرجوها من الوسط، وإياكم أن تُخرجوها من الأدنىٰ، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧-٢٦٨].

عباد الله: أتدرونَ ما هذه الزكاة التي فرضَها الله عليكم، إنها ستكون مُدخراً لكم عندَ الله تعالىٰ حينَ لا ينفعُ مالٌ ولا أهلٌ ولا بنون، وسوف تجدونَها مضاعفةً لكم، الحسنةُ بعشرِ أمثالها إلىٰ سبعمائة ضعفٍ إلىٰ أضعافٍ كبيرة، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦١-٢٦٢].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

حكم الزكاة

الحمدُ لله الذي فرضَ الزكاةَ في الأموال طُهرةً للأموالِ وزيادةً في الأعمال، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له الموصوفُ بصفاتِ الكمالِ والجلال، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي فاقَ جميعَ الخلقِ في كامل الخصال، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسان في الأعمال والأقوال وسلّم تسليماً.

أما بعد، **أيها المؤمنون**: اتقوا الله تعالىٰ واحمدوا ربّكم أن أبقاكم حتّىٰ أدركتُم أوان جذاذ النخيل، واشكروه علىٰ نعمته حيثُ نمّاها لكم وأتمها، وأدوا ما فرضَ الله عليكم من زكاتِه فإنّ الزكاةَ أحدُ أركانِ الإسلام، ففي أدائِها تكميلُ الإسلام والإيمان، وفيها حُلول البركة في المال والخلف العاجل والآجل من الكريم المنان، وفيه يلتحقُ الإنسانُ بأهل المعروفِ والإحسان، وينفعُ إخوانَه الفقراءَ المحتاجين، وفي منعِها حُلولُ العقوبات، ونزعُ الخير مِن الأقوال والبركات، من منع الزكاة فقد تعرض للعقوبات، ولحلول الآفات في مالِه ونزع البركات، وللعذابِ الأليم والخزي بعد الممات، ألم يبلغكم خبرُ أصحابِ البستان الذين ذكرَ الله قصّتهم في سورةٍ أقسموا ليصرمنها مُصبحين ولم يقولوا: إن شاء الله، فلما أصبحوا غدوا إليها مُسرعين يتخافتون بينهم أن لا يدخلَنّها اليوم عليكم مسكين، فهؤلاء حصل منهم التألي علىٰ الله، ومنع الإحسان إلىٰ عباد الله، فطافَ علىٰ جنّتهم طائفٌ من عذاب الله فأصبحت

كالصّريم خاويةً علىٰ عروشها، فلما رأوها ظنّوا أنها غير جنتهم وقالوا: إنا لضالون أي: ضائعون، ثم عرفوا أنها هي جنتهم وعرفوا أنهم مُعاقَبون فقالوا: بل نحن محرومون أي: قد حرَمنا اللهُ منها، حيثُ أتلفها، قال الله تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ ٱلْعَذَابُ ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٣٣]. فاتقوا الله عبادَ الله وأدوا زكاةَ ثمارِكم شكراً لله تعالىٰ وإحساناً إلىٰ الفقراء، واعلموا أنَّ الواجبَ عليكم فيما يُسقىٰ بالمكائِن نصفُ العُشر، أما الذي يَشرب بعروقِه من غيرِ أن يصدر عليه أو يشرب من القصب الذي يخرج علىٰ وجه الأرض من غير مكائن فإنَّ الواجبَ فيه العُشر كاملاً، ومن لم يُخرَص نخلُه فإنه يَخرصُه إن كان يعرف، أو يأتي بثقةٍ عارفٍ فيخرصه ثم يُخرج الواجب عليه فيه ومن خرَص ثمرَه فجاء أكثر من قول الخارِص وجبَ عليه أن يُخرج ما زاد علىٰ قول الخارص، ومن أعطىٰ زكاتَه فقيراً فإنه لا يحلُّ له أن يشتريها منه، ولا يجوز للإنسان أن يختارَ للزكاةِ الرديءَ من التمر بل عليه أن يُخرج من الوَسط وإن أخرَج الأطيبَ كان أفضل، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الزكاة وما تجب فيه

الحمدُ لله الذي أنعمَ علينا بالأموال، وأباحَ لنا التكسُّبَ بها عن طريقٍ حلالٍ، وشرعَ لنا تصريفها فيما يُرضي الكبيرَ المتعال، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريكَ له ذو الإنعام والإفضال، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه أزهدُ الناس في الدنيا وأكرمُهم في بذلها علىٰ الإسلام، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسان، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وأدّوا ما أوجَبَ اللهُ عليكم في أموالِكم، التي رزقَكُم الله إياها من فضله، فقد أخرجَكُم من بُطونِ أمهاتِكم لا تعلمون شيئاً، ولا تملِكُون لأنفسِكم نفعاً ولا ضرّاً، ثم يَسَّرَ لكم الرزقَ وأعطاكم ما ليسَ في حسابِكم، فقوموا أيّها المسلمون وأدّوا ما أوجَبَ عليكم في هذه الأموال لتبرؤوا ذمَمكم وتزكّوا نفوسَكم وتطهِّروا أموالَكم، وتحلّوا فيها البركة بما بذلتم لله، واحذروا الشحَّ والبخلَ بما أوجَبَ الله عليكم، فإنّ ذلك هلاكُكم ونزعُ البركةِ من أموالكم.

ألا وإنّ أعظمَ ما أوجَبَ اللهُ عليكم في أموالِكم الزكاة، فإنها ثالثُ أركانِ دينكم الإسلام، وقرينةُ الصّلاةِ في مُحكم القرآن، فمن جَحَد وجُوبَها كان كافراً مُرتداً عن الإسلام، ومَنْ أقرّ بوجوبها فمنعَها بُخلاً وتهاوناً عرّضَ نفسَه للعقوبة والآثام.

ألا وإنّ الزكاةَ واجبةٌ في الذهبِ والفضّةِ علىٰ أي حالٍ كانت، سواء كانت جنيهات وريالات، أم قطعاً من الذهبِ والفضة، أو حلياً من الذهب والفضة، للُّبس أو للعاريةِ أو للبيعِ أو للتأجير، فالذهبُ والفِضّةُ جاءَت نصوصُ الكتاب والسنة بوجوب الزكاة فيهما عُموماً بدون تفصيلٍ، وجاءَت نصوصٌ من السنة خاصة في إيجابِ الزكاةِ في الحلي، فعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنَّ امرأةً أتت النبيَّ ﷺ ومعها ابنةً لها وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب (يعني سوارين) فقال النبيُّ ﷺ: «**أتُعطين زكاة هذا؟**» قالت: لا، قال: «**أيسُرّك أن يسوّرك اللهُ بهما سِوارين مِن نار**»[١] فخلعتهما فألقتهما إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هُما لله ورسوله، قال في بلوغ المرام: أخرجه الثلاثة وإسنادُه قوي. ولا تجبُ الزكاةُ في الذهبِ والفضة حتّىٰ يبلغا نِصاباً، فنصابُ الذهبِ عِشرون مِثقالاً وزنُ أحدَ عَشَرَ جنيهاً سعودياً وثلاثةَ أسباع جنيه، فما دُون ذلك لا زكاة فيه، إلا أن يكونَ للتجارة فتجب الزكاة فيه، وإن كان دون ذلك إذا بلغَت قيمتُه نصاب الفضة، ونِصاب الفضة مئةٌ وأربعون مثقالاً وزنُ ستةٍ وخمسين ريالاً عربياً سعودياً. ومقدارُ الواجب في زكاة الذهب والفضة رُبع العُشر.

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وتجبُ الزكاةُ في الأوراق النقديّة إذا بلغَت ما يُساوي ستةً وخمسين ريالاً عربياً سعودياً من الفضة وفيها رُبع العشر.

وتجبُ الزكاةُ في الديون؛ وهي الأطلابُ التي في ذِمم الناسِ إذا كانت من الذهبِ والفضةِ أو الأوراق النقدية، وبلغَت نِصاباً بنفسِها أو بضمِّها إلىٰ ما عنده من جنسِها سواءً كانت حالّة أو مؤجّلة فإن كانت علىٰ غنيٍّ وجبَت زكاتُها كلَّ سنةٍ، لكن إن شاءَ أخرَجَ زكاتَها مع مالِه، وإن شاء انتظرَ حتّىٰ يقبضَها ثم يُزكيها لكلٍّ ما مضىٰ مِن السنين. أما إن كانت الديون علىٰ فقيرٍ لا يستطيعُ الوفاءَ فلا زكاةَ فيها حتّىٰ تُقبضَ، لأنها في حُكم المعدوم، فإذا قبضَها زكّاها عما مَضىٰ زكاةَ سنةٍ واحدةٍ فقط.

وتجبُ الزكاةُ في عُروض التجارة، وهو كلُّ مالٍ أعدّه مالكُه للبيعِ تكسّباً به وانتظاراً للربح من العقارات والسيارات والمكائن والأطعمة والأقمشة وغيرها، فتجبُ عليه الزكاةُ فيها كلَّ سنةٍ، وهي رُبع عُشرِ قيمتِها عندَ تمامِ الحَول، فإذا تَمَّ الحولُ وجبَ أن يثمِّنَ ما عندَه ويُخرجَ رُبعَ عُشرِ قيمتِه، سواء كانت مِثل الثمن الذي اشتراه به أم أقل أم أكثر، فإذا اشترىٰ سلعةً للتجارة بألفِ ريال مثلاً وكانت تُساوي عندَ تمامِ الحَولِ ألفين وجبَ عليه زكاةُ ألفين، وإن كانت لا تُساوي إلا خمسمائة لم يجبْ عليه إلا زكاة خمسمائة.

ويجبُ علىٰ صاحب الدكان أن يُحصي جميعَ ما في دكانه من أموالِ التجارة دقيقه وجليلهِ مثمنه ورخيصِه ويحاسِب نفسَه علىٰ ذلك قبل

أن يحاسَب عليه في الآخرة، فإنْ كان يبيعُ بالجملة ثمَّنه بالجُملة، وإن كان يبيع بالتفريد ثمَّنه بالتفريد، وإن كان يبيع بالجُملة أحياناً وبالتفريد أحياناً فالاحتياطُ أن يثمِّنَه بما هو أنفعُ للفقراءِ وأهلِ الزكاة، ولا زكاةَ علىٰ صاحِب الدكان في الأشياء التي يضعُ فيها البضاعة كالدواليب ونحوِها.

ولا زكاةَ علىٰ الإنسانِ في بيته الذي يسكنُه أو سيارته التي يركبُها أو مكينةِ فلاحتِه أو أثاثِ بيته أو نحو ذلك، لقول النبيِّ ﷺ: «**ليس علىٰ المسلم في عبده ولا فرسِه صدقة**»[1]، وإذا كان للإنسانِ عقارٌ يُؤجِّره أو سيارةٌ يؤجِّرها أو يكدها بالأجرة أو مُعدات يؤجِّرها فلا زكاةَ عليه في ذلك كله، وإنما الزكاةُ فيما يحصل من أجرِته.

وإذا كان له أرضٌ يريدُ أن يبنيَ عليها بيتاً للسكنىٰ أو للإجارة فلا زكاةَ فيها، وإن كان ينتظرُ بها الربح ففيها الزكاةُ، لأنها عُروض تجارةٍ فيثمّنها عند تمام الحَولِ ويُخرج رُبعَ عُشرِ قيمتِها، وإنْ أبقاها للحاجةِ يقول: إن احتجتُ بعتُها وإلا أبقيتُها فلا زكاةَ فيها.

ولا تجبُ الزكاةُ في السنة إلا مرةً واحدةً، فلا زكاةَ في مالٍ حتّىٰ يحولَ عليه الحَولُ، فلو تلِفَ المالُ قبل تمامِ الحَولِ أو نَقَصَ النصابُ فلا زكاةَ فيه، وإذا مات المالك قبلَ تمامِ الحَول فلا زكاةَ عليه، وأما الوارثُ فإذا تمَّ الحَولُ عليه زكّىٰ ما تجبُ فيه الزكاةُ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

منه، ويُستثنىٰ مِن ذلك ربحُ التجارةِ ففيه الزكاة إذا تمَّ حَولُ رأس المال، وإن لم يتم الحَول علىٰ الربح، فإذا اشترىٰ شيئاً بألفٍ وقبلَ تمامِ الحَولِ بشهرٍ رَبحَ فيه ألفاً وجَبَ عليه زكاةُ ألفين، ويُستثنىٰ مِن ذلك أيضاً عُروض التجارة، فإنَّ حولَها حولُ عوضها إذا كان نقداً أو عروضاً، فإذا كان عنده دراهِمَ يتم حولُها في رمضان فاشترىٰ بها في شعبان شيئاً للتكسُّب فإنه يزكّيه في رمضان، وإن كان لم يمضِ علىٰ شِرائه إلا شهرٌ.

وإذا كان الشخصُ يملكُ المالَ شيئاً فشيئاً كالرواتبِ الشهريّةِ فلا زكاةَ علىٰ شيءٍ منه حتّىٰ يحولَ عليه الحولُ، وإذا كان يشقُّ عليه ملاحظةُ ذلك فليجعل لزكاتِه شهراً مُعيناً مِن السنة، يُحصي فيه جميعَ ما عندَه مِن أموالِ الزكاة ويُخرج زكاتَه، فما تمّ حولُه قد زكّاه في وقتِه، وما لم يتم فقد عجّل زكاتَه، وتعجيلُ الزكاةِ جائز، وهذا أريح وأسلمُ من الاضطراب أو شغل الذمة.

واعلموا أيّها المُسلمون أنّ الزكاةَ لا تنفعُ ولا تبرأ منها الذمة حتّى تُوضعَ في المَوضِع الذي جعلَها الله فيه، وهُم الأصنافُ الثمانيةُ الذين ذكرَهُم الله في سورةِ التوبة ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة: ٦٠]. فالفقراء والمساكين هم الذين لا يجدونَ كفايتَهم وكفايةَ عائلتِهم، ويجوزُ أن تصرفَها لشخصٍ مُحتاجٍ للزواجِ إذا لم يكن

عندَه ما يتزوّج به، والعامِلونَ عليها هُم الذين ينصِّبُهم ولاةُ الأمورِ لقبضِها من أهلِها وصرفِها في مستحقيها وأما الوكيلُ الخاص لشخصٍ مُعين يُعطيه زكاتَه يوزعها علىٰ مَن يعرف من المُستحقين فليس مِن العاملين عليها، لكنْ إن قبلَ الوكالة تبرعاً فله أجرٌ، وإلا أعطاهُ المالِك مِن ماله لا مِن الزكاة، والغارِمون هم الذين عليهم أطلابٌ لا يستطيعون وفاءَها، فيُعطون مِن الزكاة لوفاءِ ديونِهم أو يُعطىٰ من يطلبُهم، وأما إذا أسقطت الدَّين عن الفقيرِ ونويتَه من الزكاةِ فإنه لا يُجزىء، ولا يُقضىٰ مِن الزكاة دَين علىٰ ميت، وإذا دفعتَ الزكاةَ لمن تظنُّ أنه مُستحق، فتبيَّن أنه لا يستحقُّ فقد بلغتَ محلها وأجزأتك، والإثم علىٰ من أخذَها وهي لا تحلُّ له.

وفقني اللهُ وإياكم لأداء ما يجبُ علينا من مالٍ أو عملٍ علىٰ الوجه الذي يُرضيه عنا، وزادنا من فضلِه ما نزداد به قربةً إليه ورِفعةً في درجاتِنا عنده، إنه جوادٌ كريمٌ رؤوفٌ رحيم.



الزكاة وما تجبُ فيه

الحمدُ للهِ الذي أنعم علينا بالأموال، وأباح لنا التكسّب بها من طريقٍ حلال، وشرعَ لنا تصريفَها فيما يُرضي الكبيرَ المتعال، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو الإنعام والإفضال، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أزهدُ الناس في الدنيا وأكرمهم في بذلها على الإسلام، صلّى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وأدوا ما أوجَبَ الله عليكم في أموالِكم التي رزقَكم الله تعالىٰ، فقد أخرجَكم الله من بطون أمهاتِكم لا تعلمون شيئاً، ولا تملكون لأنفسِكم نفعاً ولا ضرّاً، ثم يَسّرَ الله لكم الرزقَ وأعطاكُم ما ليس في حسابِكم، فقوموا أيها المسلمون بشكرِه وأدّوا ما أوجَبَ عليكم لتبرؤوا ذممكم وتُطهِّروا أموالَكم، واحذروا الشحَّ والبخلَ بما أوجَب الله عليكم، فإن ذلك هلاككم ونزْعُ بركةِ أموالكم.

ألا وإن أعظمَ ما أوجبَ الله عليكم في أموالِكم الزكاةُ التي هي ثالثُ أركان الإسلام، وقرينةُ الصلاة في مُحكم القرآن، وجاء في منعِها والبخل بها الوعيدُ بالنيران، قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

[آل عمران: ١٨٠] وقال تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥]. وقال النبيُّ ﷺ في تفسير الآية الأولىٰ: «**من آتاه اللهُ مالاً فلم يؤدِّ زكاته مُثِّل له شُجاعاً أقرع** (وهو الحية الخالي رأسُها من الشعر لكثرةِ سمها) **مُثِّل له شجاعاً أقرع له زبيتان يطوقه يوم القيامة يأخذ بلهزمتيه** (يعني شدقيه) **يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك**»، رواه البخاري[1]، وقال في تفسير الآية الثانية: «**ما مِنْ صاحبِ ذهبٍ ولا فضةٍ لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يوم القيامة صُفحت له صفائح مِن نار فأحمي عليها في نارِ جهنم، فيكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه، كلما بردت أعيدت في يوم كان مقدارُه خمسين ألفَ سنةٍ، حتىٰ يُقضىٰ بين العباد**»، رواه مسلم[2]، وحقُّ المالِ هو الزكاة.

أيها المسلمون: إنه والله لا يَحمىٰ علىٰ الذهبِ والفِضة في نارٍ كنارِ الدنيا، إنما يحمىٰ عليها في نارٍ أعظمُ من نارِ الدنيا كلها، فُضلت عليها بتسعة وستين جزءاً.

أيها المسلمون: إنه إذا أحمي عليها لا يُكوىٰ بها طرفٌ من الجسم متطرف، وإنما يكوىٰ بها الجسمُ من كلِّ ناحيةٍ، الجباه من

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأمام والجنوب من الجوانب والظهور من الخلف. أيها المسلمون، إنه إذا كُوي بها الجسمُ لا تُترك حتّىٰ تبردَ وتزولَ حرارتَها، ولكنها كلما بردت أعيدت فأحميت.

أيها المسلمون: إنَّ هذا العذاب ليس في يومٍ ولا في شهرٍ ولا في سنة، ولكن في يومٍ كان مقدارُه خَمسين ألفَ سنةٍ. فيا عبادَ الله يا من آمنوا بالله ورسولِه، يا من صدّقوا بالقرآن وصدّقوا بالسنة، ما قيمةُ الأموالِ التي تبخلونَ بزكاتِها، وما فائدتُها، إنها تكون نقمةً عليكم وثمرتُها لغيركم، إنكم لا تطيقون الصبرَ علىٰ وهجِ نارِ الدنيا فكيف تصبرون علىٰ نارِ جهنم، فاتقوا الله عبادَ الله وأدّوا الزكاةَ طيبةً بها نفوسُكم.

أيها المسلمون: إنَّ الزكاةَ واجبةٌ في الذهبِ والفضة علىٰ أيّ حالٍ كانت، سواء كانت جنيهات وريالات أم قطعاً من الذهب والفضة أم حلياً من الذهب والفضة للبس أو للبيع أو للتأجير، فالذهبُ والفضةُ جاءت نصوصُ الكتابِ والسنةِ بوجوبِ الزكاة فيهما عُموماً بدون تفصيلٍ، وجاءَت نصوصٌ من السنةِ خاصة في إيجاب الزكاة في الحلي، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنَّ امرأةً أتت النبيَّ ﷺ ومعها ابنةٌ لها وفي يدِ ابنتها مسكتان غليظتان من ذهبٍ، فقال: «**أتُعطين زكاةَ هذا؟**» قالت: لا، قال: «**أيسُرك أنْ يسوّرك الله بهما يومَ القيامة سِوارين من نار؟**» فخلعتهما فألقتهما

إلىٰ النبي ﷺ وقالت: هما لله ورسوله[١]. قال في بلوغ المرام: رواه الثلاثة وإسناده قوي. لكن لا تجبُ الزكاةُ في الذهبِ والفضةِ حتىٰ يبلغا نِصاباً، فنصابُ الذهبِ عشرون مثقالاً، فما دون ذلك لا زكاةَ فيه إلا أن يكونَ للتجارةِ. ونصابُ الفضةِ مئة وأربعون مثقالاً وزن ستة وخمسين ريالاً سعودياً، فما دون ذلك لا زكاةَ فيه، أما مقدارُ الزكاةِ في الذهبِ والفضةِ فهي رُبعُ العُشرِ. وتجبُ الزكاةُ أيضاً في الأوراق النقديةِ إذا بلغَتْ ما يساوي ستةً وخمسين ريالاً سعودياً من الفضة وفيها ربع العشر.

وتجبُ الزكاةُ في الديون التي للإنسان وهي الأطلاب التي له علىٰ الناس إذا كانت من الذهب والفضةِ أو الأوراق النقدية وبلغت نصاباً بنفسها أو بضمها إلىٰ ما عنده من جنسها سواء كانت حالَّة أو مؤجلة، فيزكيها كلَّ سنةٍ إن كانت علىٰ غنيٍّ، لكن إن شاء أدىٰ زكاتَها قبلَ قبضِها مع مالِه، وإن شاء انتظر حتىٰ يقبضَها ويزكيها لكلِّ ما مضىٰ، أما إن كانت الديونُ علىٰ فقيرٍ فلا زكاةَ علىٰ من هي له حتىٰ يقبضها فيزكيها سنةً واحدةً عما مضىٰ؛ لأنها قبل قبضها في حكم المعدوم.

وتجبُ الزكاة في عُروضِ التجارة إذا بلغت قيمتُها نصاباً بنفسها أو بضمِّها إلىٰ ما عندَه من الدراهمِ والعروض وكلُّ مالٍ أعدَّه مالكُه

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

للبيع تكسباً وانتظاراً للربح من عقارٍ وأثاثٍ ومواشيَ وسياراتٍ ومكائِنَ وأطعمةٍ وأقمشةٍ وغيرها، فتجبُ عليه الزكاةُ فيها وهي رُبع عُشرِ قيمتِها عند تمامِ الحَول، فإذا تمّ الحولُ وجبَ عليه أن يثمِّن ما عندَه مِن العروض ويُخرج رُبعَ عشرِ قيمتها، سواء كانت القيمةُ مثل الثمن أو أقل أو أكثر، فإذا اشترىٰ سِلعةً بألفِ ريال مثلاً وكانت تساوي عند تمامِ الحولِ ألفين وجبَ عليه زكاةُ ألفين، وإن كانت لا تساوي إلا خمسمائة لم يجبْ عليه إلا زكاة خمسمائة، وإذا كان لا يعلمُ هل تربح أو تخسر إن طُلبت ربحَت وإن حلّتْ خسِرت، فإنه يُزكي رأسَ المال لأنه متيقّن والربح والخسران مشكوك فيهما.

ولا زكاةَ في مالٍ حتّىٰ يحولَ عليه الحولُ، فلو نفدَ المالُ قبل تمامِ الحولِ أو نقصَ عن النصاب فلا زكاةَ فيه، ولو مات المالِكُ قبل تمامِ الحولِ فلا زكاةَ عليه، وإنما تجبُ الزكاةُ علىٰ الورثةِ بعد تمامِ الحول من ملكهم إياه إذا تمت الشروط، ويُستثنىٰ من ذلك ربحُ التجارة ففيه الزكاة إذا تمّ حولُ رأسِ المال، وإن لم يتم الحول علىٰ الربح.

ويُستثنىٰ من ذلك عروض التجارة فإنّ حولَها حولُ عوضها إذا كان نقداً أو عروضاً، فإذا كان عندَ الإنسانِ دراهمُ يتمّ حولُها في رمضان فاشترىٰ بها في شعبان مثلاً شيئاً للتكسّب والتجارة فإنه يزكّيه في رمضان وإن كان لم يمضِ عليه إلا شهرٌ، ولا يجوز أن يؤجلَ زكاتَه إلىٰ شعبان مِن السنة الثانية ويُستثنىٰ من ذلك الأجرة،

فإنّ زكاتَها تجبُ وقتَ قبضِها إذا كان قد مضىٰ علىٰ عقد الإجارة حَولٌ.

وإذا كان الشخصُ يملِك المالَ شيئاً فشيئاً كالرواتب الشهرية فلا زكاةَ علىٰ شيءٍ منه حتّىٰ يحولَ عليه الحولُ، وإذا كان يشقُّ عليه ملاحظة ذلك فليزك الجميعَ إذا تمّ حولُ أولِ راتبٍ منها، فتكون زكاةُ أولِ راتبٍ في حينها، وتكون زكاةُ ما بعدَه معجّلة. ولا يضرّ تعجيلُ الزكاة، وهذا أريح وأسلم من الاضطراب، وإذا كان للإنسانِ عَقارٌ يسكنه أو سيارةٌ يركبها أو مكينة لفلاحته فلا زكاةَ عليه في ذلك؛ لقول النبيِّ ﷺ: «ليسَ علىٰ المسلمِ في عبدِه ولا فرسِه صدقةٌ»[1]، وإذا كان له عقارٌ يؤجّره أو سيارة يكدها في الأجرة أو معداتٍ يؤجّرها فلا زكاةَ عليه فيها، وإنما الزكاةُ فيما يحصل منها من الأجرة.

وإذا كان للإنسانِ أرضٌ يريدُ أن يبنيَ عليه مَسكناً له أو للإيجار فلا زكاةَ عليه فيها، وكذلك إذا أبقاها للحاجةِ يقول: إن احتجتُ بعتُها وإلا أبقيتها فلا زكاةَ عليه فيها.

واعلموا أيها المسلمون أنّ الزكاةَ لا تنفعُ ولا تبرأ منها الذمةُ حتّىٰ توضعَ في الموضع الذي وضعَها الله فيه، مثل ذوي الحاجة من الفقراءِ والمساكين والغارمين الذين عليهم أطلابٌ لا يستطيعون

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفاءها، فلا تحلُّ الزكاةُ لغنيٍّ ولا لقويٍّ مكتسبٍ، وإذا أعطيتَها شخصاً يغلبُ علىٰ ظنك أنه مستحقٌّ فتبيَّن فيما بعد أنه غيرُ مستحق أجزأتْ عنكَ والإثمُ عليه حيث أخذَ مالاً لا يُسْتَحَقُّ، ويجوزُ أن تدفعَها إلىٰ أقاربِك الذين لا نفقةَ لهم عليك إذا كانوا مستحقّين لها، ويجوزُ أن تدفعها لشخصٍ مُحتاجٍ للزواج إذا لم يكن عندَه ما يتزوج ولا يُقضىٰ بالزكاة دينٌ علىٰ ميت ولا يُسقط بها دينٌ علىٰ مُعْسِر ولا تُصرَف عن واجبٍ سواها.

وفقني الله وإياكم لأداء ما يجبُ علينا من مالٍ وعملٍ علىٰ الوجهِ الذي يرضاه بدون عجزٍ ولا كسل، وزادنا من فضلِه ما نزداد به قربةً إلىٰ ربنا ورِفعةً في درجاتنا إنه جوادٌ كريم، وصلّىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.



الزكاة وما تجب فيه

الحمدُ لله الذي أنعمَ علينا بالأموالِ تحصيلاً وتصريفاً، فأنعمَ علينا بالتكسّب بها بطريقٍ حلال، ثم أنعمَ علينا بمشروعيةِ صرفِها وإنفاقها فيما يرضي الكبير المتعال، فله المنةُ بها أولاً وآخراً ديناً ودنياً، وله علينا أن نقومَ بالشكر علىٰ وجه التمامِ والكمال، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريكَ له ذو الإنعام والإفضال، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله، أزهد الناس في الدنيا وأكرمهم في بذلها علىٰ الإسلام، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ أصحابه والتابعين لهم بإحسان، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه، وقوموا بطاعتِه واعبدوه، واحذروا الشحَّ فإنه أهلَكَ مَن كان قبلَكم فاجتنبوه، وأنفقوا أموالكم في طاعةِ مولاكم، فما تقدموا لأنفسكم من خيرٍ تجدوه، واعلموا أن أهمَّ ما أنفقتم فيه الأموال وأفرَضه زكاةُ أموالكم التي هي ثالثُ أركانِ الإسلام، تطهركم مِن الرذائل والسيئات، وتنمي أموالكم بالبركةِ والوقاية من الآفات، وتقربُكم مِن ربكم فاطرِ الأرض والسموات، فأدوها بإخلاص طيبةً بها نفوسُكم، أدوها علىٰ أنها عبادةٌ لا عادة، وعلىٰ أنها مَغْنَمٌ لا مَغْرم، وربحٌ لا خسارة، وحاسبوا أنفسَكم فيها محاسبةً دقيقة قبل أن تُحاسبوا عليها في وقتٍ لا يمكنكم الخلاص، واسمعوا قولَ الله تعالىٰ: ﴿ وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ

لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ۝ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَاۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ١٠-١١].

واعلموا أنَّ الزكاةَ واجبةٌ في الذهبِ والفضة علىٰ أيِّ وجهٍ كان، سواء كانت نقوداً أم غير نقود، لعمومِ الأدلةِ الموجبةِ للزكاة فيها، والواجبُ فيها رُبع العشر أي من المئةِ ريالان ونصف، ومن الألف خمسةٌ وعشرون ريالاً، وهكذا ما زاد أو نقص فبحسابه، لكن لا زكاةَ فيما دون النصاب، ومقدار النصاب مِن الفضة ستةٌ وخمسون ريالاً، ومن الذهب أحدَ عشر جنيهاً وثلاثة أسباع جنيه، فما بلغ هذا المقدار ففيه الزكاةَ، وما كان دون ذلك فلا زكاةَ فيه إلا ما أعد للتجارة من الذهب، فإنَّ المعتبر قيمته لا وزنُه، فإذا بلَغتْ قيمتُه ستة وخمسين ريالاً ففيه الزكاة، وإن لم يبلغ النصاب في الوزن.

وتجب أيضاً في عروض التجارة وهي كلُّ ما أُعدَّ للتكسّب فيه ببيعٍ أو شراءٍ من أثاثٍ أو أطعمةٍ أو حيوانٍ أو سياراتٍ أو عقاراتٍ من أراضٍ أو غيرها، فعلىٰ الإنسان أن يُحصي عند تمامِ الحَولِ كلَّ ما عندَه للتكسب ويقوّمه بما يساوي عند تمام الحول، ويُخرج زكاتَه وهي رُبعُ عشرِ القيمةِ التي تساويها عند تمامِ الحَوْلِ، وإذا كان يصعب عليه إحصاءُ المالِ مثل دكاكين البقالة، فعليه أن يحتاطَ في إبراءِ ذمتِه، ويُخرج مقداراً يتيقن أنه أدىٰ به الزكاةَ، فإن كان مقدارُ الواجبِ فذاك، وإن زاد علىٰ الواجب كانت الزيادةُ تطوعاً يُثاب عليها. وإذا كان للإنسانِ أرضٌ ينتظر بها الربح فعليه زكاتُها

كلَّ عامٍ وإن بقيت سنوات كثيرة، وإن كان يريد أن يبنيَ عليها بيتاً لسكناه أو لتأجيره فلا زكاةَ عليه فيها.

ولا زكاةَ علىٰ الإنسانِ في مالٍ حتىٰ يحول عليه الحَول، فلو تلِفَ المالُ قبلَ تمامِ الحَولِ أو ماتَ المالِك قبل تمامِ الحَول لم تجب الزكاةُ، ويُستثنىٰ من ذلك ربحُ التجارة، فإنَّ الزكاةَ تجبُ فيه وإن لم يتم حولُه؛ لأنه تابعٍ لأصلِه، فلو اشترىٰ شيئاً بعشرة آلاف وعند تمام الحولِ صارَ يساوي عشرين ألفاً وجبَ عليه زكاة عشرين ألفاً، وإن لم تحصل الزيادةُ إلا قُربَ الحولِ. وإذا كان يشقُّ علىٰ الإنسان مراعاة الحَولِ مثل الموظفِ الذي يقبضُ رواتبَه شهرياً فلا بأسَ أن يجعلَ لإحصاءِ مالِه شهراً معيناً، يحصي به جميعَ ما عندَه ويُخرج زكاتَه، فما كان قد تمَّ حولُه فقد زكّاه في وقته، وما كان لم يتمّ حولُه فقد عَجّل زكاتَه وتعجيلُ الزكاةِ جائزٌ. وتجبُ الزكاةُ في الدراهم التي لك عندَ الناس سواء كانت سلفاً أو ثمن مبيع أم قيمة متلف أم أجرة، فإن كانت في ذمم مُوسرين وجَبت زكاتُها كلَّ عام، وإن كانت في ذِمم مُعسرين وجبَتْ زكاتُها سنةً واحدةً، فعلىٰ هذا إذا قبضتَها مِن الموسرين زكيتَها لكلِّ السنوات الماضية، وإذا قبضتَها مِن المعسرين زكيتها لسنةٍ واحدة فقط.

ولا زكاة علىٰ الإنسان فيما يستعمله لنفسِه كبيتِ السكنىٰ وأثاثِ البيت، وسيارة ركوبه، ومكينة فلاحته ونحو ذلك، ما عدا حليِّ الذهب والفضة، فإن فيه الزكاة إذا بلغ نصاباً علىٰ القول الراجح،

لدلالةِ النصوصِ عليه. ولا زكاةَ فيما أعدّه للتأجير مِن عقارٍ وغيره، وإنما زكاتُه في أجرتِه.

واعلموا أيها المسلمون أنَّ الزكاةَ لا تجزىء ولا تبرأ به الذمة، حتّىٰ تُعطىٰ أهلَها المستحقين لها، الذين فرضَها الله لهم بقوله: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾ [التوبة: ٦٠]، فلا يُجزىء صرفُها في بناءِ المساجِد وإصلاحِ الطرق وغيرِها مما لم يكن مِن أهلها، ويُجزىء دفعُ الزكاةِ للمحتاجِ للزواج إذا لم يكن عندَه ما يتزوّج به، وللمطلوب إذا لم يكن عندَه ما يُوفي به، سواء سلمتَها له وأوفىٰ طالبه، أو ذهبتَ أنت بها إلىٰ طالبه ووصلها من الطلب، وربما كان هذا أحسنُ خوفاً مِن أن يتلاعبَ بها المطلوب. ويجوزُ دفعُها للأقاربِ المحتاجين كالإخوةِ وأولادهم والأعمام وأولادهم، ويجوز أيضاً أن يَقضي منها دَيناً علىٰ أحدٍ مِن والديه أو أولادِه إذا كانوا لا يستطيعون وفاءه.

فاجتهدوا أيها المسلمون في أداء زكاتكم علىٰ الوجه المطلوب منكم لعلكم تفلحون، ولا تبخلوا بها فتكونوا من الهالكين.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

وجوب الزكاةِ وأحكام مهمة

الحمدُ لله الذي مَنّ علىٰ عباده بما رزقَهم من الأموال، وجعلها فتنةً للعبادِ في هذه الدار، فمنهم من اكتسبَها من طريقٍ حلالٍ، وصرفَها فيما يُرضي الكبيرَ المتعال، فغنم الخلف العاجل والثوابَ الجزيلَ في المآل، ومنهم من صارت أموالُه سبباً لكلِّ شقاءٍ ووبال، فعُذِّبَ بها في الدنيا بشغل الفكرِ والبال، حتّىٰ صارَت أكبر همِّه ومبلَغ علمه، فلم يقرّ له قرار، ثم عُذِّبَ بها في الآخرة لمنعِه ما أوجبَ الله عليه فيها، فباءَ بالإثم والنكال ونُزعتْ البركةُ من مالِه، فصارَ غنياً بمنزلةِ الفقير بما حلَّ في قلبِه من الشحِّ والإقتار، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو الجودِ والكرمِ والإفضال، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرم الخلقِ في الفضائل والأعمال وأبلغُهم سخاءً وكرماً، فما سُئل شيئاً إلا أعطاه، وإن عاش بنفسِه عَيش ذي الفقر والإقلال، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان ما تعاقبت الأيام والليال، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعَمَ به عليكم من النعم التي لا تُحصونها، لقد أخرجَكم من بُطون أمهاتِكم حُفاةً عُراةً لا تملكون لأنفسِكم نفعاً ولا ضرّاً، ولا تملكون مِن أموالكم ديناراً ولا درهماً، وما زالَ يُهيىء لكم من أسبابِ الرزق ما تقتضيه رحمتُه وحِكمته؛ حتّىٰ أصبحتُم ولله الحمد متنعمين بنعمِه

رخاء ورغداً، وكثرةَ أموالٍ وعدد، فقوموا رحِمَكم الله بشكرٍ ما أنعمَ اللهُ به عليكم، وأدّوا الحقوقَ الواجبةِ فيه، التي أهمَّها وأعظمها الزكاة التي هي أحدُ دعائم الإسلام وأركانِه، وهي قرينةُ الصلاة في أكثرُ الآيات، أجمعَ المُسلمون علىٰ ذلك، وقال أهلُ العلم: مَن أنكرَ وجوبَ الزكاةِ وقال: لا زكاةَ في الإسلامِ فهو كافرٌ يستتاب، فإن تابَ وأقرَّ بالوجوبِ وإلا قُتل كُفراً، وأما من منعها باخلاً بها ومتهاوناً بها فقد جَنىٰ علىٰ نفسِه أعظمَ جنايةٍ، فتؤخذُ منه قهراً ويعزَّر أيضاً بأخذِ نِصف مالِه، إنّ الباخلَ بالزكاة ناقصُ الدين وناقصُ التفكير؛ ناقص الدين؛ لأنه منعَ فريضةً من فرائضِ الإسلام، وناقصُ التفكير؛ لأنه إذا بخلَ بها فإنما يبخلُ عن نفسِه، ويوفر المالَ لغيرِه، أيظن الباخلُ بالزكاةِ أن المالَ سيخلُد له أو أنه سيخلدُ للمال كلا، لا هذا ولا هذا، سيفنىٰ المالُ ويفنىٰ صاحبُه ويبقىٰ عليه النكال والعذابُ الشديد، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤] الآية.

وقال النبيُّ ﷺ: «مَن آتاه اللهُ مالاً فلم يؤدّ زكاتَه مُثّلَ له شُجاعاً أقرع والشجاع الذكر العظيم من الحَيات والأقرع الأملس الرأس تفسخ رأسه من كثرة سمه مُثل له شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة

فيأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ويقول: أنا كنزُك، أنا مالُك»[١] وجاءت امرأةٌ إلىٰ النبيِّ ﷺ وفي يدِ ابنتها مسكتان ـ أي سِواران من ذهب ـ فقال لها: **«أتؤدّين زكاةَ هذا؟»** قالت: لا، قال: **«أيسُرّكِ أنْ يسَوّرك الله بهما سِوارين من نار؟»** فخلعتهما وألقتهما إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هما لله ورسوله[٢].

أيها المسلمون: إنَّ الزكاةَ واجبةٌ في الذهبِ والفضة، سواء كان ذلك نقوداً أو حُلياً أو غيرهما إذا بلغَ نصاباً، والنِّصابُ من الذهبِ أحدَ عَشَرَ جنيهاً وثلاثةَ أسباعِ جُنيه، والنِّصاب من الفضة ستةٌ وخمسون ريالاً، والأوراقُ النقديَة لها حُكم ما جُعلت بدلاً عنه، فتجبُ فيها الزكاةُ إذا بلغَت نِصابَ الفضة، ولا بدَّ أيضاً من تمامِ الحَول، فلو تَلِفَ المالُ قبل تمامِ حولِه سقطت الزكاة، ولو ماتَ المالِكُ قبل تمامِ الحَولِ فلا زكاةً عليه في الحَولِ الذي مات فيه قبل تمامِه، وإنما تجبُ الزكاةُ علىٰ الوارثِ إذا تمّ حولُه.

وإذا كان للإنسانِ ديونٌ في ذِمم الناس ففيها الزكاة، سواء كان قرضاً أو ثمنَ مبيعٍ أو أجرة استوفيت منفعتُها أو غير ذلك مما يثبت في الذمة، فإنه يجبُ عليه إخراجُ زكاتِه إذا قبضَه، فإن كان هذا الطلب علىٰ شخص مليء فإن يُخرجُ زكاتَه للسنوات الماضية كلِّها،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٣٨/٥، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وإن كان الطلبُ علىٰ شخصٍ فقيرٍ فإنه يُزكيه إذا قبضه زكاةَ سنةٍ واحدةٍ. ومما تجبُ فيه الزكاةُ أيضاً عروض التجارة، وهي كلُّ ما أرادَ به الإنسانُ التكسّب والربح بالبيع والشراء: كأموال التجار، سواء كانت الأموالُ من المطعوماتِ أو المشروباتِ أو المفروشات أو الملبوسات أو المركوبات أو غيرِها، فكلُّ من عندَه مالٌ يريدُ بيعَه للتكسّب به فعليه زكاته، حتّىٰ العقارات من الأراضي والدكاكين والبيوت إذا كان الإنسانُ يريدُ التكسّبَ بها بالبيعِ والشراء فعليه زكاتُها، وأما من يُريد بالعقار التملّك واستغلاله بالأجرة فلا زكاةَ عليه في نفسِ العقار، وإنما الزكاةُ في أجرتِه، وكذلك لا زكاةَ علىٰ الإنسانِ في أثاثِ بيوتِه وأواني دُكانِه التي لا يُريدُ التكسّبَ ببيعها، ولا زكاةَ عليه في سيارة ركوبه أو مكينة فلاحتِه، ومَن عنده سيارة يكدها بالأجرة كأصحابِ التكاسي ونحوهم فليس عليهم زكاةٌ في سياراتِهم بخلافِ أصحاب المعارِض الذين يتّجرون بالسيارات فعليهم الزكاة فيها، وكيفيةُ الزكاة في العروض أنْ تثمَّن أموالُ العروض كلَّ سنةٍ بما تساوي عند حُلول الحَولِ وتُخرج رُبعَ عُشرِ قيمتِها، فإذا كانت تساوي ألفاً مثلاً فعليك زكاة ألف، وإذا كانت تساوي أكثرَ أو أقل فعليك بقدر ذلك.

واعلموا أنَّ الزكاةَ لا تُجزىء إلا للأصنافِ الثمانية الذين ذَكرَهم الله في سورة التوبة، ومنهم الفقراء والمَساكين وهم المحتاجون الذين لا يجدون كفايتَهم وكفايةَ عائلتهم وليس لهم صنعةٌ ولا

كسب يقومُ بحاجتِهم، فيُصرف إليهم قدرُ كفايتِهم وكفايةِ عائلتهم لمدةِ سنةٍ علىٰ المشهور من مذهبِ الإمام أحمد، وأما من له صنعة أو كَسبٌ يقومُ بكفايتِه فإنه لا يحلُّ له أخذُ الزكاة، فليحمد الله وليستغنِ بما أعطاهُ الله، فإنَّ الزكاةَ أوساخُ أموالِ الناس، ومَن كان له عادةٌ بأخذ الزكاة ثم أغناهُ اللهُ فإنه لا يحلُّ له أخذها بعد غِناه، ومِن الناس من يأخذها وهو غنيٌّ ثم يدفعها لمستحقها وهذا لا يجوزُ إلا إذا أخبرَ صاحبَ الزكاة، ثم وكله صاحبُ الزكاة بدفعِها فلا بأس. ومن أهل الزكاةِ المستحقين لها الغارِمون وهم الذين في ذِمتهم أطلابٌ لا يستطيعون وفاءَها، فتوفىٰ عنهم مِن الزكاة، سواء أعطيتها للمطلوب، ثم دفعَها للطالبِ أو ذهبتَ بها إلىٰ الطالب الذي له الحق، وقلت له: هذه من الطلب الذي لك عند فلان، فكلُّ هذا جائزٌ، لأنّ المقصودَ الوفاء، ولا يجوزُ للإنسانِ إذا كان يطلبُ شخصاً فقيراً أن يسقطَ عنه وينويه مِن الزكاة، لأن هذا لا يُجزىء عن الزكاة.

أعانني الله وإياكم علىٰ ذكره وشكره وحسن عبادته، ووقانا شحَّ أنفسنا بمنِّه وكرمِه إنه جوادٌ كريمٌ.

* * *

الوعيد لِمَنْ بَخِلَ بالزكاة

الحمدُ لله الذي منّ علينا بالأموال وخوّلَنا، ومدَّ لنا في الأعمارِ وأمهلَنا، ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحده لا شريكَ له الذي شَرَعَ الشرائع رحمةً بنا ومصلحةً لنا، فنحنُ الفقراء إليه وهو الغنيُّ الكامل الغِنىٰ ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضلُ من صلّىٰ وزكّىٰ وصام، وأجودُ في المنح ونفع الأنام، فكان ﷺ يعطي عطاءَ من لا يَخشىٰ الفقرَ، ويعيشُ في نفسِه عيش الفقراء، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ واشكروا نعمتَه عليكم بهذه الأموال، فإنَّ لله بها عليكم نعماً عظيمةً ومنحاً جسيمةً، فهو الذي أنعَمَ بها عليكم أولاً حتّىٰ حصلتموهـا، ومنَّ عليكم مرّة أخرىٰ فشَرَع لكم مشاريعَ تُنفقونها لتكون نافعةً لكم في الدنيا والأخرىٰ، ومَنَّ مرةً ثالثةً علىٰ مَن وفّقه منكم فأنفق هذه الأموال علىٰ حَسب ما أمرَ به من غير إسرافٍ ولا تقصير، واحتسب جميعَ ما ينفقُه منها علىٰ المولىٰ الجواد الكريم، إيماناً بقول النبيِّ ﷺ لسعد بن أبي وقاص: **«واعْلَم أنك لَنْ تُنفقَ نفقةً تبتغي بها وجهَ اللهِ إلا أُجرتَ عليها، حتّىٰ ما تجعله في فيِّ امرأتك»**[1]، فلله الحمد ربِّ العالمين.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦)، ومسلم (١٦٢٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

ألا وإن أوجبَ الإنفاق إنفاقُ زكاةِ المال التي هي أحدُ أركان الإسلام، وجاء الوعيدُ الشديد في الكتاب والسنة علىٰ من منع حقوقَ المال، فقال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٣٤ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَـٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥]، وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَن آتاه اللهُ مالاً فلم يؤدِّ زكاتَه مُثِّل له شُجاعاً أقرع له زبيبتان، يطوقه يوم القيامة يأخذ بلهزمتيه** يعني شدقيه **ويقول: أنا مالُك، أنا كنزُك»**(١)، فأخبرَ النبيُّ ﷺ وهو الصادق المصدوق أنَّ المالَ الذي لا تؤدَّىٰ زكاتُه يُجعل يومَ القيامة حيةً قرعاء تطوق علىٰ عنقِ صاحبِها وتوبِّخه: أنا مالُك، أنا كنزُك، وقال ﷺ: **«ما مِنْ صاحِب ذهبٍ ولا فضةٍ لا يؤدّي منها حقَّها إلا إذا كان يومُ القيامة صُفحت له صفائحُ من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيُكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسينَ ألفَ سنةٍ حتىٰ يُقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار»**(٢). وجاءت امرأةٌ إلىٰ النبيِّ ﷺ ومعها ابنةً

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لها في يدِها سِواران من ذهب، فقال النبيُّ ﷺ: «**أتؤدّين زكاةَ هذا؟**» قالت: لا، قال: «**أيسُرّكِ أن يسَوّرك الله بهما سِوارين من نار؟**» فألقتهما إليه وقالت: هما لله ورسوله(١).

فيا أيّها المانعُ كيف ترضىٰ أن تكونَ ناقصَ الدين؟! بل قال بعضُ أهلِ العلم: إنّ الذي يمنعُ الزكاةَ بُخلاً يكون خارجاً عن المسلمين، كيف ترضىٰ بالخِزي والعار والعذاب الأليم يومَ القيامة أمام العالمين؟ كيف ترضىٰ أن تتعبَ في تحصيل هذا المال وكنزِه وتعديدِه ثم تمنعُ ما أوجبَ الله عليك فيه فيكون خسارةً عليك في الدنيا والآخرة؟ أما علمت أنَّ هذا المالَ مآلُه أحدُ أمرين: إما أن يُنزع من يديك وأنت حيٌّ شاهدٌ، وأما أن تموتَ عنه فينتقلُ لغيرِك فيبقىٰ عليك الغُرم والخسارة ولغيرك الغُنم والربح، ولا تظن الزكاةَ تُنقِصَ المالَ أو تَفنيه، وإنما هي تزيدُ المال وتُبقيه، قال ﷺ: «**ما نقَصَتْ صدقةٌ مِن مالٍ**»(٢) وإذا نظرتَ في أحوالِ الذين لا يُزكّون أموالَهم وجدتَهم قد عُوقبوا إما بالبخلِ العظيمِ حتّىٰ يكونَ الواحدُ منهم بمنزلةِ الفقراءِ لا ينتفعُ بالمال، وإما بإنفاق المال وتبذيره فيما لا خيرَ فيه، فبئسَ المالُ والمآل، واعلموا رحِمَكم الله أنه يجبُ علىٰ الإنسانِ أن يُخرِج الزكاةَ عن كلِّ ما أعدّه للتكسّب والتجارة من

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٨٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

القِماش والحيوان وغيرهما، وعلىٰ هذا فمن عنده شيءٌ من الإبل أو البقر أو الغنم أو غيرها وهو لا يُريدها للتمنّح وإنما يريدُها للتكسب كما يفعله الفلاحون وغيرهم فإنه يجبُ عليهم فيها الزكاة يثمّنونها كلَّ سنة ويُخرجون رُبعَ عُشرِ قيمتها، وأنَّ الشيءَ الذي يحتاجُه الإنسانُ للبيت والفلاحة كالفرش والأواني والمنائح والمكائن وشبهها فلا زكاةَ فيها لقول النبيِّ ﷺ: **«ليسَ علىٰ المُسلمِ في عبدِه ولا فرسِه صدقة»**(١).

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.



---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأموال الزكويّة

الحمدُ للهِ الذي فرضَ الزكاةَ تزكيةً للنفوس وتنميةً للأموال، ورتّبَ علىٰ الإنفاقِ في سبيلِه خلفاً عاجلاً، وثواباً جزيلاً في المآل، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملكُ الكبيرُ المتعال ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي حاز أكملَ صفاتِ المخلوقين وأجلَّ الخصال، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسان وسلّم تسليماً.

أما بعد، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وأدّوا زكاةَ أموالِكم فإنّ الزكاةَ قرينةُ الصلاة في كتاب الله، من جحَدَ وجوبَها كفَر، ومن منعَها بُخلاً وتهاوناً فسق أو كفر، ومن أداها معتقداً وجوبَها راجياً ثوابها فليُبْشِر بالخير الكثير والخلف العاجل والبركة، قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩]، وقال: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

أيها المسلمون: أدّوا الزكاة قبل أنْ تفقدوا المال مُرتحلين عنه أو مرتحلاً عنكم، فإنّما أنتم في الدنيا غُرباء مسافرون، والمالُ وديعةٌ بين أيديكم لا تدرون متىٰ تُعدمون، أدّوا زكاةَ أموالِكم قبل أنْ يأتيَ اليومُ الذي يُحمىٰ عليه في نار جهنم فتُكوىٰ به الجباهُ

والجنوبُ والظهور، قبل أنْ يُمثلَ لصاحبِه شجاعاً أقرع فيأخذ بشدقيه، ويقول: أنا مالُك، أنا كنزُك.

أيّها المسلمون: لقد جاءت النصوص عامةً مطلقةً في وجوب الزكاة في الذهب والفضة، في الذهب إذا بلغَ عشرين ديناراً، وفي الفضة إذا بلغَت مائتي درهم، وهذا هو نِصاب الذهب والفضة، فما كان أقلّ من ذلك فلا زكاةَ فيه، وما كان منه فأكثر ففيه رُبع العشر، ففي عشرين ديناراً نصفُ دينار، وفي مائتي درهم خمسةُ دراهم. وهذه الأوراق النقدية التي تتعاملون بها بدلاً عن الذهبِ والفضّة لها حُكم الذهب والفضة.

أيها المسلمون: لقد اختلفَ العلماءُ رحمَهم الله في الحلي، حلي المرأةَ من الذهب والفضّة، إذا كانت تلبسه أو تعيره: هل تجبُ فيه الزكاةُ أو لا؟ وقد قال الله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وإذا رددنا ذلك النزاع إلىٰ الكتاب والسنة وجدنا الصواب مع العلماء الذين قالوا بوجوب الزكاة فيه.

أولاً: لعموم الأدلّةِ الموجبةِ للزكاة في الذهب والفضة من غير استثناء.

ثانياً: للأدلة الخاصة الصريحةِ في وجوب الزكاة في حلي الذهب والفضة، ومنها حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أنّ امرأةً أتَتْ النبيَّ ﷺ ومعها ابنةٌ لها وفي يد ابنتها مسكتان من

ذهب، فقال النبيُّ ﷺ: «**أتؤدّين زكاةَ هذا؟**» قالت: لا، قال: «**أيسُرّكِ أن يسورك اللهُ بهما سوارين من نار؟**» فخلعتهما فألقتهما إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هما لله ورسوله[1]، هذا حديثٌ إسنادهُ قويّ وله شواهد.

ثالثاً: عدم المعارض الصحيح لهذه الأدلة، وإذا ثبتَ الدليلُ وانتفىٰ المُعارض وجبَ القولُ بما قامَ عليه الدليل.

أيّها المسلمون: إنّ القولَ بوجوبِ الزكاة في حليّ النساء من الذهبِ والفضّةِ ليس ببدع من الأقوال، فقد رُوي عن أميرِ المؤمنين عمر بن الخطاب وجماعةٍ من الصحابة والتابعين، وذهبَ إليه أبو حنيفة وأصحابُه، وهو روايةٌ عن الإمامِ أحمد رحمه الله، واختارَه من المتأخرين شيخُنا السلفي أبو عبد الله عبد العزيز بن باز، وعلىٰ كلِّ حال فإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، إذا جاءت به الأحاديث عن النبي ﷺ فلا قولَ لأحدٍ بعدها.

أيها المسلمون: مما تجبُ الزكاةُ فيه عُروض التجارةِ وهي ما أعدّه الإنسانُ للبيع والاتجار به، من حيوانٍ وعقار وأثاثٍ ومتاعٍ وأوان وغير ذلك، كلُّ شيءٍ عندَك للتجارةِ فهو عروض تجارة، إذاً حالَ الحولُ فقوِّمه كم يساوي، ثم أخْرِج رُبعَ عشرِ قيمته، ومن عُروض التجارةِ أيضاً ما يكونُ عند الفلاحين من الإبل والبقر والغَنم

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

التي يُربونها للبيع، فأما العقارات التي أعدّها الإنسانُ له ولا يريدُ بيعَها وإنما يُريد أن يَسكنها أو يؤجّرها، فهذه ليس فيها زكاة، ولا زكاة فيما أعدّه الإنسانُ لبيتِه من الأواني والفُرش ونحوها، ولا فيما أعدّه الفلاحُ لحاجةِ الفلاحة من المكائِن وآلات الحرث ونحوها.

وخلاصةُ ذلك أنَّ كلَّ شيءٍ تعدّه لحاجتك أو للاستغلال سوىٰ الذهب والفضة فلا زكاةَ فيه، وما أعددته للاتجار والتكسب ففيه الزكاة. أما الديون التي عند الناس فلا يجبُ عليك إخراجُ زكاتِها حتىٰ تقبضَها، فإذا قبضتَها فإنْ كان الدين علىٰ مليء وجبَ أن تُخرج عنه كلِّ السنوات الماضية، وإن كان علىٰ فقيرٍ لم يجب أن تُخرِج إلا سنةً واحدةً فقط. وإن أخرجْتَ زكاةَ الدَّين قبل قبضه فلا بأس.

إخواني: لا تنفع الزكاة ولا تبرأ بها الذمة حتىٰ يخرجَها علىٰ الوجه المشروع، بأنْ يصرفَها في مصارفها الشرعية في الأصناف الثمانية التي ذكر الله تعالىٰ: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾ [التوبة: ٦٠]، فالفقراء والمساكين هم الذين لا يجدونَ كفايتَهم وكفايةَ عائلتهم، فمن كان له كفاية من صنعةٍ أو حرفة أو تجارةٍ أو راتبٍ أو عطاءٍ من بيتِ المال أو نفقة ممن تجبُ عليه نفقتُه أو غير ذلك، فإنّه لا يجوزُ إعطاؤُه من الزكاة إلا أن يكونَ عليه طلبٌ لا يستطيعُ وفاءَه، فلا

بأسَ أن تعطيَه لوفاءِ دَينه، وكما يجوزُ لك أن تعطيَ المطلوب لقضاءِ الطلب فيجوز لك أن تذهبَ أنت بنفسِك إلىٰ مَنْ له الطلب، وتقول هذا عن فلانٍ فأسقطه مِن دَينِه ولو لم تُخبر المطلوب بذلك.

وهنا مسألتان يقعُ السؤالُ عنهما كثيراً:

إحداهما: أنَّ بعضَ الفقراءِ يكون أخرق إذا أعطيته المالَ أفسدَه، فهل يجوزُ أن أشتري له بالزكاةِ حاجةً وأعطيها إياه؟ والجواب علىٰ هذا أنّ ذلك لا يجوز، لكن لك أن تقول له: اشترِ حاجةً من السّوقِ، فإذا اشترىٰ جازَ لك أن توفيَ عنه من الزكاة.

المسألة الثانية: أن بعضَ الناس يكونُ له عادة بأخذِ الزكاة ثم يُغنيه الله فإذا أُعطيَ الزكاةَ أخذَها وأعطاها الفقراء، وهذا حرامٌ لا يجوز، بل إذا أغناه الله وجَبَ عليه ردّها وصاحبها إن شاءَ أخذَها وإن شاء وكّله في دفعها إلىٰ أحد.

وفقني الله وإياكُم لمعرفةِ الحقِّ واتِّباعه، ومعرفةِ الباطل واجتنابه، وهدانا وإياكم صِراطِه المستقيم إنه جوادٌ كريم.

* * *

من أحكامِ الزكاة

الحمدُ للهِ المَلِكِ القهار، القويّ العزيز الجبار، الذي شَرعَ الشرائعَ لحِكم عظيمةٍ وأسرار، وجعل القيام بها سبباً للفوز بدارِ القرار، والإعراض عنها سبباً للفضيحة والخِزي والعار، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له، شهادةً أرجو بها النجاة من النار، وأشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسولُه المصطفىٰ المختار صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ما تعاقب الليل والنهار وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واعرفوا نعمتَه عليكم بما خوّلَكم مِن هذه الأموال، وجعلَكم تتبسطون بها علىٰ وجهٍ لا يضرّكم في دينِكم وأخلاقِكم آناء الأيام والليال، أنعَم علينا بالأموالِ وكثرها ونمّاها بين أيدينا وثمّرها، وأوجَبَ علينا فيها زكاةً تزكو بها أعمالُنا وأخلاقنا ويسّرها فلم يُوجب في الذهبِ والفضة وعروض التجارة إلا رُبعَ العُشر، واعلموا أنَّ نِصاب الذهب قدرُه أحدَ عشر جنيهاً سعودياً وثلاثةَ أسباع جنيه إلا أن يكونَ الإنسانُ أعدَّ الذهبَ للتجارةِ فإنه يُعتبر النصاب بقيمتِه، فإذا كان عندَه للتجارةِ من الذهب ما يُساوي ستةً وخمسين ريالاً عربياً فقد مَلَك نِصاباً؛ لأنَّ هذا مقدارُ نِصاب الفضّة، ومن كان له بيتٌ يعدّه للسكنىٰ أو للكراء ولا يقصد الاتجار بنفس البيت، فإنه لا زكاةَ فيه وإنما الزكاة في أجرتِه، ومن كان عندَه بقرٌ أو غنم يقصد بها التجارة فعليه أنْ

يثمّنها كلَّ سنةٍ ويُخرجُ زكاتَها كالفلاحين الذين يتخذون بقراً كثيرةً للتجارة، وإذا كان الفلاح لا يملك من البقرة إلا نِصفها أو ثُلثها أو نحو ذلك فليس عليه زكاةٌ إلا في مقدار ما يملكه، وأما المنيحةُ من البقرِ والغنم التي عندَ الفلاحين أو أهل البيوت فليس فيها صدقةٌ لقولِ النبيِّ ﷺ: «**ليسَ علىٰ المسلمِ في عبدِه ولا فرسِه صدقة**»(١)، ومن كان له أثل يشغله لنفقته ونفقة عياله مثل أن يقطعَ منه كل سنةٍ ما يكفيه لنفقتِه فهذا ليس عليه به زكاةٌ، لأنّه لم يقصد التجارة، وأما من اتخذ أثلاً للتجارة فإن عليه أن يُزكيه زكاةَ عروض كلِّ سنةٍ، لكن إن كان لا يقصد التجارة إلا بالقطعة فإن الواجبَ زكاة القطعة، ولو لم يأت زمن قطعها ولا يزكي الجذع لأنه لم يعدّه للتجارة، وإياكُم رحِمَكم الله أن تتهاونوا فيما أوجبَ الله عليكم زكاته، فإن ربّكم هو الذي منَّ عليكم بالأموال، وطلب منكم اليسيرَ منها تكميلاً لإيمانِكم ونفعاً لإخوانكم ودرءاً لخسرانكم وهوانِكم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**مَن آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مُثل له يومَ القيامة شُجاعاً أقرع** ـ يعني حية ليس علىٰ رأسها شعر ـ **له زبيبتان** ـ أي نقطتان سوداوان فوق عينيه ـ **يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه** ـ يعني شدقيه ـ **ثم يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك**»(٢) «**ما مِنْ صاحب**

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ذهبٍ ولا فضة لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صفّحت له صفائحُ من نارٍ فأحمي عليها في نار جهنم فيُكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه كلما بردت أعيدت في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ حتّىٰ يُقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار، وما من صاحب إبل لا يؤدّي منها، ومن حقّها حلبها يوم وردها، إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه بأخفافها وتعضّه بأفواهها كلما مرّ عليه أولاها ردَّ عليه أُخراها في يومٍ كان مقداره خمسينَ ألفَ سنةٍ حتّىٰ يُقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار، وما من صاحِب بقرٍ ولا غنمٍ لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها شيئاً تنطحه بقرونِها وتطَؤه بأظلافها كلما مَرَّ عليه أُولاها رُدَّ عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ حتىٰ يُقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار»[1].

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

مَنّ الله عليَّ وعليكم بفعل الطاعات وترك المنهيات، ووقانا شحَّ أنفسنا وأنجانا من المُهلِكات إنه سميعٌ قريبٌ مُجيب الدعوات.

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

من أحكامِ الزكاة

الحمدُ لله الذي مَنّ علىٰ عباده بما رزقَهم من الأموال، وجعلها فتنةً للعبادِ في هذه الدار، فمنهم من صارت أموالُه عوناً له علىٰ طاعةِ مولاه، وسبباً للوصول إلىٰ دار القرار، وذلك بأن اكتسبَها من طريقٍ حلالٍ وصرفَها فيما يُرضي الكبير المتعال، ومنهم من صارت أموالُه سبباً لكلِّ شقاءٍ ووبال، فعُذِّب بها في الدنيا حيثُ شَغلَت منه القلبَ والبال، فصارت أكبرَ همّه ومبلغَ علمِه، فلم يقرَّ له قرارٌ، ثم عُذِّب بها في الآخرة حيثُ منعَ ما أوجَبَ الله فيها فباءَ بالإثمِ والنكال، ونُزِعَت البركةُ من مالِه فصارَ غنياً كالفقير في البخل والإقتار، ونشهدُ أن لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو الجودِ والكرم والإفضال، ونشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرمُ الخلقِ في فضائل الأعمال وأبلغُهم في الجود، فما سُئل شيئاً إلا أعطاه وهو يعيش بنفسِه عيش ذي الفقر والإقلال، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقبَت الأيامُ والليالي، وسلّم تسليماً.

أما بعد، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واذكروا نعمةَ الله عليكم حيثُ أخرجَكم من بطونِ أمهاتِكم حُفاةً عُراةً لا تملكون لأنفسِكم نفعاً ولا ضرّاً، ولا تملكون ديناراً ولا درهماً، وما زال بكرمه يُهيىءُ لكم من أسبابِ الرزق ما تقتضيه رحمتُه وحكمتُه، حتّىٰ أصبحتُم بنعمتِه مُتنعمين رخاءً ورغداً وكثرة أموالٍ وعدداً، فاشكروا ربّكم علىٰ هذه النعمة، واعلموا أنّ الذي أنعمَ بها قادرٌ علىٰ إزالتِها

إذا لم يُشكر، قال الله تعالىٰ: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧]، ألا إنَّ مِن شكرِ نعمةِ الله أن نؤدّي ما أوجبَ الله فيها، ومِن الحقوق التي أوجبَها الزكاة، فإنّ الزكاةَ ثالثُ أركان الإسلام وقرينةُ الصلاة في مُحكم القرآن، وقد جاء الوعيدُ الشديدُ في منعِها فاعتبروا يا أولي الأبصار، قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥]، وقال النبيُّ ﷺ: «مَن آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مُثل له يومَ القيامة شُجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزمتيه - يعني شدقيه - ثم يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك»(١)، وقال النبيُّ ﷺ: «ما من صاحب ذهبٍ ولا فضةٍ لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صُفّحت له صفائحُ من نارٍ، فأحمي عليها في نار جهنم، فيُكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه، كلما بردت أعيدت في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ حتىٰ يُقضىٰ بين العباد»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أيها المسلمون: إنَّ اللهَ لم يفرض الزكاةَ علىٰ عبادِه إلا لما فيها من المصالح العظيمةِ الخاصّةِ والعامة، فهي تكمل الإسلامَ وتطهّر المالَ والأخلاق، وتنفعُ الفقراءَ والمحتاجين، وتدفعُ البلاءَ وسوء الميتة، وتُبارك في المال، ففي الحديث: «**ما نَقَصَتْ صدقةٌ من مالٍ**»(١)، بل تزده بل تزده، فأدّوها رحِمَكم الله بنفوسٍ طيبةٍ واثقةٍ بوعدِ الله وخلفه العاجل وثوابِه الآجل، وما أنفقتُم من شيءٍ فهو يُخلفه وهو خيرُ الرازقين.

أيها المسلمون: إنّ الأموالَ الزكوية أربعة: السائمةُ من بهيمةِ الأنعام، والخارجُ من الأرض مِن الحبوبِ والثمار ومن النَّحل، والذهب والفضّة، وعروضُ التجارة، فأما الذهبُ والفضة فتجبُ فيه الزكاةُ بكلِّ حالٍ، سواءٌ كان نقوداً وهي الدراهم والدنانير أو غيرَ ذلك حتّىٰ الحلي التي تلبسه المرأةُ تجبُ فيه الزكاة بكلِّ حالٍ إذا بلغَ نصاباً، ونصابُ الذهب أحدَ عشرَ جُنيها وثلاثةَ أسباعِ جنيه خالصاً، والدليلُ علىٰ وجوبِ الزكاة في الحلي:

١ ـ عمومُ الأدلّةِ الواردةِ في وجوبِ زكاةِ الذهبِ والفضّة من غيرِ تخصيص.

٢ ـ نصوصٌ خاصةٌ تنصُّ علىٰ الحلي كحديث المرأة التي جاءَت النبي ﷺ وفي يد ابنتها سواران غليظان من ذهبٍ، فقال لها: «**أتعطين زكاة هذا؟**» قالت: لا، قال: «**أيسُرّكِ أن يسَوّرك الله بهما سوارين**

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

من نارٍ يوم القيامة» فخلعتهما وألقتهما إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هُما لله ورسوله[١].

وإذا كان عندَ الشخص مائتان من الريالات فأكثر وحالَ عليها الحولُ فعليه زكاتُها خمسةُ ريالات إذا كان مائتين وما زادَ بحسابه، ومقدارُ الواجب في زكاةِ الذهب والفضّةِ رُبع العُشر.

وأما عُروض التجارةِ فهي الأموالُ التي أعدّها مالكُها للتكسّب بها بالبيع والشّراءِ كالقماش والسّكر والشاي والأثاث والحيوانات والأراضي والبيوت والسيارات، كلّ شيءٍ تُعدّه للتكسّب بالبيع والشراء فهو عروض تجارة، يجبُ عليك أنْ تثمّنه كلّ سنةٍ وتُخرج رُبعَ العُشر مما يساوي وقتَ حُلول الحَولِ، فإذا كانت أموالُك تساوي عندَ الحَولِ عشرةَ آلاف ريالٍ فأخرج زكاةَ عشرة آلاف ريال، وإن كانت عليك بأقلَ أو بأكثر، العبرةُ بقيمتها وقت حلول الحول. وأما الأموالُ التي أعددْتَها لنفسِك ولكنك تستغلها بالتأجير فلا زكاةَ عليك فيها وإنما الزكاةُ في أجرتها، فإذا كان عندك بيوت أو سيارة لا تريدُ بيعَها ولكن تستغلها بالأجرة فلا زكاةَ في نفسِ البيت أو السيارة، وإنما الزكاةُ في الأجرةِ التي تستلمُها. وأما الأطلابُ التي لك في ذِمم الناس فهذه علىٰ قسمين: قسمٌ علىٰ فقراء فليس فيها زكاةٌ وإن بقيَتْ أعواماً كثيرةً، لكن إن قدر أن يوفوا فأخرِج الزكاةَ

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

عما أوفوه زكاةَ سنةٍ واحدة. وأما القِسمُ الثاني من الأطلاب فهي الأطلابُ التي في ذِمم المُوسرين فهذه فيها الزكاة كلّ سنة، ولكن أنتَ مخيّرٌ إن شئتَ فأخرِج زكاتَها كلَّ عامٍ مع مالِك وإن شئتَ فأخِّر الزكاةَ حتىٰ تقبضَها ثم تُخرجها عن كلِّ ما مضىٰ من السنين، ولا زكاةَ علىٰ الإنسانِ في سيارته التي يركبها وأثاث بيته وأوانيه ومكينة فلاحته لقولِ النبي ﷺ: **«ليسَ علىٰ المسلمِ في عبدِه ولا فرسِه صدقة»**(١).

وأدّوا الزكاةَ إلىٰ أهلها فإنَّ من أداها إلىٰ غيرِ أهلها وهو يعلمُ فلا تُجزئه، ولا يجوزُ دفعها إلىٰ الأم والأب وإن علَوا، ولا إلىٰ الولد والبنت وإن نزلوا، ويجوزُ دفعها إلىٰ المُحتاجين من الأقارب وغيرِهم إذا كنت لا تُنفق عليهم، ومَن كان مطلوباً ولا قُدرةَ له علىٰ الوفاءِ جازَ وفاءُ الدَّين عنه من الزكاة، وإن كان من الوالدين أو الأولاد.

ولا تحلُّ الزكاةُ لغنيٍّ ولا لقويٍّ مكتَسب ومن أخذَها وهي لا تحلُّ له فهو آثم أكل سحتاً، ولقد كان بعضُ الناسِ يأخذها وهو غنيٌّ ثمّ يدفعها لفقيرٍ، وهذا لا يجوزُ إلا أنْ يخبر من يعطيه الزكاة بأنه غنيٌّ فيوكله في دفعها إلىٰ الفقير.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

من أحكامِ الزكاة

الحمدُ لله الذي مَنَّ علىٰ عباده بما خوَّلَهم من الأموال، وجعلَها فتنةً للعباد في هذه الدار، فمن الناس من كانت أموالُه عوناً له علىٰ طاعةِ الله وسبيلاً إلىٰ دار القَرار، فاكتسَبَها من طريقٍ حلال وأنفقها فيما يُرضي الله من الخصال، ومن الناس من كانت أموالُه سبباً لشقائه، فعُذِّب به في الدنيا ولقي في الآخرة الخزي والعار، صار جمعُ المال في الدنيا أكبرَ همِّه، ومبلغ علمِه، فلم يقر له دون جَمْعه قرارٌ، ثم منَعَ ما أوجبَ الله فيها من زكاةٍ وواجباتٍ أخرىٰ، فاستحقَّ بها عذابَ النار، فسبحان من قسَم بين الناس أخلاقَهم كما قسم بينهم أرزاقَهم، فهذا كريمٌ وآخر بخيلٌ، وهذا غنيٌّ وهذا فقيرٌ، وربُّك يخلُق ما يشاء ويختار، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، الغنيُّ الجواد، فليس لفضلِه نفادٌ ولا انحصار، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أكرمُ الخلق، فما سُئل شيئاً إلا أعطاه، وعاش بنفسِه عيشة الفقر والإقتار، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقبُ الليلُ والنهار وسلّم تسليماً.

عبادَ الله، **أيها المؤمنون**: لقد أخرجَكُم الله من بطونِ أمهاتِكم عاريةً أجسامُكم خاويةً بطونكم، لا تعلمون شيئاً، وجعلَ لكم السمعَ والأبصار والأفئدة، ورزقَكم الأموالَ والأولادَ فهو الذي خلقكَم وهو الذي رزقَكم وما أنفقتُم من شيءٍ فهو يُخلفه وهو خيرُ الرازقين.

أيها المسلمون: إنَّ الذي منّ عليكم بهذه الأموال يدعوكم ليغفرَ لكم من ذنوبِكم ويبارِكَ لكم في أرزاقكم، ويُخلف عليكم عوض ما أنفقتم ويُضاعف لكم أجرَ ما احتسَبتم، يدعوكم لتنفقوا من هذه الأموال قليلاً من كثير، زكاة تطهّر قلوبَكم ونفوسَكم وأموالكم، زكاةً تزيدُ في إيمانكم ويتم به إسلامكم، وتقربون بها من ربِّكم، زكاة هي ثالثُ أركانِ الإسلام وقرينةُ الصلاة في محكمِ القرآن، زكاة في أدائها نجاة وفلاح، وفي منعها هلاك وخسران.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

وقال النبيُّ ﷺ: «**مَن آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مُثل له يومَ القيامة شُجاعاً أقرع، والشجاعُ الأقرعُ الحية العظيمة له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزمتيه ـ يعني شدقيه ـ ثم يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك**»[(١)]، وقال النبي ﷺ: «**ما مِنْ صاحبِ ذهبٍ ولا فضة لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صفّحت له صفائحُ من نارٍ، فأحمي**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عليها في نار جهنم، فيُكوىٰ بها جنبُهُ وجبينُهُ وظهرُه، كلما بردت أعيدت في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ حتّىٰ يُقضىٰ بين العباد»[١].

أيها المسلمون: إنَّ الزكاة ما خالطَت مالاً إلا أهلكته، إما أن تسحتَه حتّىٰ يكون صاحبه فقيراً مُعدماً، وإما أن تَسحت بركتَه ونفعه فيكون صاحبُه فقيرَ القلبِ بخيلاً لا ينتفعُ بمالِه بشيءٍ حتىٰ يفارقَ الدنيا ويغنمه وارثه، فاتقوا الله أيها المسلمون وأخرِجوا زكاةَ أموالِكم، أخرجوا من الذهبِ والفضةِ وأوراقِ النقد رُبعَ العُشر، والزكاةُ في الذهب والفضّة واجبةٌ بكلِّ حالٍ سواء كانت جنيهات أو ريالات أو حلياً للنساء إذا بلغ نِصاباً، وهو من الذهب وزن أحدَ عَشَرَ جنيهاً وثلاثةَ أسباعِ جنيه، ومن الريالات ستةٌ وخمسون ريالاً تقريباً وعلىٰ هذا فإذا كانَ عند المرأة حلي يبلغ صافي وزنُه ١١,٧ جنيهاً فعليها زكاته لما روىٰ أبو داود والترمذي والنسائي من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أنْ امرأة جاءت إلىٰ النبي ﷺ وفي يد ابنتها سواران غليظان من ذهبٍ، فقال لها: «أتعطين زكاة هذا؟» قالت: لا، قال: «أيسُرّكِ أنْ يسَوّرك الله بهما سوارين من نار» فألقتهما إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هُما لله ورسوله[٢]، إسناده قوي. وأخرجوا الزكاة عن الأطلاب التي لكم عند الناس إذا قبضتموها منهم، وقد مضىٰ عليها

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

سنة، فإذا كان المطلوبون أغنياء فأخرجوا زكاةَ جميعِ الأعوامِ السابقة، وإن كان المطلوبون فقراءَ فأخرِجوها عن سنةٍ واحدةٍ فقط. وأخرجوا الزكاةَ عن عُروض التجارة وهي الأموالُ التي تريدون التكسّب فيها بالبيع والشراء ثمِّنوها كلّما حالَ الحولُ وأخرِجوا رُبعَ العُشر مما تسوىٰ. وليس علىٰ الإنسان زكاةٌ في مالٍ حتىٰ يحولَ عليه الحولُ فلو حصَّلت مالاً بإرث أو هِبة أو راتبِ حكومة فلا زكاةَ فيه حتّىٰ يحولَ عليه الحولُ لكن مسألة الرواتب ربما يشقّ علىٰ الإنسان اعتبار كلِّ شهر بحسبه، ولكن الأمر ميسّر فإذا شاء جعَل شهراً معيناً يُحصي فيه مالَه ويُخرج الزكاةَ عما كان موجوداً عنده الذي قد تمّ حولُه فقد وجَبتْ زكاتُه، والذي لم يتمّ حولُه تكون زكاتُه معجلةٌ وتعجيلُ الزكاةِ جائزٌ، وبهذا يستريح من مراعاة معاش كلِّ شهرٍ بحسبه.

ولا زكاةَ علىٰ الإنسان في أثاثِ بيتِه وسيارتِه التي يؤجّرها ويركبها ولا في مكينة فلاحتِه ولا في منائحِه من بقرٍ أو غنمٍ أو غيرِهما إلا المتكسبين بالمواشي التي يشترونها للتكسّب يشترون هذه ويبيعونَ هذه للتكسّب، كما يفعلُ التجار في سلع التجارة، فإنّ هؤلاء عليهم الزكاة يثمِّنون ما عندَهم كلَّ حولٍ ويؤدُّون زكاتَه. فاهتموا أيّها المؤمنون بزكاتكم وأبرِؤوا ذِمَمَكم فإنكم لا تعلمون من يأكلُ هذا المال الذي منعتم زكاتَه فلعلكم لا تأكلونه.

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

من أحكامِ الزكاة

الحمدُ لله الملك القهّار، القويّ العزيز الجبار، ذو الغنىٰ الكامل والجودِ والاقتدار، شرع الشرائعَ لحكَمٍ عظيمةٍ وأسرار، وجعل القيامَ بها سبباً للفوزِ بالسعادتين سعادة الدنيا وسعادة دارِ القرار، وجعلَ الإعراضَ عنها سبباً للفضيحة والخِزي والعار، ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له، شهادةً نرجو بها النجاةَ من النار، نؤمّل بها من ربِّنا كلَّ خيرٍ مدرار، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ المُختار، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ آناءَ الليل والنهار، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما خوّلَكم من هذه الأموال وأعطاكُم، وقوموا بما يجبُ فيها علىٰ الوجهِ الذي أمرَكُم به مولاكم، فقد أنعمَ علينا بالأموال وكثّرها، ونمّاها بين أيدينا وثمّرها، ويسّرَ لنا فيها المنافعَ والمكاسِب وما عسّرها، ثم طلبَ منا القليلَ من زكاتها وصدقتها ليكونَ ذلك زيادةً في الإيمان وحفظاً للأموال من الآفات والنقصان، ونفعاً للفقراء والمحتاجين من الأقاربِ والأجانب والجيران، فمن كان عندَه مالٌ زكوي فعليه أن يؤدّيَ زكاتَه، فإنّ **«مَن آتاه اللهُ مالاً فلم يؤدّ زكاتَه مُثل له ذلك المالُ يومَ القيامة شُجاعاً أقرع ـ يعني حية ليس علىٰ رأسها شعر ـ يطوّقه يومَ القيامة فيأخذ بلهزمتيه ـ يعني شدقيه ـ ثم**

يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك»[١]، و«ما مِن صاحبِ ذهبٍ ولا فضّةٍ لا يؤدي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صُفحت له صفائحَ من نارٍ فأحمي عليها في نارِ جهنم فيُكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه كلما بردت أعيدَت في يومٍ كان مقدارُه خمسينَ ألفَ سنةٍ حتّىٰ يُقضىٰ بين العباد ثم يرىٰ سبيلَه إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار»[٢].

واعلموا أن من دفَع إلىٰ من ليس من أهلِ الزكاة وهو يعلم ذلك فإنها لا تُجزئه بل هو ومَن منعها سواء، وإن دفعها لإنسانٍ يغلب علىٰ ظنِّه أنه فقير أجزأته ولو بان بعدَ ذلك أنه غَني، ومن كان له ما يقومُ بكفايته من معاشٍ أو حرفة أو نفقةٍ ممن تجبُ نفقتُه عليه فإنّ الزكاةَ لا تحلُّ له إلا أنْ يكون عليه دين عاجز عن وفائِه فيُعطىٰ لوفاءِ دَينه، وإذا علمتَ أنَّ هذا المَدين لا يستطيعُ وفاءَ دَينه فذهبتَ إلىٰ من يطلبه فأوفيتَه أجزأ ذلك سواء علِمَ المدينُ بذلك أو لا، ومن له دَين علىٰ غَني أو غيرِه لم يجب عليه أداء زكاته حتّىٰ يقبضَه فإذا قبضَه أدىٰ زكاتَه لما مضىٰ من السنين، فإنْ مات مَن عليه الدين ولم يكن في تركتِه وفاء سقطَت زكاتُه، فإن استوفىٰ بعضَه أدىٰ زكاةَ ما استوفاه فقط لما مضىٰ من السنين، ومَن عندَه بيوت أو دكاكين يؤجّرها فليس في عينِها زكاةٌ، وإنما تجبُ الزكاةُ في أجرتها إلا أن يكون قد بناها أو اشتراها، وليس له غرضٌ في بقائِها عنده وإنما

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

غرضُه أن يبيعَها إذا كسَّبته فإنها تكون عُروض تجارةٍ فيزكّيها كلَّ سنةٍ ويزكّي أجرتَها إن حَصّل منها أجرةً، ومَن عنده بيت لسكناهُ فليس فيه زكاةٌ وكذلك البهائمُ التي أعدَّها منيحةً له ولعيالِه فلا زكاةَ فيها، فإن أعدَّها للتكسّب ففيها زكاةُ عروض رُبع عُشرِ قيمتِها، ومَن عنده أثل يستغله في نفقته ونفقة عياله فلا زكاةَ فيه، وإن كان يتجر به ففيه زكاة عروض كلّ سنة، والمرأة إذا كان عندها حلي ذهب يبلغ وزن ذهبه خالصاً أحدَ عشر جُنيهاً وثلاثةَ أسباع جنيه وجبت عليه زكاته، ولو كانت تلبسُه أو تعيره[1] لأنّ النبيَّ ﷺ رأىٰ علىٰ عائشةَ رضيَ الله عنها فتخاتٍ من فِضة فقال: «**ما هذا يا عائشة؟**» قالت: صنعتهن أتزيّنُ لك يا رسولُ الله. قال: «**أتؤدّين زكاتَهن؟**» قالت: لا أو ما شاء الله، قال: «**هو حسبك من النار**»[2] وأتت إليه امرأة ومعها ابنةٌ لها وفي يدِ ابنتها سِواران غَليظان من ذهبٍ، فقال النبيُّ ﷺ لها: «**أتعطين زكاة هذا؟**» قالت: لا. قال: «**أيسُرّك أن يُسورك الله بهما يومَ القيامة سِوارين من نار؟**» فخلعتْهما فألقتهما

---

(١) قال الشيخ: وزكاته ربع عشر قيمة الذهب الذي فيه، وكنا نرىٰ أن المعتبر في نصاب الذهب والفضة الوزن ثم تبين لنا أن المعتبر العدد وعلىٰ هذا فيكون نصاب الذهب عشرين جنيهاً لا أحد عشر وثلاثة أسباع ونصاب الفضة مائتي ريال في كل زمان ومكان نحسبه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٥)، والدارقطني ٢/١٠٥، والحاكم ١/٣٨٩ وقال: هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في «التلخيص». والبيهقي ٤/١٣٩.

إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هُما لله ورسوله[١]. وإسنادهما قويٌّ، ويعضدهما عُمومات الكتاب والسنة وإذا كان حلي المرأة أقل من أحدَ عشر جُنيهاً وثلاثة أسباع فليسَ فيه زكاةٌ إلا أنْ يكون عندها من الذهب ما يكمل هذا المبلغ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

من أحكامِ الزكاة

الحمدُ للهِ الذي أوجَبَ الزكاة في أموالِ الأغنياء لتطهِّر قلوبَهم، وتُزكّي أعمالَهم، وتنمّي أموالَهم، ووعدهم علىٰ أدائها خلفاً عاجلاً وخيراً كثيراً آجلاً، وحذّر من التهاون بها والإعراضِ عن أدائِها لمستحقها، وأمر بصرفها علىٰ وفق الحكمة فلا تُصرف إلا فيمن يحتاجون من الفقراءِ والمساكين وفي الرِّقاب والغارمين وابن السبيل أو فيما يحتاج إليه المسلمون من العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي سبيلِ الله، وأوجبَها في الذهبِ والفضة والأموالِ النامية، وتجاوزَ عمّا يستعمله الإنسانُ في بيتِه وفلاحتِه وحاجتِه، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له في ربوبيته وعبادته، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه الذي بين الشرائعَ أكملَ بيانٍ، فتركَ أمّتَه علىٰ المحجّةِ البيضاء ليلُها كنهارِها لا يزيغُ عنها إلا هالكٌ، اللهم صَلِّ علىٰ محمد وعلىٰ آله وأصحابه وسلّم تسليماً كثيراً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وتعرَّفوا أحكامَ زكاتِكم لتؤدّوها علىٰ الوجهِ الذي فرضَ الله عليكم فيتم بذلك إسلامُكم، واعلموا أنه إذا كان لأحدكم دَينٌ علىٰ مليء يمكن استيفاؤه منه فإنّ فيه الزكاة لكلِّ سنة، لكن لا يلزمه أن يُخرجها عن هذا المال الدَّين حتّىٰ يقبضه، فإن قبضَ بعضَه فقط أدّىٰ زكاةَ ما قبضَه، وأما إذا كان الدَّين علىٰ فقيرٍ لا وفاءَ له، فإنَّ هذا لا زكاةَ فيه علىٰ قولِ شيخِ الإسلام ابن تيمية، وعلىٰ رأي شيخِنا عبد الرحمٰن رحمه الله، وإذا

كان عندَ أحدِكم بهائمَ من البقرِ أو الغنمِ أو الإبل، وكان يعدّها للتجارة والتكسّب فعليه الزكاةُ في قيمتها، وإن كانت منائح أو كان يحملُ علىٰ البعيرِ فلا زكاةَ فيها، وإذا كان عند الفلاح مكينةٌ أو ثنتان أو أكثر وقصدُه بذلك الاحتياط فلا زكاةَ عليه في الجميع، وإن قصدَ التكسُّب فعليه زكاةُ ما قصد التكسُّب به، واعلموا أنَّ الزكاةَ لا تبرأ بها الذمة حتّىٰ يصرفَها الإنسانُ مصارفها من الفقراءِ والمساكين والمدينين وبقية الأصناف، وإذا غلَب علىٰ ظنِّك أنه مُحتاجٌ ولم يكن يُعرف بالغنىٰ فلا بأس أن تعطيَه، وإن ظهَرَ بعد ذلك أنه كان غنياً فزكاتك مجزئة، فإن رأيتَه جلداً قوياً فأعلمه أنها زكاة لا حظَّ فيها لغنيٍّ ولا لقويٍّ مكتسبٍ، فمن كان غنياً بدراهِمه أو بحرفته أو بنفقةٍ واجبةٍ فإنه لا يجوزُ له أخذُ الزكاة ولا يُجزىء المُعطي صرفُها إليه، وإذا كان الإنسانُ عنده مالٌ يقومُ بنفقته، ولكن عليه دينٌ لا يستطيعُ وفاءَه فلا بأس أن يُعطىٰ لقضاءِ دَينِه، فإن كان سفيهاً يُخشىٰ منه أن لا يصرفه في الدَّين فإنَّ الأحوطَ أن تحضره مع غريمه وتدفعه إليه بحضرتِه، ولا يُجزىء أن تقضيَ دَينَه من غيرِ أن يَعلم بالزكاةِ ويقبضها، وقد كان من الناس من يأخذ الزكاة وهو فقير، ثم إذا أغناه الله صعب عليه أن يردها، وهذا لا يحلُّ ولا يجوز، ولا يجزىء المعطىٰ ديناً إذا علم بغناه قبل الدفع، وبعض الناس يظن أن معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ يعني الذين يعتادون أخذها وهذا خطأ فإن العاملين عليها هم جباتها وحفاظها ونحوهم.

واعلموا رحِمَكم الله أنَّ النصوصَ كثيرةٌ في وعيدِ من منَع الزكاة، وأنَّ المالَ الذي لا تُؤدَّىٰ زكاته من الكنز الذي يُكوىٰ به

صاحبُه حين يحمىٰ عليه في نار جهنم ويُمثّل له شجاعاً أقرع يأخذ بشدقيه فيقول: أنا مالُك، أنا كنزُك. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ فرأىٰ في يديَّ فتخات من وَرِق (يعني من فضة) فقال: ما هذا يا عائشة؟ فقلت: صنعتهن أتزين لك يا رسولَ الله، قال: «أتؤدين زكاتهنَّ؟» قلت: لا، أو ما شاء الله فقال: «هو حسبُك من النار»[1] رواه أبو داود والحاكم والبيهقي والدارقطني. قال الحافظ ابن حجر: إسنادُه صحيح. وعن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه: أن امرأةً أتت النبيَّ ﷺ ومعها ابنةٌ لها وفي يد ابنتها مسكتان (يعني سوارين) غليظتان من ذهب، فقال: «أتعطين زكاة هذه؟» قالت: لا. قال: «أيسُرّك أن يسوِّرك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار؟»[2] فألقتهما. رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وقال ابن حجر: إسناده قوي.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٥) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

من أحكام الزكاة

الحمدُ لله الذي أنعمَ علينا بالأموال تحصيلاً وتصريفاً، أنعمَ علينا بحل كسبها بطريقٍ حلال، ثم أنعَم علينا بمشروعيةِ صرفها وإنفاقِها فيما يُرضي الكبيرَ المتعال، فله النعمةُ علينا بهذه الأموال أولاً وآخراً، ديناً ودنياً، وبذلك استوجبَ علينا الشكر له بالقيامِ بطاعتِه واجتنابِ معصيته، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريكَ له ذو الإنعام والإفضال، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أزهد الناس في الدنيا وأكرمهم في بذلها علىٰ الإسلام، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله والتابعين لهم بإحسانٍ، وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه وقوموا بطاعتِه واعبدوه، واحذروا الشحَّ فإنه أهلك مَن كان قبلَكم فاجتنبوه، وأنفقوا أموالكم في طاعة الله، فما تقدموا لأنفسِكم من خيرٍ تجدوه، واعلموا أنَّ أهمَّ ما أنفقتُم فيه الأموال زكاةُ أموالكم، التي هي ثالثُ أركانِ الإسلام، تطهركم مِن الرذائل والذنوب، وتنمي أموالكم بالبركةِ والسلامة من الآفات، وتقربُكم مِن ربّكم فاطرَ الأرض والسموات، فأدوها بإخلاص، طيبةً بها نفوسُكم، منشرحةً لها صدورُكم، ومنبسطةً بها أكفكم، وحاسِبوا أنفسَكم فيها محاسبةً دقيقةً قبل أن تُحاسَبوا عليها في وقتٍ لا يمكنكم الخلاص،

واسمعوا قولَ ربكم تبارَك وتعالىٰ: ﴿ وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون: ١٠-١١].

واعلموا أنما الزكاةُ في أموالٍ مخصوصةٍ ليست في كلِّ ما يملكُ الإنسانُ، فالزكاةُ واجبةٌ في الذهب والفضة علىٰ أيِّ وجهٍ كانا، سواء كانت نقوداً مُعدةً للنفقةِ أو للتجارةِ أو للمكاثرةِ أو كانت حُلياً معداً للبس أو للعاريةِ أو للإجارةِ أو للاتجار، لا يستثنىٰ مِن الذهب والفضة شيءٌ، كلها تجبُ فيها الزكاةُ؛ لأنَّ النصوصَ فيهما عامةٌ ولم يثبت تخصيصُ شيءٍ منها بدليلٍ صحيحٍ، ولكن لا زكاةَ فيها حتّىٰ تبلغ النصاب، وهو من الذهب أحدَ عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنيه ومن الفضة ٥٦ ريالاً سعودياً فضة، فما كان من الذهب دون هذا القدر فلا زكاة فيه، إلا أن يكون للتجارة كذهب الصيارف والحلي الذي يُشترىٰ للتكسب بقيمته: كالذي عند أهل الدكاكين، فإن نصابه يعتبر بالفضة، لأنها أنفع للفقراء، فإذا بلغت قيمته ٥٦ ريالاً سعودياً فضة وجبَتْ زكاتُه، والأوراقُ النقديةُ حُكمها حُكمُ الفضة، فإذا بلغَتْ ما يساوي ستةً وخمسين ريالاً سعودياً فضة وجبَتْ زكاتُها.

والزكاةُ واجبةٌ في عروض التجارة أيضاً، وعُروضُ التجارةِ كلُّ ما أعدَّه مالِكُه للتكسّب به مِن أثاثٍ وأمتعةٍ وحيوان ومركوباتٍ وعقاراتٍ وغيرها، فالأموالُ التي أعدَّها التجارُ للتكسُّبِ مِن السكر

والأرز والقماش والسيارات والمكائن والأدوات وغيرِها كلها تجبُ فيها الزكاةُ، وعليهم أنْ يحصوا جميعَ ما عندهم مِن هذه الأموال: دقيقها وجليلها، ويثمِّنوها بما تساوي عند تمامِ الحَول، ويخرجوا زكاتَها، وإذا كان يصعُب عليهم إحصاؤها مثل دكاكين البقالة فليحتاطوا لأنفسِهم في إبراءِ ذممِهم، فإنْ كان ما أخرجوه مِن الزكاة بقدرِ الواجبِ فذاك، وإن زادَ عن قدرِ الواجبِ كانت الزيادةُ تطوعاً يُثابُ عليه عندَ الله الحسنة بعشرِ أمثالِها إلىٰ سبعمائة ضِعف إلىٰ أضعافٍ كثيرةٍ، والله يُضاعِفُ لمن يشاء، والله واسع عليم.

أما العقار فعلىٰ ثلاثة أنواع:

الأول: أن يقصدَ به مالكُه السكنىٰ فقط فلا زكاةَ فيه.

الثاني: أن يقصدَ به الاستغلال بالأجرةِ ولا يريدُ بيعَه، فهذا لا زكاةَ عليه في عينه ولا قيمته ولو كان يُساوي شيئاً كثيراً، وإنما الزكاةُ في أجرتِه فقط.

الثالث: أنْ يقصدَ به التكسّب بقيمتِه كالذين يبيعونَ ويشترون بالعقار، فهؤلاء عليهم الزكاةُ في قيمةِ هذه العقارات، يثمّنونها بما تُساوي عند تمام الحول، ويخرجون رُبعَ عُشر ما تساوي، وعليهم أيضاً الزكاة في أجرتِها إن كانوا يستغلونها بالأجرة، ولا زكاةَ علىٰ الإنسانِ في سيارتِه التي أعدها لركوبه أو أعدها للتأجير يكد عليها، ولا زكاة في أثاث البيت ومكائن الفلاحة، وآلاتِ الحرْثِ أو غيرِها مما يستعملُه الإنسان، ما عدا حُلي الذهب والفضة.

ولا زكاةَ في مالٍ حتّىٰ يحولَ عليه الحولُ فلو تلِفَ قبلَ تمامِ الحولِ أو نقصَ النِّصابُ قبلَه فلا زكاةَ، وكذلك لو ماتَ المالِكُ قبل تمامِ الحول فلا زكاةَ عليه ولا علىٰ الورثةِ إلا إذا تمّ الحولُ عندهم بعدَ الميت، فعلىٰ من وجبت الزكاةُ في نصيبِه أن يزكيَه، ويُستثنىٰ من ذلك ربحُ التجارة، فإنَّ الزكاة تجبُ فيه وإن لم يتمّ حولُه لأنه تابعٌ لأصله، وعلىٰ هذا فلو اشترىٰ شيئاً لتلجارة بعشرةِ آلافِ مثلاً، ثم باعَه علىٰ شخص باثني عشر ألفاً ولو قبلَ الحولِ بمدةٍ يسيرةٍ وجبَ عليه زكاةُ اثني عشر ألفاً كاملة. ويستثنىٰ أيضاً الأجرة فإن زكاتها تجب من حين قبضها إذا كان قد مضىٰ علىٰ العقد حَوْلٌ.

وأما ما يملكُه الإنسانُ شيئاً فشيئاً كالرواتب الشهريّة فلا زكاةَ في المقبوض حتّىٰ يحولَ عليه الحولُ، فكلما حالَ الحولُ علىٰ شيءٍ منه وجبَتْ زكاتُه، وإذا كان يشقُّ ملاحظة ذلك، فإن مِن اليسير أن تجعلَ لك شهراً معيناً تُخرج فيه زكاتَك، فإذا جاء هذا الشهرُ أحصيتَ مالَك وأديتَ زكاتَه فما تمَّ حولُه فقد زُكي في وقته، وما لم يتمّ حولُه تكون زكاتُه معجلة، وتعجيل الزكاة جائز.

وأما الأطلابُ التي لك عند الناس فإن كانت في ذِمم أناس موسرين وجبَتْ زكاتُها كلَّ سنة، فإذا قبضتَها بعد سنةٍ فعليك زكاةُ سنة، وبعد سنتين فعليك زكاةُ سنتين وهكذا، وإن كانت في ذِمم أناسٍ مُعسرين فلا زكاةَ فيها وإن بقيَت مدةً طويلةً إلا إذا قبضتها فتزكيها زكاة سنةٍ واحدة.

وإذا كان بيدِك دراهم مُوصىً بها في أعمال برّ من أضحيةٍ أو غيرِها فلا زكاةَ فيها، لأنه ليس لها مالكٌ، وإنما هي مصروفةٌ لعمل خيري.

وفقني الله وإياكم للقيام بحقِّه وحقوقِ عبادِه، وأعاذنا من شرور أنفسنا ووقانا شحّها، إنه جوادٌ كريمٌ برٌّ رحيمٌ.

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

بعض أحكامِ الزكاة

الحمدُ لله الذي مَنَّ علىٰ عبادِه بما خوّلهم من الأموال، وجعلها فتنةً للعباد في هذه الدار، فمنهم من جعلَ الأموال عوناً له علىٰ طاعةِ الله وسبيلاً إلىٰ دارِ القرار، وذلك باكتسابها من طريقٍ مباحٍ وإنفاقِها فيما يُرضي الله من الخِصال، ومِن الناس من صَارت أموالُه سبباً لشقائه، فعُذب بها في الدنيا، حيث صار تحصيلُها أكبرَ همِّه ومبلَغ علمِه، فلم يقر له قرار، وعذِّبَ بها في الآخرة، حيث منَع ما أوجبَ الله فيها من الزكوات والإنفاق، فعادَت عليه سبباً بالعقوبة والنكال، فصار عليه همّها والتعب القلبيُّ والبدنيُّ في جمعِها وعليه أيضاً عذابها، ولغيره من الوارثين من النساء والرجال غُنمها فسبحان من قسم بين الناس أخلاقَهم، كما قسَمَ بينهم أرزاقهم، فهذا كريمٌ وذاك بخيلٌ، وهذا غنيٌّ وهذا فقيرٌ، وربُّك يخلقُ ما يشاءُ ويختار، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريكَ له، ذو الغنىٰ والكرم والإفضال، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه أكرمُ الخلق في فضائلِ الخِصال، فما سُئلَ شيئاً إلا أعطاه، وعاش بنفسِه عيشة الفقر والإقلال صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ ما توالىٰ الليلُ والنهار وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما خوّلَكم من هذه الأموال بأن تُطيعوه بما أمرَكم بإنفاق منها ولن ينقصكم

شيئاً، بل يزيدكم في الحَال والمآل، ألا وإن أعظمَ ما أمركم بإنفاقِه من أموالكم أنْ تؤدّوا زكاتها فإنّ الزكاةَ بعد الشهادتين والصلاة أعظم أركان الإسلام، وهي قرينةُ الصّلاةِ غالباً في القرآن، وقد وردَ في منعِها والبُخل بها من الوعيد ما تذوبُ منه القلوب وتنهدّ الأبدان أعوذ بالله من الشيطان يقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، ويقول: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

وقال النبيُّ ﷺ: «مَن آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاتَه مُثل له شُجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه ـ يعني شدقيه ـ ثم يقول: أنا مالُك، أنا كنزُك»[١]، وقال: «ما مِنْ صاحب ذهبٍ ولا فضة لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صفّحت له صفائحُ من نارٍ، فأحمي عليها في نار جهنم، فيُكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه، كلما بردت أعيدت في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ، حتّىٰ يُقضىٰ بين العباد فيرىٰ سبيله: إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار»[٢]

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٢) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأتته ﷺ امرأةٌ وفي يد ابنتها سواران **غليظان** من ذهبٍ، فقال لها: **«أتعطين زكاة هذا؟»** قالت: لا، قال: **«أيسُرّك أن يسَوّرك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار»**(١) فحذفتهما فألقتهما إلىٰ النبيِّ ﷺ وقالت: هُما لله ورسوله، وفي الحديث: **«ما منع قومٌ الزكاةَ إلا حَبس الله عنهم القَطر»**(٢).

أيها المسلمون: الزكاة واجبةٌ في الذهب والفضّة علىٰ كلِّ حال نقوداً كانت أم غير نقود، لعمومات الكتاب والسنة الصحيحة وعدم المخصّص، وكذلك أوراقُ النقد لأنها عوض.

والزكاةُ واجبةٌ في عُروض التجارة وهي ما تعدّونه من الأموال للتكسب بالبيع والشراء من قِماشٍ أو عقارٍ أو طعام أو شراب أو ثيابٍ أو حيوانٍ أو منزل أو غيرِها، كلُّ شيءٍ لا تنوون إمساكَه وليسَ لكم قصدٌ في عينِه وإنما قصدُكم به ربحُه ومكسبُه فهو عروض تجارةٍ تثمّنون ما عندَكم إذا حالَ الحولُ وتُخرجون رُبعَ عُشرِ ما يسوىٰ.

وأما إذا كان للإنسان سيارةٌ يتكسّبُ بها بالأجرة أو بيتٌ يؤجره ولم يكن البيت نفسُه للتجارة، أو كان عندَه أوانٍ لبيتِه أو فُرش أو طعامٍ أو غيرِه من حوائجِ البيت، أو مكينة وأدوات لفلاحتِه فكلُّ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/ ٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه الحاكم ٢/ ١٢٦، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٦، وفي «الشعب» ٣/ ١٩٦ من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

هذه الأمور لا زكاةَ فيها، لقول النبيِّ ﷺ: «ليس على المسلم في عبدِه ولا فرسه صدقة»(١).

ولا تُجزىء الزكاة إلا إذا صُرفت في أهلِها الذين فرضَها الله لهم، وهم: الفقراء والمساكين والعاملونَ عليها وهم الذين يُرتِّبهم الإمام أو نائبُه لأخذها من أهلِها وصرفها لمستحقها وما يتعلّق بذلك، والمؤلّفة قلوبُهم، وفي الرقاب والغارمون وهم الذين كان عليهم طلبٌ وليس عندهم ما يوفيه، فيجوزُ أن تعطيَهم لوفاء طلبِهم، ويجوز أن تذهبَ إلىٰ من تعلم أنه يطلبهم فتوفي عنهم وتعمل ما يلزم من الإشهاد والكتابةِ عليه بذلك، وأما بناءُ المساجدِ وإصلاحُ الطرق ومسائل المياه ونحوها من المشاريع فلا يُصرف لها من الزكاة، وإنما يُصرف لها من جهاتٍ أخرىٰ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بعض أحكامِ الزكاة

الحمدُ لله الذي منّ علينا بالأموالِ وخولنا، ومدّ لنا في الأعمار وأمهلَنا، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، الذي شَرّع الشرائعَ إحساناً إلينا، ورحمة بنا، فنحنُ الفقراءُ إليه وهو الغنيُّ الكاملُ الغنىٰ، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه أجود الخلقِ عطاء وأعظمُهم مناً، فكان يُعطي عطاء من لا يخشىٰ الفقر، ويعيشُ في نفسِه عيشَ الفقراء، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ واشكروا نعمتَه عليكم بهذه الأموال، فإنَّ لله عليكُم بها نعماً عظيمة، ومنحاً جسيمةً، فهو الذي منَّ بها عليكُم ويسَّر أسبابَها حتىٰ حصَلتُموها، ثم منَّ عليكُم مرةً أخرىٰ فشرع لكم مشاريعَ تُنفقونَها فيها، ثم منَّ علىٰ من وفقَه منكُم فأنفقها علىٰ حسب ما أمر به من غير إسرافٍ ولا تقصير، واحتسب جميعَ ما ينفقه علىٰ المولىٰ الغني الكريم، إيماناً بقول النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص: **«واعْلَم أنك لن تُنفق نفقةً تبتغي بها وجهَ الله إلا أُجْرت عليها، حتىٰ ما تجعله في فَمِ امرأتاك»**[(١)]. فلله الحمدُ رب السموات ورب الأرض رب العالمين، ألا وإن أوجبَ واجباتِ المالِ هي الزكاة التي فرضَها اللهُ تعالىٰ علىٰ الأغنياء تطهيراً

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦)، ومسلم (١٦٢٨) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

لنفوسِهم، وتكميلاً لإيمانِهم، وبركةً لأموالِهم، من أداها طيبةً بها نفسُه مؤمناً بوجوبها قلبه مُحتسباً ذلك عند ربه كانت له أجراً عظيماً ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]، ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٦٥]، وما نقصت صدقة من مالٍ بل تزده، وأما مَنْ منعها أو بعضَها فليبشر بنزع البركة مِنْ مالِه والعذاب الأليم، فقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُمۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقال النبيُّ ﷺ: «**ما مِنْ صاحبِ ذهبٍ ولا فضة لا يؤدّي منها حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صفّحت له صفائحُ من نارٍ، فأحمي عليها في نار جهنم، فيُكوىٰ بها جنبُه وجبينُه وظهرُه، كلما بردت أعيدت في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ، حتّىٰ يُقضىٰ بين العباد**»(١). وذُكر أنَّ صاحبَ الإبلِ والبقرِ والغنم الذي لا يؤدي حقَّها يبطح لها بقاع قرقر يعني أملس أوفر ما كانت لا يفقد منها شيء، فأما الإبل فتطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مرَّ عليه أولاها رد علىٰ أخراها في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ، وأما

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

البقر والغنم فتطؤه بأظلافِها وتنطحه بقرونِها كلما مرَّ عليه أولها رُدَّ عليه آخرها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. وقال: **«من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مُثل له يومَ القيامة شُجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه** ـ يعني شدقيه ـ فيقول: **أنا مالُك، أنا كنزُك»**(١)، وجاءت امرأةٌ إلىٰ النبي ﷺ ومعها ابنةٌ لها في يدها سواران من ذهبٍ، فقال النبيُّ ﷺ: **«أتؤدّين زكاة هذا؟»** قالت: لا، قال: **«أيسُرّك أنْ يسَوّرك الله بهما سوارين من نار»** فألقتهما إليه وقالت: هُما لله ورسوله(٢)، وفي هذا الحديث: دليل علىٰ أنَّ المرأةَ يجبُ أن تؤديَ زكاةَ الحلي الذي تلبس وإلا سُوِّرت به أسورة من النار، فيا أيها المانع للزكاة كيف تُعرّضُ نفسك لهذا العقاب الأليم؟ كيف ترضىٰ أن تفتضحَ بالخزي والعار يوم يقوم الناس لرب العالمين؟ كيف ترضىٰ أن تتعبَ في تحصيل هذا المال وكنزه وتعديده، ثم تمنع ما أوجبَ الله عليك فيه، فتفقد ربحَه وبركته وتبوء بالخسران المبين؟ أما علمت أنَّ هذا المال مآله أحدُ أمرين: إما أن يُنتزع من يديك وأنت حيٌّ شاهِدٌ، وإما أن تموتَ عنه فينتقل لغيرك، وهو إذا نظرت إلىٰ حال الذين لا يزكون أموالهم وجدتَهم قد عوقبوا إما بالبخل العظيم، حتىٰ يكونَ الواحد منهم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٦٣)، والنسائي في «المجتبىٰ» ٥/٣٨، وفي «الكبرىٰ» (٢٢٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

بمنزلة المُعدم الفقير لا ينتفع بالمال، وإما بإنفاق المال وتبذيره فيما لا خير منه، فبئس المالُ والمآل، واعلموا أنه يجبُ علىٰ الإنسان أنْ يؤدي الزكاة عن كلِّ ما أعدّه للتكسّب والتجارة من القماش والحيوان وغيره، فإذا حال الحَولُ عليه فإنه يُثَمِنه بقيمته وقت حلول الحَولِ، ثم يُخرج الزكاةَ عن قيمته قليلة كانت أو كثيرة، ومن كان له عقار أو حيوان يؤجره ولا يريد التجارة في عينه فإنه لا زكاة عليه فيه، وإنما الزكاةُ علىٰ الأجرة، ولا زكاةَ علىٰ الإنسان فيما أعدَّه للبيت من الأثاث والأواني، ولا فيما أعدَّه لنفسه من اللباس ونحوه إلا حلي الذهب والفضة، فإن فيه الزكاة لدلالة الحديث عليه، ولا زكاة علىٰ الفلاح فيما أعده للفلاحة من المكائن وآلات الحرث وغيرها، ولا زكاة علىٰ أهل الصنائع في آلات صنائعهم؛ لقول النبي ﷺ: «ليسَ علىٰ المسلمِ في عبده ولا فرسهِ صدقة»(١). ومن كان له دَينٌ علىٰ مُعسر فإنه يزكيه إذا قبضه لسنةٍ واحدةٍ، وإن كان الدين علىٰ غنيٍّ باذل فإنه إذا قبضه يُخرج زكاتَه لكلِّ ما مضىٰ من السنين، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [المنافقون: ١٠].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣)، ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

بيان زكاةِ النخيل

الحمدُ لله الرؤوف الرحيم، البرِّ الجواد الكريم، منّ علىٰ عبادِه بما أخرجَ لهم من الثمراتِ وما أمدَّهم به من أنواعِ الأرزاقِ والأقوات، ثم شرعَ لهم إنفاقَها في طاعته ليجزل لهم العطايا والهبات بالخلف العاجِل والأجرِ الجَزيل الآجل، فمثلُ الذين يُنفقون أموالَهم في سبيلِ الله كمثلِ حبةٍ أنبتت سبعَ سنابلَ في كلِّ سُنبلةٍ مئةُ حبة والله يُضاعِفُ لمن يشاء والله واسعٌ عليم وما أنفقتم من شيءٍ فهو يُخلفه وهو خيرُ الرازقين. ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملك الحقُّ المُبين، ونشهدُ أنّ محمّداً عبدُه ورسولُه النبيّ الكريم والرسول الأمين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يومِ الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروا نعمتَه عليكم بما هيأ لكم من الثمرات، خُصوصاً ثمراتِ النخيل التي تفكهون بها رُطباً وبسراً، وتدخرونها قُوتاً وتمراً، فهو الذي خلَقها وأوجَدَها، وهو الذي نمّاها وأصلحَها، وهو الذي حفِظها لكم حتىٰ أدركتم جناها وجذها، فاحمدوا الله الذي أبقاها لكم، واحمدوا الله الذي أبقاكم إليها، فكم من إنسانٍ أدركَ أوّلها ولم يُدرِك آخرَها، ألا وإنّ مِن شكرِ نعمة الله عليكم أن تؤدّوا ما أوجبَ الله فيها من الزكاة إلىٰ أهلها، وأن تُحاسبوا أنفسَكم علىٰ ذلك محاسبةً تامةً، فإنّ أهلَ

الزكاة شُركاءٌ لكم فيها، فإنَّ النبيَّ ﷺ أوجبَ في النخيلِ إذا كانت تشربُ سيحاً أو تشرب بعروقها عُشراً كاملاً، أما إذا كانت تُسقىٰ بإخراج الماء بالمكائِن وشبهها فإن الواجبَ فيها نِصفُ العُشر.

أيها المسلمون: إنَّ الواجبَ عليكم أن تَتحروا العدلَ في إخراج الزكاة، فلا تَظلِمون ولا تُظلَمون، فإنّ الله لم يُوجب عليكم أن تُخرجوا الزكاةَ من أعلىٰ الأنواع إلا تبرّعاً منكم، ولا يرضىٰ منكم أن تُخرجوا من رديئها لأنّ هذا ظلمٌ لأنفسكم، وإنما أوجَبَ عليكم أن تُخرجوا من الوسط، من وسطِ الأنواعِ إن كان التّمرُ أنواعاً، ومن وسط الصّفات إذا كان التمرُ نوعاً واحداً، فإذا كان البستان كلّه شقراً مثلاً فالواجبُ إخراجُ الوسط منه، فلا يجبُ أن يُخرِج أطيَبه إلا أن يتبرعَ، ولا يجوزُ أن يُخرج أردأه فيظلم أهلَ الزكاة، وإذا كان البستانُ منوّعاً (وهو الغالب علىٰ بساتين هذا البلد) فيه شقر وفيه سُكّري وفيه بَرحي وفيه دَقل آخر، فإن أخرَجَ مِن كلِّ نوعٍ زكاتَه منه فهو أفضل؛ لأنه أبلغُ في مساواةِ أهلِ الزكاة؛ ولأن المذهب عند أصحابِ أحمد أنه يجبُ أن يُخرج زكاةَ كلِّ نوعٍ منه، فإذا فعلَ ذلك خرجَ من الخِلاف، فإن لم يفعلْ ولم يُخرج زكاةَ كلِّ نوعٍ منه، فإنه يُخرِجُ من أوسطِ الأنواع متحرّياً في ذلك العدلَ بين قيمةِ الرديء وقيمةِ الأعلىٰ.

أيها الناس: إنَّ بعضَ البساتين يكونُ فيها نوعٌ عالٍ من النخل، وتكون الأنواع الأخرىٰ التي دونَه قليلةً بالنسبة إليه، ثم يُخرجُ زكاتَه

من الأنواع التي أقل منه، ولم يُراعِ الفرقَ الكبير بين هذه الأنواع، وهذا ظلمٌ لنفسِه ولأهلِ الزكاة، مثالُ ذلك أن يكونَ غلة بستانِه من البرحي والسّكري، فيُخرجَ الزكاة من الشقر، وربما يُخرج مِن أردأ الشقر، فيا سُبحان الله! أترضىٰ بهذا لو كان لك من هذا البستان نصف العُشر منه وسط؟ أترضىٰ أن تُعطىٰ من أعلاه من أدناه، لا أظنُّ أنكَ ترضىٰ بذلك، فكيف لا ترضىٰ به في الدنيا، وترضىٰ أن يكون لك في الآخرة؟

أيها المسلم: إنّ ما تُخرجه من زكاةِ ثمارِ نخلِكَ ليس غُرماً عليك ولا خسارة، وإنما تقدّمه لنفسِك لتجده مُدّخراً لك حينما تكون أحوج ما تكون إليه، فقدِّم لنفسِك وجانِب الشّح، فإنه أهلَكَ من كان قبلَك، واتق الظلمَ فإنه ظُلماتٌ يومَ القيامة، ومن يُوق شحَّ نفسِه فأولئك هم المفلحون.

أيها المسلمون: ربما يخرص البستان فيزيد علىٰ خرص الخارص، فإذا زاد شيئاً فاخرج زكاتَه إلىٰ مستحقّها ولا تمنعها اقتداءً بقولِ الخارِص، فإن الخارِصَ قد يُخطىء وقد يُصيب، ولكن لقد أمرَ النبيُّ ﷺ الخارصين أنْ يأخذوا الزكاةَ ويدعوا لصاحبِ الثّمرِ الثلث، فإن لم يدعوا الثلثَ فالربع.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ

تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾
ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ
وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧-٢٦٨].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

زكاة النخيل

الحمدُ للهِ الجواد الكريم، البرّ الرحيم الذي وعدَ المُنفقينَ بالخلف العاجل والأجرِ العظيم، فقال تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]، ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩]، وقال: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له في ألوهيتِه وربوبيتِه وصفاته، ونشهدُ أنّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضل مخلوقاتِه صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الأخوة: فإننا تكلّمنا في الجُمعة الماضيةِ في بيانِ ما يجبُ مراعاتُه في إخراجِ زكاةِ النخيلِ، ولما كانت الزكاةُ أحدَ أركانِ الإسلام التي لا يتمُّ إلا بها، ولما كان الأمرُ يتطلبُ زيادةَ الإيضاحِ والإقناع؛ رأينا أنّ مِن الواجبِ علينا أنْ نشرحَ ذلك، والمؤمنُ متىٰ علمَ حقيقةَ الأمر واتضحت له الأدلة فإنه لن يكون له بدٌّ من تنفيذِ أمرِ ربِّه وخالقِه ومالكِه، ونسألُ اللهَ تعالىٰ أن يلهمَنا جميعاً الصوابَ في القصدِ والقول والفعل.

لا شكَّ أنَّ المالَ الذي يرزقُكَ اللهُ مِن نعمةِ الله عليك وهذه النعمةُ تتطلبُ الشكرَ، ومِنْ شُكْرِها أداءُ ما أوجبَ الله فيها من

الحقوق الخاصةِ والعامة التي منها الزكاة، فالزكاةُ حقُّ المال، كما قال ذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه[١]، وقد أمرَنا الله تعالىٰ أن ننفقَ مما أخرجَ لنا من الأرض، فقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾[البقرة: ٢٦٧] وقال تعالىٰ: ﴿۞ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١]. فبين الله تعالىٰ أنَّ النخل والزرعَ مختلفاً أكله، وأمرَ بالأكل منه إذا أثمَرَ وبإخراجِ حقِّه يومَ حصادِه، فكما أن الأكلَ من جميعِه فينبغي أن يكون إخراجُ حقّه من جميعِه لتقابلَ نعمةَ الأكل من الجميع بالإخراج من الجَميع، والنبيُّ ﷺ أوجبَ في الثمار إذا كانت تُسقىٰ بالأنهارِ والسّيولِ العُشرَ، وإذا كانت تُسقىٰ بالسواني نصفَ العُشر، وهو جُزءٌ مشاعٌ في جميع الأنواع، أرأيتَ لو بِعت عُشر مكانِك علىٰ شخصٍ وفيه أنواعٌ طيبةٌ وأنواعٌ متوسطة وأنواعٌ رديئةٌ أكان يرضىٰ منك بأخذ جميع نصيبِه من المتوسط؟ فإن قيلَ أليسَ قد رخّصَ النبيُّ ﷺ في أخذِ الزكاةِ من أوسطِ المال؟ فالجواب: أنَّ هذا صحيح، وأنه لا يجبُ علىٰ الإنسانِ أن يُخرِجَ جميع زكاتِه من أعلىٰ ماله، فلا يجبُ عليه مثلاً

---

(١) جزء من حديث أخرجه أحمد ١٩/١، والبخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٢٠) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أنْ يُخرِجَ عن زكاةِ الشقر من أطيب الشقر، ولا مِن الزرع إذا كان حِنطة أن يُخرِجَ من أطيبه وإنما الواجبُ الوسط، وإن أخرج من الطيب فهو أفضلُ، وأما إذا اختلفَ النوعُ فهل يجوزُ أن يخرج من النوع الوسط؟ هذا موضعُ خلافٍ بين أهل العلم، ولكنْ موضعُ الخلافِ إنما هو فيما إذا كان الوسط ناقصاً عن الأعلىٰ بقدر زيادته علىٰ الأدنىٰ، أما مثل الحال في ثمار النخل هذه السنة فإنَّ التفاوتَ بينهما كبيرٌ جداً ويتّضحُ الفرقُ بالمثال، فإذا قدرنا أن عند إنسانٍ بُستاناً نِصفُه من النوع الطيّب ونِصفُه من النوعِ الذي دونَه، وكان النوعُ الطيّبُ يزيدُ علىٰ النوعِ الآخر ثلاثة أرباع أو ثلثين علىٰ الأقل فإنه لا شكّ أنه إذا أخرج الزكاةَ من النوع الأدنىٰ سينقُص مقدارُ الثلثين أو ثلاثة الأرباع، وما الذي يُحلّل له ذلك؟

ومن المعلوم عندَ جميع العُلماء أنّ مِنْ حكمةِ وجوبِ الزكاة مساواةُ الفقير، وهل من المُساواةِ أن تختارَ له من النوعِ الأقلِّ وتتفكه أنتَ بالطيّب؟ وقد أيد ذلك ما نصَّ عليه المُتأخرون من أهل مَذهبِ الإمام أحمد وجعلوه المذهب مِن أنه إذا تعدّدَت أنواعُ النخيل والزروع وجَبَ ضمُّ كلِّ نوعٍ إلىٰ الآخر في تكميل النِّصاب، وتُخرَج الزكاةُ من كلِّ نوعٍ بحسبه وعللوا ذلك بأنَّ الفقراء بمنزلةِ الشركاء.

وعلىٰ هذا فإنّ الواجبَ إما أن يُخرج من كلِّ نوعٍ ما يجبُ فيه بقسطِه، وإما أن يُخرَج من الوَسط ويزيد عليه بقدرِ قيمةِ الواجبِ من الأعلىٰ، وإذا كان قد باعَ بُستانَه كلَّه أو بعضَه ورأىٰ أن يُخرجَ

الواجبَ من القيمة إما عُشرها إن كان يُسقىٰ بلا مُؤونة أو نِصف عُشرِها إن كان يُسقىٰ بمؤونةٍ فإنّ هذا لا بأسَ به؛ لأنّ هذه فيها مساواةٌ للفقيرِ من وجهٍ وهي أي القيمة أرغبُ إلىٰ كثيرٍ من الفقراءِ من وجهٍ آخر، وإنما أطلنا في هذه المسألة لأنّها من الأمورِ الهامةِ التي تحتاج إلىٰ البسطِ والإيضاحِ لتبرأ الذمة بذلك ويحصُل الهُدىٰ لمن وفقه الله.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ۝١٨ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝١٩ لَا يَسْتَوِيٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۚ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [الحشر: ١٨-٢٠].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

الواجبُ في زكاةِ النخيل

الحمدُ لله الرؤوف الرحيم، البرّ الجواد الكريم، أنعمَ علىٰ عبادِه بما أخرَج لهم من الزروع والثمرات، ومنَّ عليهم من الأرزاق المجلوبةِ من جميع الجهات، ثم أمرَهم بانفاقِ ذلك في مرضاتِه لتكمل لهم نعمةُ الدنيا والدين، ووعدَهم علىٰ الإنفاق في مرضاتِه خلفاً عاجلاً وهو خير الرازقين، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملِكُ الحقُّ المُبين، ونشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه أفضلُ النبيين، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله واشكروه أنْ أمدّكم بما تعلمون، أمدكم بأنعام وبنين وجنات وعيون، فهذه ثمرات النخيل تتفكهون بها بسراً ورطباً وتدّخرونها قوتاً وتمراً، فهو الذي خلقها وأوجدها وهو الذي نماها وأصلحها، وهو الذي أبقاها لكم وحفظها، وأبقاكم حتّىٰ أدركتم جناها وثمرها، فاشكروا ربّكم علىٰ هذه النعمة، وأدوا ما أوجب الله فيها من الزكاة، تدفعوا عن أنفسِكم وعن أموالكم النقمة، وحاسبوا أنفسَكم في ذلك محاسبةً تامةً، فإنَّ أهلَ الزكاة شُركاء لكم فيها، لهم العُشر إن كانت تَشرب سيحاً ونصفُ العُشر إن كانت تشرب بالمكائن، هكذا فرضَها رسولُ الله ﷺ، فإياكم وبَخْسها وإخراج ما ينقص عن ذلك.

أيها الناس: لقد أنعمَ اللهُ علينا في هذه الأوقات الأخيرة بنعمٍ كثيرة، منها كثرة أنواعِ المأكولات، واختلافُ عاداتِ الناس بسببِ ذلك حتّىٰ صارَ الكثيرُ من الناس لا يأكلون من التمر إلا أطيبَ الأنواع، فارتفع بذلك سِعرُه ونقصَ سِعر الأنواع الأخرىٰ بسببِ قلّة رغبةِ الناس فيها، فلقد كان الشقرُ في الزمن السابق هو الغذاء الرئيسي من التمر، وكان الناس لا يهتمّون بالأنواع الأخرىٰ، فكان الفرقُ بينه وبينها يسيراً، أما الآن فكانت الحالُ بالعكس وأصبح الفرقُ كبيراً بينَه وبين الأصناف التي بدأت تنتشرُ وترغب، انظر إلىٰ قيمةِ متوسط الشقر تجد الكيلو منه يساوي رُبع ريال، وانظر إلىٰ متوسط البرحي مثلاً تجد الكيلو منه يساوي ريالين، فالكيلو من البرحي يساوي ثماني كيلوات من الشقر، وهذا فرقٌ كبير، فإذا وجدنا بُستاناً أكثره من البرحي والسكري ونحوها من الأنواع الطيبةِ فكيف يسوغُ لنا أن نُخرِجَ زكاتَه كلها من الشقر مع هذا الفرق العظيم، كيف يُمكن أن نقول: إن هذا الرجل أخرجَ نصفَ عُشر بستانه؟ أيها المسلمُ المؤمِنُ بالله لقد أوجبَ الله عليك علىٰ لسان نبيِّه ﷺ نصفَ العُشر فيما يُسقىٰ بمؤونة، والعُشر كاملاً فيما يُسقىٰ بلا مؤونة، فهل ترىٰ لو كان نصفُ العشر لك في بستان أكثره من الأنواع الطيبة هل ترضىٰ أن يعطيك شريكك نصفَ العُشر من الأنواع التي دونه بكثير؟ لا أعتقد أنك ترضىٰ بذلك، فإذا كنت لا ترضىٰ بأخذِه لنفسك فكيف ترضىٰ لربِّك؟ ولقد نبّه الله تعالىٰ علىٰ

هذا المعنىٰ بقوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧] يعني لا تنفقوا من الرديء الذي لو كان لكم من هذا المال لم تأخذوه إلا علىٰ إغماض وكراهية، فتنبهوا أيّها المُسلمون لما نبّهكم الله إليه، وأبرؤوا أنفسكم من الواجب ما دمتم في زمن الإمهال.

أيها المسلمون: إنني إذا قلت: إنه لا يُجزىء إخراجُ الشقر عن بستان أكثره من الأنواع الطيبة الأخرىٰ التي تفرق عنه فرقاً كبيراً فلستُ أقول ذلك لمجرد رأي رأيته، ولكني أقولُه استناداً إلىٰ ما يأتي:

أولاً: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِآخِذِيهِ إِلَّا أَن تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، والخبيثُ هو الرديء، والرداءة أمرٌ نسبيٌّ، فقد يكون التمر رديئاً إذا نُسِبَ لما هو أجودُ منه، وجيداً بالنسبة لما هو أردأ منه، بدليل أنه لو كان البستان كلّه رديئاً أخرجت منه ولم تُلزَم بشيءٍ أطيبَ منه.

ثانياً: أنّ النبيَّ ﷺ أوجَبَ العُشرَ أو نصفَ العشر، ومع هذا الفرق العظيم فإن الشقر عن البرحي والسكري لا يُقارب هذا المقدار.

ثالثاً: أن الفقهاء من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم بل أكثرُ العلماء يقولون: إنه يجبُ عليه أن يُخرجَ من الزكاةِ كلّ نوعٍ بحصّته، كما ذكرَه في المُغني، وقد نصّ فقهاؤنا في كتُبهم المختصرة والمطولة علىٰ أنه يجبُ إخراجُ زكاةِ كلِّ نوعٍ منه، فهذا هو ما أستند إليه فيما قلت، ولكن ربما تقولون: ألم يكن الناس من

عهدٍ قديمٍ يُخرجون الشقر عن البستان كلّه مع أنَّ فيه أنواعاً أخرىٰ؟ فأقول: نعم، كان ذلك ولكن كان الشقر يخرج عن جميع البستان حينما كان هو الغذاء الرئيسي من التمر، وحينما كانت الأنواع الأخرىٰ قليلةً، ولم يكن الفرقُ بينها وبين الشقر إلىٰ هذا الحد الكبير، فكان الشقر في ذلك الوقت هو النوعُ المتوسط، وقد قال بعضُ العلماء: إنه يجوزُ الإخراجُ من النوعِ المُتوسِط بقدرِ القيمة. فاتقوا الله تعالىٰ أيّها الناس وحاسِبوا أنفسَكم وراعوا العدلَ ولا تظنوا الزكاة غرامةٌ وخسارةٌ، فإنها والله هي الغنيمةُ والربح، فهي أحدُ أركان الإسلام، وهي قرينةُ الصلاة في كتاب الله، فالقيامُ بها قيامٌ بركنٍ عظيمٍ من أركان الإسلام، وتطهيرٌ للمزكّي من الإثمِ والعصيان، وتزكيةٌ لنفسِه وأعماله، وبركةٌ ونمو وزيادة في مالِه.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

بارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

زكاة الحبوب والثمار

الحمدُ لله الذي أخرَجَ لعبادِه من طيبات الزروع والثمار، ويسَّرَ لهم أسباب نموّها وحياتها بالغيث والآبار والعُيون والأنهار، ونمّاها بنعمته وأبقاها سالمة من الهلكات والأضرار، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحده لا شريك له، له النعمة وله الفضلُ الكثيرُ المدرار وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ المختار، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان ما بقي الليل والنهار، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واذكروا نعمتَه عليكم أنْ أخرَجَ لكم من الأرض أنواع الثمار والزروع ليستقيم بذلك معاشُكم وتندفعُ عنكم الفاقةُ والجوع، واعلموا أنَّ الله تعالىٰ أوجبَ عليكم زكاةَ هذه الثمار لتؤدوا شكرَه علىٰ هذه النعمةِ الكُبرىٰ، وتنفعوا إخوانكم الفقراء، ولتنزل البركةُ فيما بقي بأيديكم منها، واعلموا أنه لا تجبُ زكاةُ الزرعِ حتّىٰ يبلغَ نصابُها، ومقدارُ النصاب مائتان وواحد وثلاثون صاعاً إلا شيئاً يسيراً، فمن بلغَ زرعُه هذا المقدارَ فأكثر وجبَتْ زكاتُه، فإن كان لا يشرب إلا بمؤونةٍ مثل الذي يُسقىٰ بالمكائِن والسواني فليس فيه إلا نصفُ العُشر لكلفةِ المؤونة، وإن كان الزرع يشربُ بلا كُلفةٍ مثل الذي يَشرب بالقصب والسيح ففيه العُشرُ كاملاً لخفةِ مؤونته، واعلموا رحِمكم الله أنّ النخلَ فيه الزكاة

إذا بلغَ نصاباً وزكاته العُشر كاملاً، سواء خرص أو لم يخرص، لكن إن كان صاحبه يُحسن الخَرص خَرصه بنفسه وإلا خَرصَه أمينٌ عارِف، وإن من تيسير الله علىٰ عبادِه أنْ أمرَ بوضعِ الثلث أو الربع في الزرع والثمار، فلم يأمرْ بأخذِ زكاتِه لأنه يذهب منه بعضُ الشيء تأكلُه الطيور والضيوف، وتحصل الكلفة في حصادِه وتنقيتِه ودياسه، فعلىٰ هذا إذا كان الزرعُ ألفاً ومائتين مثلاً فإنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ بوضع ثلثِه أو ربعه فيزكىٰ ثمانمائة أو تسعمائة، ومن خرص زرعه وترك له الثلث ثم وُجِدَ الزرعُ أكثرَ من ذلك وجبَ عليه زكاةَ ما زادَ علىٰ قول الخارِص، فإذا خَرصَه ثمانمائة بعد أنْ ترَكَ ثلثه ثم وجدته تسعمائة فأخرِج زكاةَ المئة الزائدةِ ولا تظنّ الخرص مُسقِط للزائدِ فإنّ الخرص ظنٌّ وتخمينٌ فلا يسقطُ العلمَ واليقين، تارةً يكون الخرصُ مُقارباً وتارةً يكون بعيداً ومن لم يُخرص زرعَه فليخرصه هو ثم يُسقط ثلثَه أو رُبعَه ويُخرج زكاة الباقي[١].

فاتقوا الله عبادَ الله وأدّوا زكاةَ زروعِكم طيبةً بها قلوبُكم منقادةً لها نفوسُكم، فإنّ اللهَ هو الذي أوجدَها لكم بقدرته وأوجبَ عليكم زكاتَها بحكمتِه وشرعِه، أليس هو الذي فلقَ الحبةَ فأخرجها مِن الأرض ونمّاها؟ أليس هو الذي تكفّل بحفظِها وسُقياها؟ أليس هو

---

(١) المشهور عند الأصحاب أنَّ إسقاط الثلث أو الربع خاص بزكاة الثمار دون الزروع، وفيه قول آخر بعمومه للزروع والثمار وهو ما ذكرناه هنا بعد أن تبين لنا أن الأحوط عدم إسقاطه، والله أعلم.

الذي منع الآفات عنها حتّىٰ أدركتُم جناها؟ فاحمدوه علىٰ هذه النعمةِ ولا تَبخلوا بالقيام بحقِّه، ألم يبلغكم ما ذكر الله في سورة نون عن أصحاب الجنة وهي البُستان حيث حلفوا متبجِّحين بقدرتهم، واستيلائهم علىٰ جنتهم، حلفوا ولم يقولوا إن شاء الله علىٰ أن يصرموها في الصباح الباكر قبل أن ينتشر الناس فغدوا إليها طامعين وعلىٰ حصادها قادرين، وعلىٰ منعِ الفقراءِ منها مُصمِّمين، يتخافتون بينهم أن لا يدخلنَّها اليومَ عليكم مسكين، ولكن عالم السرِّ والنجوىٰ المُحيط بكلِّ شيءٍ قدرةً وعِلماً أبطلَ قدرتَهم وعرّفهم بأنفسِهم، فأرسلَ عليها آفةً قبل الصباحِ فأصبحت هَشيماً تذروها الرياح، فحينئذ اعترفوا بظلمهم وطغيانهم، وأنّ الله قضىٰ بإتلافِ جنّتهم وحِرمانهم، لأنهم أرادوا حِرمان الفقراء منها، فعُوقبوا بمثلِ عصيانهم ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَٰوَمُونَ ﴿٣٠﴾ قَالُواْ يَٰوَيْلَنَآ إِنَّا كُنَّا طَٰغِينَ ﴿٣١﴾ عَسَىٰ رَبُّنَآ أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَآ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا رَٰغِبُونَ ﴿٣٢﴾ كَذَٰلِكَ ٱلْعَذَابُ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٣٠-٣٣].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافةِ المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فيما يجب إخراجه من زكاة الثمار

الحمدُ لله الذي منَّ علىٰ عبادِه بما أخرَجَ لهم من الزروع والثِّمار، وأنعمَ عليهم بمشروعيةِ صرفها فيما يرضيه عنهم من غيرِ إسرافٍ ولا إقتار، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو العزة والاقتدار، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ المختار، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسانٍ آناء الليلِ والنهار، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أمدَّكم به من أموالٍ وبنين وجناتٍ وعيون، أمَدَّكم بثمراتِ النخيل تتفكهون بها رطباً وبسراً، ثم تدّخرونها قُوتاً وتمراً، فهو الذي خلقَها وأوجدَها، وهو الذي نمّاها وأصلحَها، وهو الذي نوَّعها جوداً وقسّمها، اشكروا الذي أبقاكم حتّىٰ أدركتم جناها، واشكروا الذي شرعَ لكم الإنفاق منها علىٰ ما يُرضيه وزكّاها، أدّوا ما أوجَبَ الله عليكم فيها من الزكاة، لتفوزوا بالخلف العاجلِ والثوابِ الجزيل، من جزيلِ العطايا والهبات، وما أنفقتُم من شيءٍ فهو يخلفه وهو خير الرازقين.

عبادَ الله: أتحسبون أنَّ ما تُخرجونَه من الزكاةِ لا ينفعكم؟! أتحسبون أن ما تُخرجونه من ذلك فائتٌ عليكم غيرَ مدّخَر لكم؟! أتحسبون أنَّ ذلك غُرم وخسارة؟! لا والذي فَلَقَ الحبّةَ وبرأ النسمةَ إن ما تُخرجونه من ذلك هو ما تُبقونه لأنفسِكم في الحقيقة، وهو

المالُ الرابحُ، وما تقدِّموا لأنفسِكم من خيرٍ تجدوه عندَ الله هو خيراً وأعظم أجراً، وإنّ الذي تُبقونَه وتبخلون به هو المال الزائلُ، لأنكم إما أن تأكلوه في حياتكم فيفنىٰ، أو تتركوه لمن بعدكم بعد موتِكم فيغنمه الوارثُ البعيدُ أو الأدنىٰ، هذا هو حقيقة ما تُبقونه من المال، وتلك حقيقةُ ما تقدِّمونه عند المَلِكِ العلاّم. ذبح آلُ النبيِّ ﷺ شاةً فتصدَّقوا بها ولم يبقَ منها إلا كتفٌ، فدخلَ النبيُّ ﷺ فقال: «ما بقيَ منها؟» فقالت عائشة: ما بقي منها إلا كتفُها، فقال النبيُّ ﷺ: «بقيَ كلُّها غير كتفها»[١]، وصدقَ رسولُ الله ﷺ فإنَّ الذي بقيَ من الشاةِ حقيقةً هو ما تصدّقوا به؛ لأنه هو الذي سيجدونَه مدّخراً عند الله، أما ما أبقوه فسيفنىٰ.

عبادَ الله: إنّ النفوسَ مجبولةٌ علىٰ الشحِّ، ولكن من يُوقَ شحَّ نفسِه فقد أفلح. إنَّ الشيطانَ يعدُكم الفقرَ ويأمركم بالبخلِ ولا سيما البخل بالزكاة؛ لأنَّ الزكاةَ ركنٌ من أركان الإسلام، فهو حريصٌ علىٰ أن تبخلوا بها، حريصٌ علىٰ أن تمنعوها بالكلية أو أن تمنعوا ما يجبُ فيها من قدر أو وصفٍ، إنه يعدُكم ويمنّيكم وما يعدُكم الشيطانُ إلا غُروراً.

أيها المسلمون: إننا في وقتِ جذاذ النخيل ووقتِ إخراجِ زكاتها، وإنَّ الواجبَ عليكم أن تُحاسِبوا أنفسكم في الدنيا قبل أن

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٥٠، والترمذي (٢٤٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

تُحاسَبوا عليها في الآخرة. لقد بيّن النبيُّ ﷺ لأمته ما يجبُ عليهم من زكاةِ الثّمارِ بياناً ظاهراً لا إشكال فيه، بياناً تقومُ به الحجّة وتزولُ به الشبهة، فقال صلواتُ الله وسلامه عليه: «**فيما سَقَت السّماءُ العُشر، وفيما سُقي بالنّضح نصفُ العُشر**»[1]، وهذا بيانٌ ما بعده بيان، فالزكاةُ فيما يُسقَىٰ بالنضح أي بالسواني والمكائن نِصفُ العُشر سهمٌ بيّن ومقدارٌ معلومٌ، قاله رسولُ الله ﷺ لأمته وبلّغه إليهم، فماتَ صلواتُ الله وسلامه عليه، وقد فوّض إليهم الأمر ووكلهم إلىٰ ما عندهم من الدّين والأمانة وربّه سبحانه هو المتولي لحسابِهم، إنما عليك البلاغُ وعلينا الحساب.

أيها المسلم: حاسِب نفسك، أخرِج السَّهم الذي قدَّره لكَ رسول الله، ومن يُطِع الرسولَ فقد أطاعَ الله، ومن يُطع اللهَ ورسولَه فقد فازَ فوزاً عظيماً. أخرِج نصفَ العُشر من ثِمارِ نخيلك مُراعياً بذلك اختلافَ الأنواع وقيمةَ الجيد منها، لا تبخل علىٰ نفسِك، فربُّك لم يفرِضْ الزكاةَ عليك إلا تكميلاً لعبادتِك وتطهيراً لمالِك وإبراءً لذمّتِك.

أيها المسلمون: إننا في زمنٍ تختلفُ فيه أنواع النخيل اختلافاً بيّناً ظاهراً، فبينما بعض النخيل يُباع الكيلو منها بثلاثةِ ريالاتٍ أو أكثر، إذ بعضُها يُباع الكيلو منه بنصف ريال أو أقل، ثم يغلب الشحُّ بعضَ الناس فيُخرج زكاةَ النوعِ الأول مِن هذا النوع الثاني الذي

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

نسبته إليه السدس وهذا حَيف بلا شك، فإنّ هذا ليس بإخراجٍ لنصفِ العُشر باعتبارِ النخل كلِّه، أرأيتَ لو كان لك سَهمٌ من بستانٍ مقدارُ سَهمِك نصفُ العُشر هل ترضىٰ أنْ تأخذَ من النوعِ الذي كيلوه بنصف ريال بدلاً عن الذي كيلوه بثلاث ريالات؟ لن ترضىٰ أبداً، إذن فكيف لا ترضاه لنفسِك في الدنيا ثم ترضاه لربِّك ولنفسِك في الآخرة؟

أيها المسلمون: إذا عرفتُم أنَّ الواجبَ نصفُ العُشر سَهمٌ بيّنٌ بنصِّ رسولِ الله ﷺ، فإنَّ مِن العلماء من قال: إنّ عليه أن يُخرج زكاةَ كلِّ نوعٍ من ذلك النوع، يُخرج زكاةَ الطيّب من الطيّب، وزكاةَ المتوسط من المتوسط، وزكاةَ الرديء من الرديء، وهذا أمرٌ شاقّ ولا سيما مع كثرةِ الأنواع، ولذلك قال بعضُ العُلماء: لا بأسَ أن يُخرِجَ عن الجيدِ من المتوسط بقدر القيمة، وقال الإمام أحمد فيما رواه عنه ابنه وبعضُ أصحابه: إذا باعَ ثمرَه أو زرْعَه وقد بلَغ ففي ثُمنه العُشر أو نِصفه، فجعلَ رحِمَه الله الواجبَ في الثمن إذا بِيعَ، وهذا من أعدل ما يكون.

أيها المسلمون: إنني لا أتكلم بهذا، لأنَّ لي حظاً من الزكاة، ولا أسألُكم عليه أجراً، ولكني أتكلّم به إبراءً لذمّتي بإبلاغِكم وإبراءً لذمِمِكُم بإخراجِ ما يجبُ عليكم، ولعلّكم ستقولون: لماذا لم يتكلّم عليه من قبلي؟ ولكن الجوابَ علىٰ هذا سهلٌ، فإنّ التباينَ الكثيرَ وكثرة الأنواع الجيدة جداً لم يكن إلا مِن مُدةٍ سنين قليلة،

وآخرُ من تكلّم علىٰ هذا المنبر من المُصلحين الذين يُراقبون تغيّر الأمورِ شيخُنا عبد الرحمٰن السّعدي وله أكثرُ من أربعَ عشرةَ سنة قد تُوفي قبل هذا التباين الكثير. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٧-٢٦٨].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

زكاة الثمارِ

الحمدُ لله الذي مَنَّ علىٰ عبادِه بما أخرَج لهم مِن الزُّروعِ والثّمار، وأنعمَ عليهم بمشروعيّة صرفها فيما يُرضيه عنه مِن غيرِ إسرافٍ ولا إقتار، وأشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو العزة والاقتدار، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه المصطفىٰ المختار، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقَبَ الليلُ والنهار، وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناس: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أمدَّكُم به مِن أموالٍ وبنين، وجناتٍ وعُيون، وزُروعٍ ومَقامٍ كريم، أمنٍ ورخاءٍ وصحةٍ ونماء، ووفرةٍ في المال، ووفرةٍ في البنين، وأرزاقٍ تدر من كلِّ ناحيةٍ وتزداد في كلِّ آونة. وإنّ زيادةَ النعم إما مِنحةٌ يستعينُ بها المرءُ علىٰ طاعةِ الله تعالىٰ، وإما مِحنةٌ تجرُّه إلىٰ عِقابِ الله وغضبه فإنْ قامَ المرءُ بشكْرِها وصَرفِها فيما يُرضي الله سبحانَه واستعان بها علىٰ طاعته كانت مِنحةً، وإنْ كفرها وصَرَفها فيما لا يُرضي الله وتوصَّل بها إلىٰ معصيتِه كانت مِحنة، اقرؤوا قولَ الله عزّ وجلّ: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧]، ثم اقرؤوا قوله: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴾ [النحل: ١١٢].

أيها الناس: إنكُم في هذه الأيام تَجنون ثمارَ زروعِكُم التي خوَّلَكم اللهُ تعالىٰ فاذكروا نعمةَ الله عليكم بها، فهو الذي فَلَق حبَّها في بُطونِ الأرض حتّىٰ أخرجَها، وهو الذي نمّاها علىٰ سوقها وحفظِها وهو الذي يسَّرَ لكم آلاتِ حَصادِها وتنقيتها. وهو الذي شَرَع لكم الإنفاقَ منها فيما يُرضيه فكانت لكم ذُخراً وادخاراً في دُنياكم وآخرتكم، فاشكروا الله علىٰ هذه النعمة، وأدوا ما أوجَب الله عليكم مِن زكاتِه تندفعُ عنكُم بذلك النقم، واعلموا أنما أنفقتُم مِن شيءٍ فهو يُخلفه وهو خير الرازقين.

أيها الناس: أتحسَبون أنَّ ما تُخرجونه مِن زكاةِ أموالِكم وثمارِكم وزروعِكم يضيعُ عليكم، أتحسبون أنّ ما تُخرجونه غُرم وخسارةٌ فيما ربحتُم، كلا والذي فَلَق الحبةَ وبرأ النسمة، إن ما تُخرجونَه مِن ذلك هو الباقي لكم، وهو الربح المُدَّخر لكم، وهو الذي تدفعون به ضرورتكم حين تأتونَ يومَ القيامة حُفاةً غير مُنتعلين عُراةً غير مكتسين، غُرلاً غير مَختونين، بهماً غير متمولين، تجدونَه في ذلك اليومِ مُدخراً لكم أوفرَ ما يكون أجراً، وأكثرَ ما يكون نفعاً ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة: ٢٦١] ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠].

أيها الناس: إنَّ ما تبخلون به مِن أموالكم وتُبقونه في خزائِنكم وتمنعونَ ما أوجبَ الله تعالىٰ فيه عليكم هو الضائعُ عليكم؛ لأنكم

إذا أبقيتموه فإما أن تأكلُوه في حياتِكم فيفنىٰ أو تخلفوه وراءكم فينعمُ به الوارثُ البعيدُ أو الأدنىٰ. ذَبح آلُ النبيِّ ﷺ شاةً فتصدَّقوا بها ولم يبقَ منها إلا كتِفٍ، فدخل النبيُّ ﷺ فسألهم: ماذا أبقوا منها؟ فقالت عائشةُ رضيَ الله عنها: ما بقيَ منها إلا كتفُها، فماذا كان جوابُ رسولِ الله ﷺ؟ كان جوابه: **بقي كلُّها غير كتفها**(١). وصدَقَ رسولُ الله ﷺ فإن الذي بقيَ مِن الشاةِ حقيقةً هو ما ادخروه منها ليومِ القيامة، وهو الذي تصدَّقوا به، أما ما أبقوه فسيفنَىٰ، وفي صحيحِ البُخاري أنّ رسولَ الله ﷺ قال: **«أيكم مالُ وارثه أحبُّ إليه من مالِه؟»** قالوا: يا رسولَ الله، ما مِنا أحدٌ إلا مالُه أحبُّ إليه، قال رسول الله ﷺ: **«فإنَّ مالَه ما قدّم، ومالُ وارثِه ما أخّر»**(٢)، وصدقَ رسولُ الله ﷺ فإنَّ ما أخّره المرءُ بقيَ بعد موتِه فصارَ لوارثِه لا له، وأما ما قدّمه لله تعالىٰ في حياتِه وجدَه عندَ ربِّه.

أيها الناس: إنّ الشيطانَ لكُم عدوّ فاتخذوه عدوّاً، إنّ الشيطانَ يَعدُكم الفقرَ ويأمركُم بالفحشاءِ واللهُ يعدُكم مغفرةً منه وفضلاً، فإن الصَّدقةَ تُطفىءُ الخَطيئةَ كما يُطفىءُ الماءُ النار، وما نَقَصَ مالٌ مِن صَدقةٍ بل تحلُّ فيه البركةُ فينتفعُ به صاحِبُه في الدنيا والآخرة. الشيطانُ يأمُركُم بالبُخلِ لتمنعوا ما أوجَبَ اللهُ عليكم في أموالِكم،

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٥٠، والترمذي (٢٤٧٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٤٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

ثم يأمُركم بالتبذير فيما يضيع أموالكم ولا ينفعكم، يأمُركم بالبخلِ في الزكاةِ فتمنعونَها أو تُنقصونَها فتهدِموا بذلك رُكناً مِن أركانِ دينِكُم وتُعرضون أنفسَكم لعقوبةِ الله وغضبه.

أيها الناس: إنّ الواجبَ علىٰ المسلم أنْ يحاسِبَ نفسَه في إخراجِ زكاتِه، فلا يُخرج مِن رديء المالِ عن طيبه، فإنَّ الله تعالىٰ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ﴾ [البقرة: ٢٦٧]، لقد كان بعضُ الناسِ يكونُ عندَه أنواعٌ من الزروع فيقصد الرديء منها فيُخرجُ منه زكاةَ الجميع وهذا حَرامٌ عليه ولا تَبرأ به ذمته؛ لأن مستحقي الزكاةَ شُركاء له في ماله، لقول النبيِّ ﷺ: «فيما سَقَتِ السَّماءُ والعيون أو كان عُثريا العشر، وفيما سُقي بالنضح نصفُ العشر»[(١)] فجعل النبيُّ ﷺ سَهم الزكاةِ سَهماً مُشاعاً، والسَّهم المُشاع بعضُ المشترك فيكون من الجيد جيداً ومن الرديء مثله، أما أن تُخرِجَ عن الجيد رديئاً فإنّ ذلك ظُلمٌ لنفسِك، ظُلمٌ لصاحِب الحقِّ.

ومن أقرب ما يكون للعدلِ وإبراء الذمة أنْ يُخرِجَ الإنسانُ من قيمةِ ثمرِه وزرعِه إذا باعَه فيخرج عُشر القيمة إن كان البستانُ يُسقىٰ بالعيون سيحاً، ويخرج نِصفَ عُشر القيمةِ إن كان يُسقىٰ بالمكائن، وعلىٰ هذا فإذا بعتَ زرعَك علىٰ صَوامع الغلال فأخرِج الزكاةَ من

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

القيمةِ التي تستلمها منهم وهي خمسةٌ في المئة إن كنت تسقي بالمكائن، وعشرة بالمئة إن كُنت تَسقي سيحاً، وقد نصَّ علىٰ جواز الإخراج مِن القيمةِ الإمام أحمد رحمه الله تعالىٰ، فقال: إذا باع ثمرَه أو زرعَه وقد بلغَ ففي ثُمنِه العُشر أو نِصفه، وقال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية: إخراجُ القيمةِ للحاجةِ أو المَصلحةِ أو العدل لا بأسَ به مثل أن يبيعَ ثمرَ بُستانِه أو زرعِه بدراهم، فهنا إخراجُ عُشر الدراهم يُجزئه، ولا شكَّ أنّ هذا أقربُ إلىٰ العدل وأبرأ للذمّةِ وأنفعُ للفقراء غالباً، ولقد أنصفَ أهلُ الحقوق مَن ساواهم.

وفقني اللهُ وإياكم للقيام بطاعته علىٰ الوجه الذي يرضيه، وجنبنا جميعاً أسبابَ سخطه ومعاصيه، وغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين إنه هو الغفور الرحيم.



مصارف الزكاة

الحمدُ لله أحمده وأشكره وأستعينُه وأستغفره، وأشهدُ أن لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له، وأشهدُ أنَّ محمّداً عبدُه ورسولُه صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعَه وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيّها الناسُ: اتقوا الله تعالىٰ واعلموا أنّ الزكاةَ لا تبرأ بها الذِّمة حتّىٰ تُصرَف فيمن فرضَ الله تعالىٰ صَرفها فيهم، ولم يكِله إلىٰ أحدٍ، وقد بيّن اللهُ تعالىٰ ذلك حيثُ قال: ﴿ ۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴾ [التوبة: ٦٠]، فمن صَرَفها في غير هذه الأصنافِ الثمانيةِ لم تُقبل مِنه ولم تبرأ ذِمَّته مِن فريضةِ الزكاةِ؛ لأنّ اللهَ تعالىٰ حصَرَها فيهم بإنما، والحَصرُ إثباتُ الحُكمِ في المحصورِ فيه ونفيه عمّا سِواه.

فالفقراءُ والمساكين هم الذين لا يجدونَ كفايتَهم وكفايةَ عوائلِهم، والعاملون عليها هم وكلاءُ الدولةِ في قبضِ الزكاةِ من أربابِها وصرفها في مستحقيها، وأما الوكيلُ لشخصٍ مِنَ الناسِ فليسَ مِن العاملين عليها، والمؤلّفة قلوبهم مَن يُعطونَ لتأليفِهم علىٰ الإسلام أو كفِّ شرِّهم عنه، والرِّقابُ الأرقاء يُعتقون من الزكاة والأسيرُ المسلم عندَ الكفّار يُفك أسرُه مِن الزكاةِ، والغارِمون المَدينون بأطلابٍ للناس لا يقدرونَ علىٰ الوفاءِ فيوفّىٰ عنهم مِن

الزكاة، وفي سبيل الله الجهاد لتكونَ كلمةُ الله هي العُليا، وابنُ السبيل المُسافِر الذي ليسَ معه ما يُوصِله إلىٰ بلدِه.

ويجوزُ أن تَدفَع الزكاةُ لشخصٍ مُحتاجٍ للزواج ولا يقدر علىٰ المهر، ويجوزُ أن تدفعَها لأقارِبك المُستحقين لها إذا كانت نفقتُهم غيرَ واجبةٍ عليك، بل هي عليهم صدقةٌ وصِلةٌ، فتدفعها إلىٰ أولادِ بنتِك وأولاد أختِك وأولادِ عمّتك وإلىٰ جدِّك من قبل الأم وأخوالِك وخالاتِك وكلّ من لا ترثه مِن أقاربك إذا كانوا مُستحقين لها، ويجوزُ أن تقضي بها ديناً علىٰ والدِك أو والدتِك أو دَيناً علىٰ ابنِك أو ابنتِك أو زوجتِك، إلا أنْ يكونَ الدَّين عليهم من أجلِ نفقةٍ واجبةٍ عليك مَنعتَهم منها فاستدانوا لها، ولا يُقضىٰ بالزكاة دَينٌ علىٰ ميت، ولا يسقطُ بها دَينٌ علىٰ مُعسر، ولا تُصرف عن واجبٍ سواها.

ولا يحلُّ لمن لا يستحقّها أنْ يأخذ منها، ويجبُ عليه إذا سُلِّمت له وهو لا يستحقّ أنْ يردّها علىٰ مَن سلّمَها، ولا يجوزُ أن يفعلَ كما يفعلُ بعضُ الناس حيث يأخذها وهو لا يستحق، ثم يصرفها لشخصٍ آخر مستحقٍّ لها، وذلك لأنّ الذي أعطاهُ إياها يُريدها له، لم يوكّله في صرفها.

ومَنْ دفعَها لشخصٍ يَظنُّ أنه مُستحقٌّ لها فتبيَّنَ أنه غير مُستحق فإنها تُجزئه، والإثمُ علىٰ من أخذَها وهو غيرُ مستحق لها. فاتقوا الله عبادَ الله وتحرَّوا لزكاتِكم أن تصرفوها فيمن فرضَ الله صرفَها فيهم، ولا تتهاونوا بهذا الأمر، وليحذر الآخذُ أنْ يأخذَ شيئاً لا

يستحقّه فيأكلَ الحرام، فقد صحَّ عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنّ هذا المال خضرة حلوة مَنْ أخذه بحقّه ووضعه في حقّه فنعم المعونة هو، وإن أخذَه بغيرِ حقِّه كان كالذي يأكلُ ولا يشبع، ويكون عليه شهيداً يوم القيامة»[1].

اللهم اعصمنا مِنَ الحرام وهيىء لنا الرزقَ الحلالَ الذي تُغنينا به عمن سِواك، وهبْ لنا من لدُنك رحمةً إنك أنتَ الوهاب.

والحمدُ للهِ رَبِّ العالمين، وصلّىٰ الله وسلّم علىٰ نبينا محمّد وآله وصحبِه أجمعين.



(١) أخرجه البخاري (٦٤٢٧)، ومسلم (١٠٥٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

زكاة الفطر

الحمدُ لله الحكيم في حُكمِه، الرحيم بخلقِه، العليّ بذاتِه وصفاته وقهرِه، ونشهدُ أن لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له، شرَع فأحْكَم، وخلقَ فرحِم، ويسَّرَ لعبادِه ما تكمُل به عبادتُهم وتتم، فسبحانه من ربٍّ حكيم، وغنيٍّ جوادٍ كريم، ومدبِّر رؤوف رحيم، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله أصدق الناس قولاً، وأبرّهم قصداً، وأزكاهم فعلاً، وأحسنُهم عملاً، وأنه لعلىٰ خُلقٍ عظيم، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه ومن تبعهم في هديهم القويم وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المؤمنون: اتقوا الله تعالىٰ، عبادَ الله إنّ شهرَ الصيام قد عزم علىٰ الرحيل، ولم يبقَ سِوىٰ القليل فاختموه بالتوبةِ والاستغفار، وأكثروا من التسبيح والتحميد وسؤالِ المغفرةِ آناءَ الليل والنهار، واسألوا الله تعالىٰ أن يقبلَ ما عملتموه من صالح الأعمال، وأن يتجاوزَ عنكُم ما فرطتم فيه من التضييع والإهمال، فإن المعول علىٰ القبول واللهُ لا يضيعُ أجرَ المحسنين، وأحسنوا الظنَّ بمولاكُم فإنه عند ظنِّ عبدِه به إن ظنّ به خيراً فله، وإن ظنَّ به شراً فله، فوالله ما أمرَكم بدعائِه ليمنعكم، ولا شَرَع لكم الشرائعَ ليُجهدكُم ويَحرمَكم، وإنما أمرَكُم بالدعاء ليُجيبكم، وشرعَ لكم الشرائعَ ليجزل عطاياكُم ويثيبكم، فهو البرُّ الرحيم وهو الجوادُ

الكريم، لكن قد يكونُ مِن الإنسان ذُنوبٌ وأوزار وانهماكٌ في المعاصي وإصرارٌ، فيحرمه ذلك من الخيرات ويُوقعه في الخسار، واعلموا أنَّ الله فرضَ عليكم زكاةَ الفِطر طُهرةً لصيامِكم مِن اللغو والرَّفَثِ وطُعمةً للمساكين، وشكراً لله ربِّ العالمين، فأدّوها رحِمكم الله بقلوبٍ طيبةٍ وصدورٍ منشرحةٍ، أدوها عن الذكرِ والأنثىٰ والصغيرِ والكبيرِ، فأما الحمل الذي في البطن فالأفضلُ أنْ يُخرَج عنه وإن لم تخرج عنه فلا حَرَج في ذلك، أدوها عمن تقومون بنفقتِه مِن الزوجات والعائلات، فأما الأجيرُ والخادمُ فإنّ فطرتهما عليهما بأنفسِهما، أدوها يومَ العيد قبلَ الصلاة، فمن أداها قبلَ الصلاة فهي زكاةٌ مقبولةٌ، ومن أداها بعدَ الصلاة فهي صدقةٌ من الصدقات، ويجوزُ أنْ يُخرجَها الإنسانُ قبلَ العيد بيومٍ أو يومين والله واسعُ الهبات، أدوها مِن البُر والتمر وكلّ ما تُطعمون، ففي صحيحِ البخاري عن أبي سعيدٍ الخدري رضيَ الله عنه قال: كنا نُخرج علىٰ عهدِ النبيِّ ﷺ يومَ الفِطر صاعاً من طعام(١)، قال أبو سعيد: وكان طعامنا الشعيرُ والزبيبُ والأقط والتمر، فكل ما يتخذه الناسُ طعاماً من البرّ والأرز والتمر وغيرِها فإنّه يجوزُ إخراجُ الفِطرة وكلّ ما كان أنفعُ فهو أفضل، أدوها من خيرِ ما تجدون، ولا تيمموا الخبيثَ منه تُنفقون، فإنكم لن تُنفقوا نفقةً تبتغونَ بها وجهَ الله إلا

(١) أخرجه البخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

كسبتم بذلك أجراً ونلتُم خلفاً وشرفاً وبركةً وذخراً، ما أنفقتُم لله تعالىٰ فهو كَسب ومَغْنم وليس والله بخسران ولا مَغرم، أدوها سليمةً من العيوب، ولا تؤدوها من مَعيب بسوسٍ أو بللٍ أو قِدمٍ أو غيرِ ذلك فإنه غير مجزىء ولا مصيب، أدوها إلىٰ الفقراءِ والمحتاجين، ولا تؤدّوها إلىٰ الأغنياءَ والمكتسبينَ ومن كان له أقارب لا تلزمه نفقتُهم وهم محتاجون، فإنّه يجوزُ أن يصرفَ فطرتَه إليهم، بل هم أفضلُ من غيرِهم لأنّ الصدقةَ علىٰ القريبِ صدقةٌ وصلة، ومن كان له عادةٌ بدفع فِطرته إلىٰ شخصٍ معيّن فأغناه الله فإنه لا يحلُّ له أن يدفعها إليه بعد غناه، وإذا كان من نيتك أن تعطي فطرتك فقيراً معيناً فبدا لك أن تعطيَها غيرَه فلا بأس بذلك، إلا أن يكون قد استلمَها أو استلمها وكيلُه فإنك لا تَرجِعُ فيها، وإذا وعدتَ شخصاً فِطرة فخرَج الناسُ إلىٰ صلاةِ العيد قبل أن يُجيء ولم يوكّل أحداً يستلمها فادفعها إلىٰ غيرِه، فإنْ وكّلَ أحداً فأعطها وكيلُه، ويجوزُ للفقير أن يوكّلِ صاحبَ الفطرة في قبضِها من نفسِه مثل أن يقول إن لم أجيء إليك قبلَ العيدِ فأنتَ وكيلٌ اقبضها لي من نفسِك وأبقها عندك حتّىٰ أجيء فهذا جائزٌ، وإذا وضعَ أهل البيت فطرتهم جميعاً في إناءٍ واحدٍ وصاروا يُخرجون منه من غير تقدير إذا جاءهم فقيرٌ أعطوه من غير أن يعلموا قدر ما أعطوه فلا بأس بذلك، لكن ينبغي أن يُخبروا الفقيرَ أنهم لا يعلمون قدرها ليكون علىٰ بصيرةٍ خشيةَ أن يُخرجَها عن نفسِه وهي أقل أو أكثر من

الواجب. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١٤-١٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآياتِ والذكر الحكيم، وختم لنا شهرَنا بالقَبول والفوزِ بدار النعيم المقيم، وأنجانا من عذاب الجحيم إنه جوادٌ كريمٌ، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

أحكام زكاةِ الفطر

الحمدُ لله الذي منَّ علينا بشريعة الإسلام، وشرع لنا ما يقرب إليه من صالِح الأعمال، والحمدُ لله الذي أنعمَ علينا بتيسير الصيام والقيام، وجعل ثوابَ من فعل ذلك تكفير الخطايا والآثام، ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له، ذو الجلال والإكرام، ونشهدُ أنَّ محمداً عبده ورسولُه أفضل من صلىٰ وصام، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا الله تعالىٰ وفكّروا في أمركم، ماذا عملتم في شهركم الكريم؟ فإنه ضيفٌ كريمٌ قارَب الزوال، وأوشكَ علىٰ الانتهاء والارتحال، وسيكون شاهداً لكم أو عليكم بما أودعتُموه من الأعمال، فابتدروا أيها المسلمون ما بقيَ منه بصالح الأعمالِ والتوبةِ إلىٰ الله والاستغفار لعلَّ ذلك يجبر ما حصَل من التفريطِ والإهمال، لقد كانت أيامُ هذا الشهر الكريم معمورةً بالصيامِ والذكر والقرآن، ولياليه منيرةً بالصلاة والقيام، وأحوال المتقين فيه علىٰ ما ينبغي ويُرام، فمضتْ تلك الأيامُ الغُرر وتلك الليالي الدرر كساعةٍ من نهار، فيا أسفا علىٰ تلك الليالي والأيام، لقد مَضَتْ أوقاتُ شهـرِنا سِراعاً، وكان كثيرٌ منها في التفريط مضاعاً فنسأل اللهَ تعالىٰ أن يخلفَ علينا ما مضىٰ منها، وأن يبارِكَ لنا فيما بقيَ منها، وأن يختمَ لنا شهرَنا بالعفو والغفران والقبول

والعتق من النار وبلوغِ المأمول، وأن يُعيدَ أمثالَه علينا في خيرٍ وأمنٍ وإيمان.

أيها المسلمون: لقد شرعَ لنا ربُّنا الكريمُ في خِتامِ هذا الشهرِ عبادات جليلة يزداد بها إيماننا وتكمل بها عباداتنا، وتتم بها علينا نعمةُ ربِّنا، شرعَ لنا ربُّنا في ختامِ هذا الشهر زكاةَ الفطر، والتكبير، وصلاة العيد، فأما زكاة الفطر فهو صاعٌ من طعام، صاع من البُرّ أو الأرز أو التمر أو غيرها من قُوت الآدميين، قال أبو سعيد رضي الله عنه: فرضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطر صاعاً من طعام، وكلما كان مِن هذه الأصناف أطيبَ وأنفع للفقراء فهي أفضل وأعظم أجراً، فطيبوا بها نفساً وأخرجوها من أطيبِ ما تجدون، فلن تنالوا البرَّ حتّىٰ تُنفقوا مما تُحبون، وهي ولله الحمد بسيطةٌ لا تجبُ في السنة إلا مرّة، فكيف لا يحرصُ الإنسانُ علىٰ اختيارِ الأطيبِ مع أنه أفضل عندَ الله وأكثر أجراً. ويجوزُ للإنسانِ أنْ يُوَزِّعَ الفطرةَ الواحدة علىٰ عدةِ فقراء وأن يعطيَ الفقيرَ الواحدَ فطرتين فأكثر؛ لأن النبيّ ﷺ قدّر الصاعَ ولم يبين قدر من يُعطىٰ فدلَّ علىٰ أنّ الأمرَ واسع، وعلىٰ هذا فلو كالَ أهلُ البيتِ فطرتَهم وجمعوها في كيسٍ واحدٍ وصاروا يأخذونَ منها للتوزيع مِن غيرِ كيلٍ فلا بأس، لكن إذا لم يكيلوها عند التوزيع فليُخبروا الفقيرَ بأنهم لا يعلمون عن كيلِها خوفاً من أن يدفعَها عن نفسه وهي أقل من الصاع. وزكاةُ الفِطر فرضٌ علىٰ جميعِ المسلمين الصغيرِ والكبير، والذكر والأنثىٰ،

فأخرِجوها عن أنفسِكم وعمّن تُنفقون عليه من الزوجات والأقارب ولا يجبُ إخراجُها عن الحمل الذي في البطن، فإن أُخرِجَ عنه فهو خَيرٌ، والأفضل إخراج الفطرة قبل الصلاة يوم العيد، ويجوزُ إخراجها قبلَ العيدِ بيومين فقط، ولا تجزىء بعد صلاة العيد إلا إذا كان الإنسانُ جاهلاً لا يدري، مثل أنْ يأتي العيد بغتة ولا يتمكن من أدائها قبل الصلاة أو يظنّ أنه لا بأس بتأخيرها عن الصلاةِ فهذا تُجزئه بعد الصلاة ولا تجزىء إلا من الطعام لأن النبيَّ ﷺ فرضها منه فلا يُجزىء إخراجُ الدراهمِ بدلاً عنها، ولو كان ذلك أنفع للفقير؛ لأن النبيَّ ﷺ عينها مِنَ الطعام فلا يجوزُ العدولُ عما عينه، ولأن النبيَّ ﷺ عينها من أجناس مختلفة القيمة فدل علىٰ أنَّ القيمة لا تعتبر، ولأن إخراج الدراهم بدلاً عنها يؤدي إلىٰ التهاون بها وعدم إظهارها ونشرها بين المسلمين فتزول أهميتها، ولا يتمكن من أدائها قبل الصلاة.

ولا يجزىء دفعُ زكاةِ الفطر إلا للفقراء خاصةً، والواجبُ أنْ تصلَ إلىٰ الفقير أو وكيلِه في وقتها، ويجوزُ للفقير أن يوكّلَ شخصاً في قبضِ ما يُدفع إليه مِن زكاةٍ، فإذا وصلَت الزكاةُ إلىٰ يدِ الوكيلِ فكأنها وصلَت إلىٰ يدِ موكّله، فإذا كنتَ تحبُّ أن تدفعَ فطرتَك لشخصٍ وأنت تخشىٰ أن لا تراه وقتَ إخراجها فمُرْه يوكل أحداً يقبضها منك أو يوكلك أنت في القبض من نفسك، فإذا جاءَ وقتُ دفعها فخذها له بكيسٍ أو غيرِه وأبقها أمانةً عندك حتىٰ يأتي. وأما التكبيرُ فقد أمرَ اللهُ تعالىٰ في كتابه فقال: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أي علىٰ ما وفقكم

له من الصيامِ والقيامِ وغيرِهما من الطاعاتِ في هذا الشهرِ، فكبّروا أيّها المسلمونَ من غُروب الشمسِ ليلةَ العيدِ إلىٰ الصلاة، قولوا: الله أكبر. الله أكبر، جهراً في المساجد والأسواقِ والبيوت إلا النساء فإنهن يكبرن سِراً لا جهراً.

وأما الصلاة فقد أمرَ بها رسولُ الله ﷺ حتّىٰ النساء، فاخرجوا رحِمَكم الله إلىٰ الصلاة رجالاً ونساء، كباراً وصغاراً، ولتخرج النساء غيرَ متجملات ولا متطيبات، وتعتزل الحائض المصلىٰ لأن مصلىٰ العيد مسجد، أما الرجال فالسنة أن يخرجوا متطيبين لابسينَ أحسنَ ثيابَهم بعد الاغتسال.

ومن السنّةِ أنْ يأكلَ الإنسانُ قبلَ خروجِه إلىٰ الصلاة تمراتٍ وتراً: ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً. وسمعت أنّ بعضَ النساء يخرجنَ بالتمر معهن إلىٰ مصلّىٰ العيد يفطرن فيه وهذا بدعةٌ لا ينبغي فعلُه، وبعضهنَّ يفعلُ ذلك إذا جاء خَبَرُ العيدِ بعدَ الفجر يقلن ما نُفطر إلا بالمصلَّىٰ وهذا أيضاً لا أصلَ له، بل الواجبُ أن ينويَ الإنسانُ الفطرَ من حين أن يثبتَ العيدُ، لأنّ إمساكَ يومِ العيد حرامٌ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١٤-١٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

زكاة الفطر

الحمدُ لله الذي شرعَ للعباد من الأعمالِ الصالحةِ ما تَصلُح به القلوب وتطيبُ به الأعمال، ورتّبَ لهم علىٰ ذلك الثوابَ الجزيل في الحال والمآل، ونشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريك له في الذات والصِّفات والأفعال، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي فاقَ جميعَ الخلقِ في شرفِ الخِصال، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ ما تعاقبَتِ الأيامُ والليال وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها المسلمون: اتقوا الله تعالىٰ واشكروه علىٰ ما أنعَمَ به عليكم من نعمة الدنيا والدين، فلقد شرع اللهُ لكم الشرائعَ لا لإتعابكم ولا لإحراجكم، ولكن ليكفِّر عنكم سيئاتِكم، ويرفعَ درجاتِكم، ويجزل هباتكم.

أيها المسلمون: لقد شرعَ الله عند خِتام هذا الشّهرِ عباداتٍ تُطهّر قلوبَكم، وتكمل صيامَكم وقيامَكم، وتكون شُكراً منكم لله علىٰ توفيقِه إياكُم للصّيام والقيام، شرعَ لكم زكاةَ الفِطر، وشرعَ لكم التكبيرَ، وشرعَ لكم صلاةَ العيد.

أما زكاةُ الفطر فإننا نتكلّم علىٰ حُكمها وعلىٰ حِكمتِها وعلىٰ نوعها، وعلىٰ قدرها وعلىٰ وقتِ إخراجِها وعلىٰ من تُدفع إليه، فأما حُكمها فإنّ النبيَّ ﷺ فرضَها علىٰ جميعِ المُسلمين الذكرِ والأنثىٰ والحرِّ والعبد والصغير والكبير، وأما الحمل الذي في البطن فمن أخرجَ كان له أجرٌ، ومن لم يُخرج عنه فلا جُناح عليه.

وأما حِكمتها فإنها طُهرةٌ للصائمِ من اللّغوِ والرَّفثِ وطُعمةٌ للمساكين، ليشاركوا الأغنياءَ في فرحةِ العيد وسرورِه، ويستغنوا بها عن السؤال في يومِ العيد، ولذلك لا تُجزىء علىٰ القولِ الرّاجحِ إلا مِن قوتِ الآدميين.

وأما نوعها فإنها تُخرَج من كلِّ ما يقتاتُه الناسُ من الطعام من البُرّ وكلما كانت أطيب وأنفعُ للفقراء كانت أفضلَ وأعظمَ أجراً، ولا يجوزُ إخراجُ المَعيب بسوسٍ أو بَللٍ أو نحوه.

وأما قدرُها فصاعٌ بصاعِ النبيِّ ﷺ، وهو أقلُّ من صاعنا بمقدار الخُمس، أي أن عَشرة الأصواعِ بصاعِ النبيِّ ﷺ ثمانيةَ أصواعٍ من أصواعِنا ومن أخرَجَ صاعاً من أصواعنا فقد زادَ خيراً، هذا مقدارُ الزكاةِ بالكيل، وأما مقدارُها بالوزنِ فيرجعُ فيه إلىٰ أهلِ الخبرة بذلك؛ لأنه يختلفُ بثقل الموزون وخفّته.

وأما وقتُ إخراج الفطرة فهو يومُ العيدِ قبلَ الصّلاة، فمن أدّاها قبلَ الصّلاة فهي زكاةٌ مقبولة، ومن أدّاها بعدَ الصّلاة فهي صَدقةٌ من الصّدقاتِ، ويجوزُ أن تُخرَج في اليوم التاسع والعشرين والثلاثينَ من رمضان، والواجبُ أن تصلَ إلىٰ الفقير أو إلىٰ وكيلِ الفقيرِ في وقتها، وترىٰ بعضَ الناس إذا لم يجد الشخصَ الذي يريدُ أن يدفعَه إليه تجده يدفعها إلىٰ جِيرانه وهذا لا ينفع، ولكن إذا كنتَ ناوياً أن تدفعَها لشخصٍ ولم تجده وضاقَ الوقتُ فادفعها إلىٰ غيرِه، ويجوزُ

للفقير أن يوكِّلَ شخصاً يقبض له زكاةَ الفطر، فإذا دفعتها إلىٰ هذا الوكيلِ فكأنك دفعتَها إلىٰ الفقير؛ لأنّ يدَ الوكيل يدُ للموكل.

وأما من تُدفع إليه فإنّها لا تُدفعُ إلا إلىٰ الفقراء، فلا يجوزُ أن تُدفعَ إلىٰ من له كسب أو حرفةٌ تقومُ بكفايته.

أيها المسلمون: ولقد شرعَ الله لكم أنْ تكبّروه إذا أكملتم العدةَ فكبّروا اللهَ تعالىٰ من غُروبِ الشمسِ ليلةَ العيدِ إلىٰ الصّلاة، قولوا: الله أكبر، الله أكبر، لا إلـه إلا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد، في البيوتِ والمساجدِ والأسواقِ يجهرُ بذلك الرِّجالُ وتُخفيه النساءُ. قال الله تعالىٰ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

عبادَ الله: ولقد شرعَ الله لكم صلاةَ العيد فاخرجوا إلىٰ المصلّىٰ رجالاً ونساءً صغاراً وكباراً، فإنّ هذا هَديُ النبيِّ ﷺ، قالت أم عطية رضي الله عنها: كنا نُؤمَر بالخروج في العيدين، وقالت: أمرَنا ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ أن نُخرجَ في العيدين العواتقَ وذواتِ الخُدور، وأمرَ الحُيَّض أنْ يعتزلنَ المصلّىٰ(١) والسنّة لمن أرادَ الخُروجَ أنْ يخرجَ ماشياً إذا لم يشقّ عليه، وأن يلبِس أحسنَ ثيابه وينبغي أن يغتسلَ ويتطيّب، والتجمّل والتطيّب إنما هو في حقِّ الرِّجال، وأما

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٥٢)، ومسلم (٨٩٠) من حديث أم عطية رضي الله عنها.

النِّساء فلا يجوزُ لهن التبرجُ بلباس ولا غيرِه، ولا التطيّب عندَ الخروجِ إلىٰ الأسواقِ والمساجد. والسنة أنْ لا يخرج إلىٰ صلاةِ العيدِ يومَ الفِطر حتىٰ يأكل تمراتٍ وتراً ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو نحوها من الأوتار، فإنَّ ذلك فعلُ النبيِّ ﷺ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١٤-١٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

زكاة الفطر

الحمدُ لله الذي مَنّ علينا بنعمةِ الإسلام، ونشكُره أنّ وفقَنا لفعلِ الصيام والقيام، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له، الملِكُ الغنيُّ الجواد، ذو الجلال والإكرام، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضل الأنام ومصباح الظلام، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه ومَن علىٰ هديهم استقام وسلّم تسليماً.

أما بعدُ، أيها الناس: اتقوا ربّكم الذي شَرَع لكم مِن الدِّين ما به سعادتكم في الدنيا والآخرة، وفلاحُكم واستقامة أمورِكم وصلاحِكم، واشكروه علىٰ توفيقِكم لفعلِ الصّيام والقيام، واسألوه أنْ يتمّمَ ذلك بالعتق مِن النار وبتكفير الذنوب والآثام، فإنه ما شرع الشرائعَ إلا ليثيبَكُم، وما أمرَكُم بالدعاء إلا ليجيبكم، فهو الجوادُ الكريمُ وهو البرُّ الرحيم وهو السميعُ العليم.

ألا وإن مِن شُكرِ الله عليكم بأداء فَرض الصّيام وسنة القيام أن تؤدّوا ما فرَضَ اللهُ عليكم علىٰ لسانِ نبيكم ﷺ مِن زكاةِ الفطر، طُهرةً لصيامِكم من اللغو والرَّفث، وطعمة لمساكينكم وفقرائِكم، فأدّوها صَاعاً من طعام من البرّ أو التمرِ أو الأرز أو غيرِها مما تُطعِمون، واختاروا أطيبَ ما تجدون، فإنكم لن تنالوا البرّ حتّىٰ تُنفقوا مما تُحبون، ولا تُخرجوا مَعيباً فإنه مردودٌ غير مقبولٍ،

أخرِجوها عن أنفسِكم وعمّن تُنفقون عليه من الزوجات والأقارب، وأعطوها الفقراء خاصةً ليستغنوا بها أيامَ العيد عن السؤال، ومَن كان عنده أكثرُ من فطرةٍ وجمع الجميعَ وأعطاه فقيراً واحداً فلا بأس، وكذلك إن وزّع فطرةً واحدةً علىٰ فقيرين فلا بأس، لكن يُخبرُ الفقيرَ بأنّها أقلُّ من الصاعِ أو أكثر ليكونَ علىٰ بصيرةٍ من أمرِه إن أراد أن يُخرجها عن نفسِه.

والأفضلُ إخراجُها يومَ العيد قبلَ الصلاة وإنْ أخرجَها قبلَ العيد بيومٍ أو يومين فلا حرَج في ذلك، ويجوزُ للفقيرِ أن يوكّل شخصاً يقبضها من صاحبها فإذا قبضَها الوكيلُ دخلَت في مُلكِ الفقير، ويجوزُ أيضاً أنْ يوكّلَ صاحبَ الفِطرة ليقبضها له من نفسِه فيقول: وكلتُك تقبضَ لي فِطرتك من نفسِك، وتبقيها عندك لي وديعة.

ألا وإن من شُكرِ نعمةِ الله إذا أكملتُم عدة رمضانَ أنْ تكبِّروا اللهَ علىٰ ما هَداكُم فترفعوا أصواتكم في الأسواقِ والبيوتِ والمساجدِ تقولون: الله أكبر، الله أكبر، لا إلـٰه إلا الله، الله أكبر، الله أكبر ولله الحمد. يقول ذلك الرجالُ والنساء، إلا أنّ النساءَ يخفضنَ أصواتَهن.

ومن شُكرِ نعمةِ الله أنْ تؤدّوا صلاةَ العيد فاخرجوا إليها رجالاً ونساء، صغاراً وكباراً، فإنّ النبيَّ ﷺ أمرَ الناسَ بالخروجِ إليها حتّىٰ العواتق وذواتِ الخُدور وحتّىٰ ذوات الحيض غيرَ أنهن يعتزلنَ

المُصلّىٰ خلف الناس[1]، ولا يجوزُ للمرأةِ أنْ تَخرُجَ مُتبرجةً أو مُتطيبةً، لأنّ ذلك منهيٌّ عنه، أما الرِّجالُ فيلبسون أحسنَ ثيابِهم غيرَ أنه لا يجوزُ لهم لبس الحرير.

والسنةُ أنْ لا يخرجَ الإنسانُ لصلاةِ عيد الفطر حتىٰ يأكلَ تمراتٍ وتراً اقتداءً بالنبيِّ ﷺ ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو أكثر.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١٤-١٥]، وقال: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

(١) أخرجه البخاري (١٦٥٢)، ومسلم (٨٩٠) من حديث أم عطية رضي الله عنها.

من أحكامِ زكاةِ الفطر

الحمدُ لله الذي منّ علينا بالإسلام، وشرعَ لنا فيه ما يُقرِّب إليه مِن صالح الأعمال، والحمدُ لله الذي منّ علينا فأعاننا علىٰ الصّيام والقيام، وجعل الثواب لمن فعلهُما إيماناً واحتساباً مغفرة الذنوب ومحو الآثام، ونشهدُ أنْ لا إلـٰه إلا الله وحدَه لا شريك له ذو الجلال والإكرام، ونشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أفضل الأنام، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه البررة الكرام، وعلىٰ التابعين لهم بإحسانٍ ما توالت الليالي والأيام، وسلّم تسليماً.

عبادَ الله: إنَّ شهرَكم قد قاربَ الزوال، وعزم علىٰ الارتحال، شاهداً لكم أو عليكم بما أودعتموه من الأعمال، فهذه آخرُ جُمُعةٍ منه فابتدروا ما بقيَ منه بصالح الأعمال والتوبة إلىٰ ذي العَظمة والجلال، وأكثروا من الاستغفار والندم علىٰ التّسويف والإهمال، فلقد والله مضت أيامُه الغُرر ولياليه الدرر كلمحٍ بالبصر، فيا أسفا علىٰ تلك الأيام والليالي، ولكن لنا أيها المسلمون بربِّنا أملٌ كبيرٌ ورجاءٌ عظيم أن يتقبلَ صالِحَ أعمالِنا ويتجاوزَ عن تفريطِنا وإهمالنا، وأن يعمَّنا برحمته ويشملنا بعفوه، ويختمَ لنا شهرَنا بالمغفرة والعِتق من النارِ، إنه هو الجوادُ الكريم البرُّ الرحيم، فلا حدّ لفضلِه ولا انحصار.

أيها المسلمون: لقد شرعَ لكم في خِتام هذا الشهر المُبارك عباداتٍ جليلةٍ تكمُل بها العبادةُ وتتم بها النعمة، شرعَ لكم زكاةَ الفطر والتكبير وصلاةَ العيد.

فأما زكاةُ الفِطر فقد فرضَها رسولُ الله ﷺ علىٰ الذكرِ والأنثىٰ والصغير والكبير من المسلمين، فأخرجوها عن أنفسِكُم وعمّن تُنفقون عليه من الأهل والأولاد والأقارب، وهي صاعٌ من بُرٍّ أو تمرٍ أو أرز أو غيرها من قوتِ الآدميين، وكلما كان أنفعَ للفقير فهو أفضلُ، واختاروا الجيد فهو أكمل، ولا تُخرجوا مَعيباً بسوس أو بللٍ أو قِدمٍ، فإن ذلك غيرُ مقبول، ولن تنالوا البرَّ حتّىٰ تنفقوا مما تُحبُّون. وقد نصَّ أهلُ العلم رحمَهم الله علىٰ أنَّ المعتبرَ صاعُ النبيِّ ﷺ وهو أقلُّ من صاعِنا بنحو الخُمس، فالأربعةُ الأصواع من أصواعِنا خمسةُ أصواعٍ بصاعِ النبيِّ ﷺ.

أيها الإخوان: إنني لم أذكر ذلك حملاً لكم علىٰ البُخل، ولكني أذكر ذلك لكم بياناً لما بينه أهلُ العلم في كُتبهم، وخوفاً من أن تُغيرَ المكاييل إلىٰ أنقصٍ فيظنُّ الظانُّ أن الصاعَ يتبع العُرف قليلاً كان أو كثيراً، فإنه لو فُرِضَ أنَّ صاعنا أنقصُ من صاعِ الرسول ﷺ لوجبَ علينا أن نزيدَه حتّىٰ نبلغَ الصاعَ النبوي، وليعرفَ الإنسانُ أنه إذا أخرَجَ بقدر صاعِنا فقد قامَ بالواجب وزيادةً، فيفرح بهذه الزيادة التي حصلت له وأدرَكَ ثوابَها إن شاء الله.

أيها الإخوان: وأخرجوا زكاةَ الفطر يومَ العيدِ قبلَ الصّلاة، فمن أداها قبلَ الصلاةِ فهي زكاةٌ مقبولةٌ، ومن أداها بعدَ الصلاة فهي

صدقةٌ مِن الصدقات، ومن أخرجَها قبلَ العيدِ بيومٍ أو يومين فلا بأس، والواجبُ أنْ تصلَ إلىٰ الفقيرِ أو وكيلِه في وقتِها، ويجوزُ للفقيرِ أن يوكّل شخصاً في قبضِ الفطرة له مِن الناس، فإذا وصلت الفطرةُ إلىٰ الوكيل فكأنها وصلَت إلىٰ الفقير، ويجوزُ للفقيرِ أن يوكِّلَ صاحبَ البيتِ في قبضِ فطرتِه وفطرة عياله له، ويُبقيها أمانةً عندَه للفقيرِ حتّىٰ يأتي، وإذا أعطي الفقير فطرة فلا بأس أنْ يدفعَها عن نفسِه إذا عرَف أنها صاع فأكثر، وإنما شرعَ الله زكاةَ الفطِرِ لتكونَ طُهرةً للصائم من اللغو والرفثِ وطُعمةً للمساكين، فاتقوا الله تعالىٰ أيُّها المسلمون، وأخرجوها طيبةً بها نفوسُكم راجين ثوابها وذخرها عند الله.

واعلموا أنَّ الله أمرَكم بالتكبير علىٰ ما هداكم له من الصيامِ والقيام، فكبّروا الله ليلةَ العيدِ إلىٰ الصّلاةِ، قولوا: الله أكبر الله، أكبر لا إلـٰه إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد، في المساجدِ والأسواقِ والبيوت، يجهرُ بذلك الرِّجالُ وتُخفيه النساء.

عبادَ الله: وأخرجوا لصلاةِ العيد صغاراً وكباراً رجالاً ونساءً، فإنّ ذلك هديُ محمد ﷺ، قالت أمُّ عطية رضي الله عنها: كنا نُؤمر بالخروجِ في العيدين، وقالت: أمرَنا ـ تعني رسول الله ﷺ ـ أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأمر الحُيَّض أن يعتزلنَ المُصلّىٰ[1].

(١) أخرجه البخاري (١٦٥٢)، ومسلم (٨٩٠) من حديث أم عطية رضي الله عنها.

والسُّنة لمن أراد الخروجَ أنْ يغتسلَ ويتطيّبَ ويلبسَ أحسنَ ثيابِه ويأكلَ قبلَ أن يخرَج تَمراتٍ وتراً ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو نحوها من الوتر، والمرأة لا تتطيب ولا تتبرج عند الخروج.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١٤-١٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ الله لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

من أحكامِ زكاةِ الفِطر

الحمدُ لله الحكيم في شرعِه، الرحيم بخلقِه، العليّ بذاتِه وصفاتِه وقدرِه وقهرِه، وأشهدُ أنْ لا إلـه إلا الله وحدَه لا شريكَ له، شرعَ فأحكَم، وخلق فرحِم، ويسَّر للعبادِ ما به تكمُل عباداتُهم وتتم، فسبحانه من إلهٍ حكيمٍ وربٍّ رحيم كريم، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه أصدقُ الناس قولاً وأبرّهم عملاً وأزكاهم فِعلاً، وأنه لعلىٰ خُلق عظيم، صلّىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه إلىٰ يوم الدين وسلّم تسليماً.

أما بعد، أيها الناس: اتقوا الله واحمدوه أنْ أنعَمَ عليكم حتىٰ بلّغكم آخرَ شهر الصيام، واشكروه علىٰ التوفيق للصيام والقيام، وافعلوا ما يُطهركم من اللغو والرّفثِ بأداء الفطرة، فقد فرضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطر طُهرةً للصائم مِن اللغو والرفثِ وطُعمةً للمساكين، فمن أداها قبلَ الصّلاة فهي زكاةٌ مقبولةٌ، ومن أداها بعدَ الصلاةِ فهي صدقةٌ من الصدقات والأفضلُ إخراجُها يومَ العيدِ قبلَ الصلاة، ويجوزُ في ليلة العيد وقبله بيومٍ أو يومين، أدوها عن أنفسِكم وعمّن تقومون بالإنفاقِ عليه من الزوجات والعائلات، فأما الأجيرُ فإنّ فطرته علىٰ نفسِه سواء كانت إجارتُه يوميةً أو شهريةً أو سنويةً، وسواءٌ كانت بإجارتِه أو بدراهمَ بلا إجازة، أدوها من البرِّ والتّمر وكلّ ما تُطعمون منه، ففي صحيح البخاري عن أبي سعيدٍ

الخُدْري رضي الله عنه قال: كنا نُخرِجُ في عهدِ رسولِ الله ﷺ يومَ الفطر صاعاً من طعام[١]، قال أبو سعيد: وكان طعامنا الشعيرَ والزبيب والأقط والتمر، فهذا الحديثُ دليلٌ علىٰ أن الفِطرةَ لا تتقيّد بشيءٍ مُعين من الطعام، ويدلُ علىٰ ذلك حديثُ ابنُ عباسٍ رضيَ الله عنهما: فرضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطر طُهرةً للصائم من اللغو والرفثِ وطُعمةً للمساكين[٢]، والطعمةُ اسمٌ لكلِّ ما يُطعم، أدوها سالمةً من العيوب، فلا يجزىء ما فيه سوس ولا تمر تغيَّر طعمُه بقدم أو غيرِ ذلك من العُيوب، أدوها من أحسنِ ما تجدون، يُعظم الله لكم به الأجرَ عندما تُحشرون، أدوها طيبةً بها نفوسُكم منشرحةً لها صدورُكم، واعلموا أنّ ما أنفقتم من نفقةٍ تبتغون بها وجهَ الله من زكاةٍ وصدقةٍ ونفقاتٍ، فإنّ ذلك لن يضيعَ عند ربِّ الأرض والسموات، وسوف تجدونَه مدخراً أحوج ما تكونون إليه حين تأتون ربّكم فُرادىٰ كما خلقَكم أولَ مرّة، فلا لباسَ ولا دينار ولا دِرهم ولا متاع، والله إن ما أنفقته لله فليس بمغرم، ولكنه والله هو الربح والمغنم، ومن وكّله غائبٌ في إخراجِ فطرتِه فليدفعها ناوياً أنها عن موكّله، وإذا وكلَ الفقيرُ شخصاً في قبض الفِطرة له من

(١) أخرجه البخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود (١٦٠٩)، وابن ماجه (١٨٢٧)، والدارقطني ٢/ ١٣٨ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الناس فجاء إنسانٌ إلىٰ وكيل الفقيرِ وأعطاه فِطرتَه جازَ ذلك ولو لم يقبضها الفقيرُ مِن وكيلِه إلا بعد العيد، ومن كان من نيته أنْ يعطي فطرته فقيراً معيناً ثم بدا له أن يعطيها غيرَه فلا بأس، لكن إن كنتَ وعدتَه أن تعطيَه فطرتَك فأوفِ له بالوعدِ ولا تصرفها إلىٰ غيرِه إلا أن يضيقَ الوقتُ بأن يخرجَ الناسُ إلىٰ الصلاةِ وهو لم يأتِ إليك ولم يوكِّل من يقبضها فإنك حينئذ معذور في دفعها إلىٰ غيره، وقد كان بعضُ الناس يظنُّ أنه إذا ضاقَ الوقتُ فإنك تُسلمها إلىٰ جارِك وتبرأ منها وهذا غيرُ صحيحٍ إلا أن يكونَ جارُك وكيلاً للفقيرِ الذي تريدُ أن تعطيَه فطرتَك، وإذا كان لأحدِكم أقارب محتاجون وهو لا ينفقُ عليهم لفقرِه أو لغيرِ ذلك مما يمنع النفقة فأعطاهم فطرتَه جازَ ذلك، وإذا جمعَ العائلة فطرتهم جميعاً ومن جاءَهم من المساكين أعطوه حتّىٰ تنفذ أجزأهم، وإذا أعطىٰ جميع العائلة فطرتهم لمسكين واحد أجزأهم ذلك، وإذا أخذَ الفقيرُ فِطرةً من شخصٍ ثم دفعَها عن نفسه أجزأت. أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسۡمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴾ [الأعلىٰ: ١٤-١٥].

باركَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقولُ قولي هذا وأستغفرُ اللهَ لي ولكم ولكافة المسلمين من كلِّ ذنبٍ، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

* * *

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة